



جامعة العلوم الإسلامية العالمية

كلية الدراسات العليا

قسم أصول الدين

قَرَأْتُ تَصْحِيحَ أَوْجِهِ الرُّوَايَةِ عِنْدَ الإِمَامِ البُّخَارِيِّ فِي صَحِيحِهِ

CORRECTION EVIDENCES OF NARRATION

ASPECTS AT IMMAM ALBUKHARI IN HIS

SAHIH

إعداد الطالبة

ابتهاال سعيد فؤاد أبو زيد

إشراف

الأستاذ الدكتور : زياد عواد أبو حماد

قدمت هذه الأطروحة لاستكمال متطلبات درجة الدكتوراة في تخصص الحديث النبوي الشريف في جامعة العلوم الإسلامية

العالمية

تاريخ المناقشة : 2015/4/28 عمان



جامعة العلوم الإسلامية العالمية
كلية الدراسات العليا
قسم أصول الدين

قَرَأْنُ تَصْحِيحِ أَوْجِهِ الرُّوَايَةِ عِنْدَ الإِمَامِ البُّخَارِيِّ فِي صَحِيحِهِ

إعداد الطالبة

ابتهاال سعيد فؤاد أبو زيد

إشراف

الأستاذ الدكتور : زياد عواد أبو حماد

قدمت هذه الأطروحة لاستكمال متطلبات درجة الدكتوراة في تخصص الحديث النبوي الشريف في جامعة العلوم الإسلامية العالمية

تاريخ المناقشة: عمان 2015/4/28



The World Islamic Sciences and Education University

(WISE)

Faculty Graduate Of Studies

Dept. Of fundamentals Of religion

**“ CORRECTION EVIDENCES OF NARRATION
ASPECTS AT IMMAM ALBUKHARI IN HIS
SAHIH”**

Prepared by:

Ibtihal Said Fuad Abu Zaid

Supervisor :

Prof Dr. Ziad Awwad Abu Hammad

**“A dissertation submitted in partial fulfillment of the requirements for the degree of. Doctor of
Philosophy**

In Al Hadith at the The World Islamic Sciences and Education University”

(Amman)

Date of Discussion:28/4/2015

قرائن تصحيح أوجه الروايه عند الإمام البخاري في صحيحه

Correction evidences of narration asepects at imam
albukhari in his sahih

الطالبة :ابتهال سعيد فؤاد أبو زيد

المشرف الاستاذ الدكتور : زياد عواد ابو حماد

نوقشت هذه الاطروحه بتاريخ (٢٠١٥/٤/٢٨)

أعضاء لجنة المناقشة

التوقيع	الجامعة	الدكتور
	جامعة العلوم الاسلامية	١. الاستاذ الدكتور زياد عواد ابو حماد (رئيساً)
	جامعة العلوم الاسلامية	٢. الدكتور عمار الحريري (عضواً)
	جامعة البلقاء التطبيقية	٣. الدكتور علي مصطفى القضاة (عضواً)
	جامعة مؤتة	٤. الدكتور مشهور علي قطيشات (عضواً)

تفويض

إني الطالبة ابتهاج سعيد فؤاد أبو زيد أفوض جامعة العلوم الإسلامية العالمية بتزويد المكتبات، أو المؤسسات، أو الهيئات، أو الأشخاص، بنسخ من أطروحتي (قرائنُ تصحيح أوجه الرواية عند الإمام البخاري في صحيحه) عند طلبهم حسب التعليمات النافذة في الجامعة.

ابتهاج سعيد فؤاد أبو زيد

الإهداء

أهدي هذه الدراسة إلى كل من طلب العلم، لم يطلبه إلا الله ،
لا ليجاري به العلماء ، أو ليماري به السفهاء
أو ليصرف وجوه الناس إليه
وقد عزّوا في هذا الزمان.

الشكر والتقدير

أتقدّم بالشكر الجزيل للأستاذ الدكتور الفاضل زياد أبوحمّاد على ما أولاه من توجيه، وإرشاد، وإشراف خلال تحضير هذه الأطروحة أو قبلها، فقد كان وما زال نعم المعلّم والموجه لتلاميذه، فجزاه الله خيراً.

والشكر موصول لأستاذي الدكتور الفاضل أحمد عبد الله الذي ما ضنّ علي بالرأي والنصيحة، فجزاه الله كل خير.

وأتوجه بالشكر إلى الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم بمناقشة هذه الأطروحة.

كما لا أنسى أن أشكر زوجي الدكتور بلال أيوب الذي كان دائماً نعم العون ، فجزاه الله عني ألف خير ، وأمدّ في عمره في ثوب الصحة والعافية ، اللهم آمين.

قائمة المحتويات

الموضوع
قرار لجنة المناقشة
الإهداء
شكر وتقدير
قائمة المحتويات
الملاحق
ملخص الرسالة بالعربية
ملخص الرسالة بالإنجليزية
المقدمة
التمهيد
أولاً : التعريف بالإمام البخاري
ثانياً : التعريف بالجامع الصحيح للإمام البخاري
ثالثاً : التعريف بالقرائن
الفصل الأول : مفهوم تصحيح أوجه الرواية عند نقاد الحديث
المبحث الأول : معنى تصحيح أوجه الرواية
المبحث الثاني: مصطلح تصحيح أوجه الرواية عند الإمام البخاري (194-256هـ)
المبحث الثالث : مصطلح تصحيح أوجه الرواية عند النقاد المعاصرين للإمام البخاري.
المطلب الأول:الإمام عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ (161-234هـ)
المطلب الثاني:الإمام إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَه (161-238هـ)
المطلب الثالث:الإمام أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ (164-241هـ)
المطلب الرابع:الإمام مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الدُّهْلِيُّ (172-258هـ)
المطلب الخامس: تصحيح أوجه الرواية عند الإمام أبي حاتم (195-277هـ)
المطلب السادس: تصحيح أوجه الرواية عند الإمام أبي زرعة (200-264هـ)
المطلب السابع: تصحيح أوجه الرواية عند الإمام الترمذي (209-279هـ)
المبحث الرابع : مصطلح تصحيح أوجه الرواية عند نقاد الحديث من القرن الثالث إلى التاسع الهجري
الفصل الثاني :قرائن تصحيح أوجه الرواية في الأسانيد في صحيح البخاري
المبحث الأول:قرينة (زيادة الثقة)
المطلب الأول :الوصل والإرسال
المطلب الثاني :الرفع والوقف

المبحث الثاني : قرينة (المزيد في متصل الأسانيد)
المبحث الثالث:قرينة (سعة الرواية)
المبحث الرابع : قرينة (ثبوت الحديث من وجهين مختلفين)
المبحث الخامس: قرينة (وجود رواية جامعة)
المبحث السادس: قرينة (معرفة الراوي بحديث آل بيته)
المبحث السابع : (قرينة وجود رواية معينة للراوي المبهم)
الفصل الثالث: قرائن تصحيح أوجه الرواية في المتون في صحيح البخاري
المبحث الأول: قرينة (زيادة الثقة غير المنافية في الألفاظ)
المبحث الثاني: قرينة (عدم وجود تباين بين الألفاظ يوجب تعليلاً)
المبحث الثالث: قرينة (وجود رواية جامعة للألفاظ المتغايرة)
المبحث الرابع : قرينة (وجود رواية مبينة للرواية المجملة)
المبحث الخامس : قرينة (إمكانية الجمع بين الوجوه المختلفة)
المبحث السادس : قرينة (النسخ)
خاتمة البحث والنتائج
المصادر والمراجع
فهرس الأحاديث

الملاحق

ملحق 1

- قرينة زيادة الثقة (الوصل والإرسال)
حديث (1579) و(1580) و(1581) صفحة 275.
حديث (1397) صفحة 243.
حديث (3144) صفحة 552.
حديث (3717) و(3718) صفحة 653.
حديث (3995) و(3996) صفحة 698.
حديث (5273) و(5274) صفحة 969.
حديث (5292) صفحة 972.
حديث (5739) صفحة 1046.
حديث (5833) صفحة 1060.
حديث (6704) صفحة 1191.
حديث (6793) صفحة 1208.
حديث (7239) صفحة 1286.
حديث (4609) صفحة 807.
حديث (5376) صفحة 928.
حديث (4344) و(4345) صفحة 755.

ملحق 2

- قرينة زيادة الثقة (الرفع والوقف)
حديث (2886) و(2887) صفحة 508.
حديث (4074) و(4076) صفحة 713.
حديث (5061) صفحة 931.
حديث (5471) صفحة 1002.
حديث (5991) صفحة 1082.
حديث (6404) صفحة 1144.
حديث (6408) صفحة 1145.
حديث (7042) صفحة 1253.
حديث (7148) صفحة 1269.
حديث (7198) صفحة 1279.

ملحق 3

- قرينة المزيد في متصل الأسانيد
حديث رقم (1088) صفحة (193).
حديث رقم (1835) صفحة (316).

حديث رقم (1890) صفحة (324).
حديث رقم (2947)،(2948)،(2949) صفحة (518).
حديث رقم (3353) صفحة (589) ، ورقم (3374)(3383) صفحة (594).
حديث رقم (4768)(4769) ص (858).
حديث رقم (6190)(6193) صفحة (1110).
حديث رقم (6320) صفحة (1132)، ورقم (7393) صفحة (1313).
حديث رقم (6536)(6537) صفحة (1166).
حديث رقم (757) صفحة (139)، ورقم (793) صفحة (144) ورقم (6251) صفحة (1120)، ورقم (6667) صفحة (1185).
حديث رقم (6848)(6850) صفحة (1217).
حديث رقم (7306) صفحة (1298)
حديث رقم (7148) صفحة (1269).

ملحق 4

قرينة سعة الرواية

حديث رقم (1447)، صفحة 252، وأيضاً (1459) صفحة 254.
حديث رقم (1563)، صفحة 272، وأيضاً (1569) صفحة 273.
حديث رقم (1715)، (1716) صفحة 295.
حديث رقم (1549) (1550)، صفحة 270.
حديث رقم (617) (620)، صفحة 119.
حديث رقم (701) (705)، صفحة 131.
حديث رقم (828)، صفحة 149.
حديث رقم (511)، صفحة 103.
حديث رقم (668)، صفحة 125.
حديث رقم (932)، صفحة 165.
حديث رقم (1325)، صفحة 230.
حديث رقم (1826)، صفحة 314، وأيضاً (1906، 1907) صفحة 327.
حديث رقم (1828)، (1829) صفحة 314.
حديث رقم (1866)، صفحة 320.
حديث رقم (1988)، صفحة 340.
حديث رقم (2008) (2009)، صفحة 343.
حديث رقم (2047)، صفحة 350، وأيضاً (2350) صفحة 402.
حديث رقم (3002) (3003)، صفحة 526.
حديث رقم (3137)، صفحة 550.
حديث رقم (3140)، صفحة 551.
حديث رقم (3471)، صفحة 615.
حديث رقم (3519)، صفحة 621.

- حديث رقم (3536)، صفحة 624.
حديث رقم (3792)(3793)، صفحة 622.
حديث رقم (3803)، صفحة 664.
حديث رقم (4786)، صفحة 864.
حديث رقم (4864)(4865)، صفحة 886.
حديث رقم (5369)، صفحة 986.
حديث رقم (5450)، صفحة 999.
حديث رقم (5925)، صفحة 1072.
حديث رقم (6308)، صفحة 1129.
حديث رقم (6586)، صفحة 1172.
حديث رقم (6851)، صفحة 1217.
حديث رقم (7167)(7168)، صفحة 1273.
حديث رقم (7198)، صفحة 1279.
حديث رقم (7382)، صفحة 1310.
حديث رقم (7081)، صفحة 1259.

ملحق 5

قرينة ثبوت الحديث من الوجهين

- حديث رقم (623,622)، صفحة 119.
حديث رقم (1890)، صفحة 324.
حديث رقم (1912)، صفحة 328.
حديث رقم (1917)، صفحة 328.
حديث رقم (2408)، صفحة 412.
حديث رقم (2543)، صفحة 438.
حديث رقم (3317)، صفحة 580.
حديث رقم (3692)، صفحة 647.
حديث رقم (3727,3726)، صفحة 654.
حديث رقم (4568)، صفحة 798.
حديث رقم (4931)، صفحة 904.
حديث رقم (5018)، صفحة 925.
حديث رقم (5470)، صفحة 1002.
حديث رقم (6016)، صفحة 1084.
حديث رقم (6324)(6325)، صفحة 1133.
حديث رقم (6404)، صفحة 1144.
حديث رقم (6449)، صفحة 1153.
حديث رقم (6076)، صفحة 1171.

حديث رقم(7119)،صفحة 1265.
حديث رقم(7557)(7558)،صفحة 1344.
حديث رقم(7394)،صفحة 1313.
حديث رقم(7430)،صفحة 1318.
حديث رقم(7451)،صفحة 1324،وأيضاً(7513) صفحة 1334.

ملحق 6

قرينة وجود رواية جامعة

حديث رقم(1047) و (1044)،صفحة 185،والرواية الجامعة (1058) صفحة 187.
حديث رقم(1249)و(1251)و(1250)،صفحة 219.
حديث رقم (4135)و(4136)،صفحة 723،والجامعة (4134) صفحة 722.
حديث رقم (4203)و(4204)،صفحة 735.
حديث رقم(4541)و(4542)، والجامعة (4543)،صفحة 791.

ملحق 7

قرينة زيادة الثقة في الألفاظ

حديث (101)،(102) صفحة 38,37.
حديث (264) صفحة 60.
حديث (1369)صفحة 238 .
حديث (1343)، (1345)، (1346) صفحة 233.
حديث (1474)،(1475)صفحة 257.
حديث (264)صفحة 63.
حديث (893) صفحة 159.
حديث (938)،(939)صفحة 166.
حديث (1020)صفحة 180.
حديث (1194) صفحة 207.
حديث (2322)صفحة 397.
حديث (2923) صفحة 514.
حديث (2929) صفحة 514.
حديث (3084) صفحة 540،(2995)صفحة 525.
حديث (2394) صفحة 409،(3087) صفحة 541.
حديث (3089)صفحة 541.
حديث (3108)صفحة 545.
حديث (3145) صفحة 552.
حديث (3214) صفحة 567 .
حديث (3304)صفحة 579.
حديث (3225)،(3322) صفحة 568.

- حديث (3601)،(3602) صفحة 633.
- حديث (3689) صفحة 647.
- حديث (3695) صفحة 648.
- حديث (3901) صفحة 680.
- حديث (4124) صفحة 720.
- حديث (4190)،(4191) صفحة 732.
- حديث (4256) صفحة 742.
- حديث (4260) ، (4261) صفحة 742.
- حديث (4348) صفحة 756.
- حديث (4352) صفحة 757.
- حديث (4356)،(4357) صفحة 757.
- حديث (4410)،(4411) صفحة 767.
- حديث (4632) صفحة 812.
- حديث (4710) صفحة 836.
- حديث (4714) صفحة 837.
- حديث (5311)،(5312) صفحة 976.
- حديث (5325) صفحة 978.
- حديث (5618) صفحة 1027.
- حديث (5780)،(5781) صفحة 1052.
- حديث (5880) صفحة 1067.
- حديث (6584) صفحة 1172.
- حديث (7528)،(7529) صفحة 1338.

الملحق 8

قرينة عدم وجود تباين بين الألفاظ يوجب تعليلاً

- الأحاديث (4152)،(4153)،(4154)،(4155)،(4157) صفحة 729,728.
- الأحاديث (5556)،(5557)،(5560) صفحة 1019,1018.
- الأحاديث (4426)،(4427) صفحة 771.
- الأحاديث (4192)،(4193) صفحة 733.
- حديث (1802) صفحة 308.
- حديث (251) صفحة 61.
- حديث (2635) صفحة 453.
- حديث (531) صفحة 106.
- حديث (505) صفحة 102.
- حديث (79) صفحة 34.
- حديث (44) صفحة 25.

حديث (22) صفحة 21.

حديث (1727) صفحة 297.

الملحق 9

قرينة وجود رواية مبينة للرواية المجملة

حديث رقم (1070) ص 190، يقابله حديث رقم (1072،1073) ص 190، والرواية المبينة (1077) ص 191.

الملحق 10

قرينة إمكانية الجمع بين الوجوه المختلفة

حديث (1483)، (1484) صفحة 259.

حديث (6790)، (6799) صفحة 1207، 1208.

اسم الأطروحة: قرائن تصحيح أوجه الرواية عند الإمام البخاري في صحيحه

اعداد: ابتهاال سعيد فؤاد أبو زيد

إشراف : أ.د زياد عواد أبو حماد

تاريخ المناقشة:2015/4/28

الملخص

تتناول هذه الدراسة طريقة الإمام البخاري في تصحيح الأوجه المختلفة للرواية في صحيحه؛ سواء كان ذلك في الأسانيد أو في المتن ، عن طريق استنباط القرائن التي اعتمد عليها في ذلك انطلاقاً من صنيعه-في غير الجامع الصحيح- وصنيع غيره من العلماء المعاصرين له في تصحيح الأوجه المختلفة للرواية ، بل وتصريحهم ببعض القرائن التي ساقطهم إلى هذا التصحيح في مواطن كثيرة.

والهدف الرئيس من هذه الدراسة هو استنباط القرائن التي اعتمدها الإمام البخاري في تصحيح أوجه الرواية المختلفة ، وذلك في إطار الدفاع عن صحيح الإمام البخاري وفق أسس علمية متفق عليها بين نقاد الحديث.

وقد اقتضى البحث تقسيمه إلى تمهيد ، وثلاثة فصول ، وخاتمة.

فقد جاء التمهيد للتعريف بالإمام البخاري وبصحيحه ، والتعريف بالقرائن ، ثم أوضح الفصل الأول مفهوم تصحيح الأوجه ، والأمثلة على ذلك عند المحدثين ، وأما الفصل الثاني والثالث فقد خُصَّصا لبيان القرائن المستنبطة في تصحيح أوجه الرواية في الأسانيد والمتون في صحيحه .

وقد خلصت الدراسة إلى نتائج واضحة أودعت في الخاتمة.

**Thesis name: CORRECTION EVIDENCES OF NARRATION
ASPECTS AT IMMAM ALBUKHARI IN HIS SAHIH**

Prepared by: Ibtihal Said Fuad Abu Zaid

Supervisor: Prof Dr. Ziad Awwad Abu Hammad

Date of Discussion:28/4/2015

ABSTRACT

This study addresses IMMAM ALBUKHARI method in the correction of the various aspects of the narration in his *Sahih whether it was in the SANAD* (the information provided regarding the route by which the *matn* has been reached) or MATN (the actual wording of the Hadith by which its meaning is established, or stated); this is studied through evidences elicitation on which he relied thereof based on his own made – in other than *Al Jmia' Al Sahih* – and made by others of his contemporaries in correcting the various aspects of the narration; but rather their reporting of some evidences which drove them to such correction in many stands.

This study mainly aimed at deriving evidences on which Imam Al Bukhari relied in correcting the various aspects of narration within the framework of defending Sahih Al Imam AlBukhari in accordance with agreed upon scientific bases among Hadith critics.

The study is composed of an introduction, three chapters and a conclusion;

In the introduction, Al Imam Al Bukhari and his Sahih, and the evidences are defined; the first chapter then discussed the concept of aspects correction with illustrative examples among the narrators (Mohadethin). Both the second and third chapters are devoted to clarify the derived evidences in narration aspects of correction in Alsanid and Almatn in his Sahih.

Finally, the study was concluded with clear findings and a conclusion

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله ربِّ العالمينَ ، والصلاةُ والسلامُ على أشرفِ الخلقِ وسيِّدِ وِلْدِ آدَمَ أَجمَعينَ ، المبعوثِ رحمةً للعالمينَ ، واجعلنا اللهم من المقتدين به المنافحين عن سنته إلى أن نلقاه على الحوض وهو راضٍ عنا برضاك يا أرحمَ الراحمين.. اللهم آمين..
أما بعد...

فإن من أجل ما يشغل طالب الحديث هو الدفاع عن سنته-صلى الله عليه وسلم- بعلمٍ ، ونفاذِ بصيرةٍ، وصبرٍ واثقٍ ، وجِلْمٍ عارِفٍ عالمٍ فيما يخوض فيه بعيداً عن مشاربِ الهوى ، ومظاعنِ التعنُّتِ ، فالحقُّ بيِّنٌ ، فلا يكون إيضاحه بعنفٍ واندفاعٍ ، إنما بحجةٍ ، ومعرفةٍ ، وإخلاصِ نيةٍ ، والباطلُ هينٌ قد يُطاح به بالعلم الصحيح، والقول اللين. فلا يشغلنا المرءُ فيما لا طائل من ورائه عن مدرسة العلم ، والتفكر في أصوله وحيثياته ؛ فالحق لا يُحتاج إلى إثباته إلا معرفة السبيل إليه ، وهو سبيل مستقيم، مُمهد، رصين، ثابت الجنبات.

ومكانة الجامع الصحيح للبخاري محفوظة على مر العصور بوصفه مصنفًا جمع بين دفتيه أصح ما نقل عن النبي -صلى الله عليه وسلم- من سنته، وهي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي؛ فهي المبينة للقرآن بتفصيل مجمله ، وتقييد مطلقه ، وتخصيص عامه ، فضلاً عن استقلالها بالتشريع ، وقد تلقت الأمة الجامع الصحيح للبخاري بالقبول ، وقبض الله من يذُبُّ عنه كلما تناولته ألسنة القدح والتشكيك.

ومازلنا إلى يومنا هذا نسبر أسرار عبقرية الإمام البخاري في تصنيفه ، وهذه الدراسة تبحث في القرائن التي اعتمدها الإمام البخاري في تصحيحه لأوجه مختلفة للرواية الواحدة ؛ مما يشكل مرتكزاً قوياً في الدفاع عن صحيح البخاري بنظام العلم وقواعده ، لا بفوضى الهوى والعشوائية ، ونحن وإن كانت عواطفنا تميل إلى ما جاءنا من سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إلا أنه توافق أن سنته حقٌّ من عند الله -عزَّوجلَّ- قد هيا لإثباتها كلِّ البراهين ، والحجج العقلية التي تتعاضد مع عواطفنا في نسقٍ فريدٍ يأبى أن يكون إلا من عند الله الذي لا معبودَ بحقٍ سواه ؛ ومع هذا لاسبيل لنا لإثبات الحق إلا بالعلم والحجة...والله من وراء القصد.

*مشكلة الدراسة :

كثيراً ما تناولت كتابات نقاد الحديث قديماً وحديثاً مسألة الترجيح بين الروايات المختلفة ؛ وقد وضعوا في هذا المضمار العديد من القواعد والقرائن التي من شأنها أن تجعل ناقد الحديث يرجح رواية ما على أخرى ، وهي ما تسمى (بقرائن الترجيح).

والواقع أن كتب العلل مليئة بتصحيح أوجه الرواية في مواضع ليست بالقليلة ، ولا بدَّ من وجود أسباب وقرائن جعلت هؤلاء النقاد يذهبون إلى تصحيح هذه الأوجه المختلفة ، وهو ما يمكن أن نطلق عليه (قرائن تصحيح أوجه الرواية) ، وهذا بدوره يقودنا إلى استنباط القرائن التي اعتمد عليها الإمام البخاري في إخراج الأوجه المختلفة للرواية في صحيحه ، وهو موضوع ما زال يكتنفه بعض الغموض ، وتسعى هذه الدراسة إلى الإجابة على مايلي:

1- ما المقصود بتصحيح أوجه الرواية ؟

2- هل يعد تصحيح أوجه الرواية منهجاً متبعاً عند عامة نقاد الحديث ؟

- 3- هل صحح نقاد الحديث أوجهاً مختلفة بالرغم من وجود علة في أحد هذه الوجوه؟ إن كان ذلك، فما هو المنطلق العلمي لهذا التصحيح في أذهانهم؟ وهل هذا المنطلق هو ما اعتمد عليه الإمام البخاري في إيراد بعض الأسانيد المختلفة في صحيحه؟
- 4- هل صرح البخاري بتصحيح أوجه الرواية المختلفة في غير الجامع الصحيح؟ وماهي القرائن التي اعتمدها؟ وهل صرح بها؟ وهل نص العلماء على تصحيح الوجهين عند البخاري في صحيحه؟ وما القرائن التي اعتمدها؟
- 5- ما هي القرائن المستنبطة في تصحيح أوجه الرواية المختلفة في الأسانيد والمتون عند الإمام البخاري في صحيحه؟

*أهداف الدراسة ومبرراتها

تهدف هذه الدراسة إلى:

- 1- التعرف على طريقة الإمام البخاري في تصحيح الأوجه المختلفة، واستنباط القرائن التي اعتمدها في ذلك، وإثبات أنه لم يشد في ذلك عن بقية نقاد الحديث.
- 2- دفع دعوى الاضطراب في بعض الأسانيد والمتون المختلفة في صحيح البخاري.
- 3- بيان منهج النقاد في أن الاختلاف في الأسانيد لا يضر ولا يعد علة قادحة إذا أمكن الجمع بينها تبعاً للقواعد المرضية عندهم.
- 4- يأتي هذا البحث في إطار الدفاع عن صحيح الإمام البخاري باعتباره أصح كتاب حوى سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الذي أمرنا الله -عز وجل- باتباعه، وحذرنا من مخالفته .

*الدراسات السابقة:

- 1- رسالة ماجستير بعنوان (منهج الدارقطني في تصحيح الروايات المختلفة في كتاب العلل) للباحثة سارة راتب عباس .
- تناولت الباحثة أنواع العلل التي صحح فيها الإمام الدارقطني الوجهين، ومنها: الإبدال، والجمع والإفراد، والزيادة والإسقاط في الأسانيد، وتعارض الوصل والإرسال، وأنواع أخرى.
- كما تعرضت من خلال البحث إلى أسباب تصحيح الوجوه المختلفة عند الإمام الدارقطني، وكان منها: وجود رواية تجمع بين الوجهين المختلفين، وسعة مرويات الراوي المختلف عليه، ومنها الظروف التي يتأثر بها الراوي، مثل: النشاط، والكسل، والشك، والاحتياط، والنسيان، ومنها عدم اختلاف الحكم في الوجهين .
- وتكلمت عن المصطلحات التي استخدمها الدارقطني في مسائل تصحيح الوجهين، وذكرت عدة مآخذ على كتاب الدارقطني، وقد اتسم البحث بقلة عدد الأمثلة المدروسة .
- وتختلف الدراسة في هذه الأطروحة عن رسالة الباحثة بأنها لم تقتصر على ناقد واحد وإنما تناولت جميع نقاد الحديث في دراسة شاملة بهدف الوصول إلى تصور عام عن مفهوم تصحيح الوجهين عند النقاد؛ لاستنباط القرائن التي اعتمدها الإمام البخاري في تصحيح أوجه الرواية في صحيحه، بالإضافة إلى الاختلاف في طرح الموضوع.
- 2- بحث بعنوان (قرائن تصحيح الوجهين عند الراوي) للدكتور عبد الرحمن بن أحمد العواجي، بالرغم من أن العنوان جاء عاماً؛ إلا أن الباحث لم يتناول إلا صنيع أبي حاتم .
- قسم الباحث القرائن إلى: قرائن متعلقة بالراوي، منها: أن يجمع الوجهين أو أكثر ثقة في روايته، وأن يكون الراوي ممن وصف بأنه يجمع الأسانيد .
- وقرائن متعلقة بالشيخ: منها الرواة الموصوفون بسعة الرواية، أو أن يكون الشيخ ثقة واسع الحديث.

قرائن متعلقة بالمروي ، منها: أن يكون لكلا الوجهين أو الأوجه أصل ، أو أن تكون ألفاظ الروايتين أو الروايات مختلفة.

وقد ناقش الباحث سبعة عشر مثلاً من علل أبي حاتم ، وبعد الاستقراء الذي أجرته هذه الدراسة تبين وجود أكثر من ثلاثين مثلاً عند أبي حاتم ، وتعد دراسة الدكتور العواجي جيدة في هذا الباب. وتختلف هذه الدراسة عن دراسة الدكتور العواجي بأنها شملت جميع نقاد الحديث ولم تقتصر على ناقد واحد ، وتختلف أيضاً في استنباط القرائن التي اعتمد عليها الإمام البخاري في تصحيح الأوجه المختلفة من خلال الجامع الصحيح ، بالإضافة الى الاختلاف في طرح الموضوع.

*منهجية البحث:

تقوم هذه الدراسة على:

- 1- المنهج الاستقرائي : قامت الباحثة باستقراء كتب العلل وغيرها ؛ لجمع الأمثلة الدالة على تصحيح الأوجه المختلفة للرواية عند نقاد الحديث ، وهو موضوع الفصل الأول من الدراسة ، وقد درست الباحثة بعض الأمثلة عند هؤلاء النقاد في هذا الشأن. ثم عمدت إلى استقراء الجامع الصحيح للإمام البخاري ؛ لجمع الروايات التي أخرج فيها الإمام البخاري وجهين مختلفين أو أكثر في الأسانيد والمتون ، وهذا موضوع الفصل الثاني من الدراسة ، وقد اختارت بعض الأمثلة لدراستها.
- 2- المنهج التحليلي : وقد قامت الباحثة بتحليل أقوال نقاد الحديث ، وكذلك تحليل صنيع البخاري في صحيحه في إخراج الأوجه المختلفة .
- 3- المنهج الاستنباطي : في استنباط القرائن التي اعتمدها الإمام البخاري في تصحيح أوجه الرواية، وقد أفادت الباحثة كثيراً من كلام ابن حجر في مقدمته لشرح صحيح البخاري ، وأمن خلال الشرح نفسه ، ومن سؤالات الإمام الترمذي له في "العلل الكبير".
- 4- المنهج النقدي: سعت الباحثة إلى الرد على كثير ممن انتقد الإمام البخاري في إخراجه بعض الوجوه المختلفة-من غير المعاصرين- من خلال إخراج المتابعات للوجوه المنتقدة من كتب الصحاح والسنن المختلفة، ومن خلال ذكر أقوال من رد عليهم من العلماء ، من غير إسهاب في ذلك ؛ حتى لا تخرج الدراسة عن هدفها الأساسي ، وهو التعرف على طريقة الإمام البخاري في تصحيح الأوجه المختلف للرواية ، وقد استعانت الباحثة بكتب مختلف الحديث فيما يخص المتون ، لدفع التعارض الظاهر بينها .

*العمل في البحث:

- 1- قامت الباحثة باستقراء كتب العلل وغيرها لجمع الأمثلة التي صحح فيها النقاد أوجه مختلفة من رواية واحدة.
- 2- ثم عمدت إلى استقراء الجامع الصحيح للبخاري؛ لجمع الروايات التي أخرج فيها وجهين أو عدة أوجه مختلفة من الرواية في الأسانيد والمتون.
- 3- اعتمدت الدراسة في الغالبية العظمى من الأمثلة على ألا يكون الاختلاف في الصحابي؛ باعتبار أنهم جميعاً عدول؛ وأن الاختلاف في ذلك لا يعد علة مؤثرة، وهذا أدى إلى حجب العديد من الأحاديث من صحيح البخاري عن هذه الدراسة.
- 4- وإذا كان هناك تعليق لابن حجر فيما يتعلق بالأوجه المختلف أثبتته الدراسة-وذلك بوصف شرحه أفضل شروح صحيح البخاري- كما أن تسمية بعض القرائن استنبطتها الباحثة من أقواله.
- 5- اعتمدت الباحثة في تخريج الأحاديث من مصادرها على الترتيب التالي:

صحيح البخاري ، صحيح مسلم ، سنن أبي داود ، جامع الترمذي ، سنن النسائي ، سنن ابن ماجه موطأ مالك ، مسند أحمد ، سنن الدارمي ، صحيح ابن خزيمة ، صحيح ابن حبان ، مستدرک الحاكم ، وما كان غير ذلك جاء ترتيبه حسب وفيات أصحاب المصنفات.

- 6- كان المنهج المتبع في تراجم الرواة هو عند الحاجة إلى ذلك ؛ وذلك بحسب كل مثال ، وظروف الرواية فيه
- 7- الطبعة التي تم استقراء أحاديث الصحيح منها هي طبعة المكتبة العصرية ذات المجلد الواحد ، (2012 م- 1433 هـ)، مراجعة وضبط وفهرسة : الشيخ محمد علي القطب ، والشيخ هشام البخاري.
- 8- أفادت الباحثة من كتاب "الأحاديث المنتقدة في الصحيحين" للدكتور مصطفى باحو كمدخل لدراسة الموضوع ؛ فقد كان لقراءة هذا الكتاب الأثر الكبير في تحديد نقطة الانطلاق في البحث وذلك قبل استقراء أحاديث صحيح البخاري.

9- أخيراً ، تقرُّ الباحثة أن البحث قَصَرَ معها في تحقيق استقراء كامل لبعض القرائن، وذلك فيما ليس له تأثير على طبيعة النتائج المتمخضة عن هذه الدراسة.

أهم الصعوبات التي واجهت الباحثة:

- 1- أن البحث في هذا الموضوع لا يعد طريقاً مسلوکاً ممهداً ؛ وذلك لجدته ولتداخل جزئياته؛ مما يتطلب من الباحث الكثير من الاطلاع وإعمال التفكير.
- 2- صعوبة استقراء الأحاديث ذات الأوجه المختلفة من صحيح البخاري ؛ وذلك لأن منهجية الإمام البخاري تقطيع الأحاديث وتكريرها في الأبواب ، وعدم جمعها في باب واحد.

* خطة البحث:

التمهيد: ويضم ثلاث قضايا ، هي:

أولاً: التعريف بالإمام البخاري ، ثانياً : التعريف بالجامع الصحيح للإمام البخاري، ثالثاً: التعريف بالقرائن.

الفصل الأول: وهو بعنوان "مفهوم تصحيح أوجه الرواية عند نقاد الحديث".

ويتكون هذا الفصل من أربعة مباحث:

المبحث الأول: توضح من خلاله الدراسة المقصود من تصحيح أوجه الرواية .

المبحث الثاني: يبحث في هذا المصطلح عند الإمام البخاري ولكن خارج صحيحه ؛ لإثبات استخدامه له، واستقرار مفهومه عنده ، تمهيداً لاستنباط قرائن التصحيح للأوجه المختلفة للروايات التي أخرجها في صحيحه.

المبحث الثالث: يبحث في هذا المصطلح في المواطن التي صرَّح فيها العلماء المعاصرين للإمام البخاري بتصحيحهم لوجهي الرواية مثل الإمام علي بن المديني(234هـ) ، والإمام إسحاق بن راهويه(238هـ) ، والإمام أحمد بن حنبل (241هـ) ، والإمام محمد بن يحيى الذهلي(258هـ) ، والإمام أبي زرعة الرازي (264هـ) ، والإمام أبي حاتم الرازي(277هـ) ، والإمام الترمذي (279هـ).

المبحث الرابع: يبحث في استخدام هذا المصطلح عند الإمامة من بعد القرن الثالث إلى التاسع الهجري ، ويتميز البحث في هذا المبحث بالاختصار والاكتفاء بالإشارة إلى المواضع المطلوبة.

ومن هؤلاء العلماء: النسائي (303هـ) ، وابن خزيمة (311هـ) ، وابن حبان (354هـ) ، والدارقطني (385هـ) ، والحاكم (405هـ) ، وابن عبد البر (463هـ) ، وابن عساكر (571هـ) ، وابن القطان الفاسي (628هـ) ، والنووي (676هـ) ، وابن حجر (852هـ).

الفصل الثاني : وهو بعنوان "قرائن تصحيح أوجه الرواية في الأسانيد في صحيح البخاري".

ويتكون من سبعة مباحث هي:

المبحث الأول:قرينة (زيادة الثقة):وفيه مطلبان:المطلب الأول:الوصل والإرسال، والمطلب الثاني:الرفع والوقف.
المبحث الثاني : قرينة (المزيد في متصل الأسانيد)، المبحث الثالث:قرينة (سعة الرواية)،والمبحث الرابع : قرينة (ثبوت الحديث من وجهين مختلفين)،المبحث الخامس: قرينة (وجود رواية جامعة)،المبحث السادس: قرينة (معرفة الراوي بحديث آل بيته)، والمبحث السابع : (قرينة وجود رواية معيَّنة للراوي المبهم).

الفصل الثالث والأخير : وهو بعنوان " قرائن تصحيح أوجه الرواية في المتون في صحيح البخاري"، وفيه ستة مباحث ،هي:
المبحث الأول: قرينة (زيادة الثقة غير المنافية في الألفاظ)، المبحث الثاني:قرينة (عدم وجود تباين بين الألفاظ يوجب تعليلاً)، المبحث الثالث:قرينة (وجود رواية جامعة للألفاظ المتغايرة)،المبحث الرابع : قرينة (وجود رواية مبينة للرواية المجملة)، المبحث الخامس : قرينة (إمكانية الجمع بين الوجوه المختلفة)، المبحث السادس : قرينة (النسخ).
وأخيراً خاتمة البحث والنتائج.

التمهيد

أولاً : التعريف بالإمام البخاري.

ثانياً : التعريف بالجامع الصحيح للإمام البخاري.

ثالثاً : التعريف بالقرائن.

أولاً : التعريف بالإمام البخاري.

1- اسمه ، ونسبه ، ومولده:

هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة أبو عبد الله الجعفي البخاري.

ولد يوم الجمعة بعد صلاة الجمعة لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر شوال سنة أربع وتسعين ومائة (194هـ)¹.

2-رحلته في طلب العلم، وشيوخه، وتلاميذه.

قال البخاري : كتبت عن ألف شيخ وأكثر²

رحل في طلب العلم إلى سائر محدثي الأمصار، وكتب بخراسان، والجبال، ومدن العراق كلها، وبالبحر، والشام، ومصر³. وكان البخاري قد طلب العلم منذ صغره ، وجالس الناس، ومهر فيه وأبصر، وكان حسن المعرفة، حسن الحفظ، وكان يتفقه وكان يرد على شيوخه وهو لم يبلغ الحادية عشرة من عمره، فلما طعن في ست عشرة سنة، حفظ كتب ابن المبارك ووكيع، ثم خرج مع أمه وأخيه أحمد إلى مكة، فلما حجَّ رجع أخوه وأمه، وتخلف بها في طلب الحديث، فلما طعن في ثمان عشرة جعل يصنف قضايا الصحابة والتابعين وأقوالهم ، وصنف كتاب التاريخ عند قبر الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الليالي المقمرة⁴.

من شيوخه:

أحمد بن حنبل، وأحمد بن صالح المصري ، وحجاج بن منهال الأماطي، وأبو اليمان الحكم بن نافع، وخالد بن مخلد، وسعيد بن كثير بن عفير، وسليمان بن حرب ، وصدقة بن الفضل المروزي، ، وعبد الله بن الزبير الحميدي ، وعلي بن المديني ، وأبو نعيم الفضل بن دكين ، وقتيبة بن سعيد، ومحمد بن بشار بن دار ، وغيرهم⁵.

ومن تلاميذه:

الثوري، وإبراهيم بن إسحاق الحربي، وإبراهيم ابن معقل النسفي، وأبو العباس أحمد بن محمد بن الأزهر الأزهرى النيسابوري، وأبو بكر أحمد بن محمد بن صدقة البغدادي، وأبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي، والفضل بن موسى بن الهذيل النسفي، وأبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، وأبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة ، وغيرهم⁶.

3- سيرته وفنائه:

حكى وراقه أنه ورث من أبيه مالا جليلا وكان يعطيه مضاربة، فقطع له غريم خمسة وعشرين ألفا، فقيل له: استعن بكتاب الوالي، فقال: إن أخذت منهم كتابا طمعوا ولن أبيع ديني بديناي، ثم صالح غريمه على أن يعطيه كل شهر عشرة دراهم، وذهب ذلك المال كله، وقال سمعته يقول: ما توليت شراء شيء قط ولا بيعه كنت أمر إنسانا فيشتري لي قيل له: ولم قال لما فيه من الزيادة والنقصان والتخليط، وقال غنجان في تاريخه حدثنا أحمد بن محمد بن عمر المقرئ حدثنا أبو سعيد بكر بن منير، قال: كان حمل إلى محمد بن إسماعيل بضاعة أنفذها إليه أبو حفص، فاجتمع بعض التجار إليه بالعشية، وطلبوها منه بربح خمسة آلاف درهم، فقال لهم انصرفوا الليلة، فجاءه من الغد تجار آخرون فطلبوا منه

1 الخطيب البغدادي ، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي ، تاريخ بغداد (322/2) المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، 1422هـ - 2002 م، عدد الأجزاء: 16

2 المزني ، تهذيب الكمال (445/24) .

3 الخطيب ، تاريخ بغداد (322/2) .

4 المصدر السابق (325/2) .

5 المزني، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (431/24) (5059) ، المحقق: د. بشار عواد ، معروف ، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة: الأولى، 1400 - 1980 ، عدد الأجزاء: 35، ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، وانظرهدي الساري لابن حجر العسقلاني (479/1) ، الناشر: دار المعرفة - بيروت، 1379، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، عدد الأجزاء: 13.

6 المزني ، تهذيب الكمال (435,434/24) (5059) ، ابن حجر، مقدمة فتح الباري (492/1) .

البضاعة بريح عشرة آلاف درهم فردهم، وقال: إني نويت البارحة أن أدفعها إلى الأولين، فدفعها إليهم، وقال: لا أحب أن أنقض نيّتي، قال: وكان يركب إلى الرمي كثيرا فما أعلم أي رأيته في طول ما صحبتته أخطأ سهمه الهدف إلا مرتين بل كان يصيب في كل ذلك ولا يسبق، قال وسمعتة يقول: لا يكون لي خصم في الآخرة فقلت: إن بعض الناس ينقمون عليك التاريخ يقولون فيه اغتيال الناس فقال: إنما روينا ذلك رواية، ولم نقله من عند أنفسنا وقد قال النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بئس أخو العشيرة، قال: وسمعتة يقول: ما اغتبت أحدا قط منذ علمت أن الغيبة حرام، قلت - ابن حجر - وللبخاري في كلامه على الرجال توق زائدة، وتحرب بليغ يظهر لمن تأمل كلامه في الجرح والتعديل؛ فإن أكثر ما يقول سكتوا عنه فيه نظر تركوه، ونحو هذا وقل أن يقول كذاب أو وضاع وإمّا يقول كذبه فلان رماه فلان يعني بالكذب¹.

وكان البخاري يقول: إني لأرجو أن ألقى الله ولا يحاسبني أي اغتبت أحدا².

وكان قليل الأكل جدا كثير الإحسان إلى الطلبة مفرط الكرم، وكان يصلي في وقت السحر ثلاث عشرة ركعة ويوتر منها بواحدة، قال: وكان معه شيء من شعر النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فجعله في ملبوسه³.

4- سعة حفظه:

قال أبو جعفر الوراق: قلت لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري: كيف كان بدأ أمرك في طلب الحديث؟ قال: ألهمت حفظ الحديث وأنا في الكتاب. قال: وكم أتى عليك إذ ذاك؟ فقال: عشر سنين أو أقل..... فلما طعنت في ست عشرة سنة حفظت كتب ابن المبارك ووكيع⁴.

قال البخاري: أحفظ مائة ألف حديث صحيح وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح، وقال وراقه: سمعتة يقول: ما نمت البارحة حتى عدت كم أدخلت في تصانيفي من الحديث فإذا نحو مائتي ألف حديث، وقال أيضاً: لو قيل لي تمن لما قمت حتى أروي عشرة آلاف حديث في الصلاة خاصة، وقال أيضاً: قلت له تحفظ جميع ما أدخلت في مصنفاتك فقال لا يخفي علي جميع ما فيها وصنفت جميع كتبي ثلاث مرات، وقال: لا أعلم شيئاً أنفع للحفظ من نهمة الرجل ومداومة النظر، وقال: أقمت بالمدينة بعد أن حججت سنة حرداً أكتب الحديث، قال: وأقمت بالبصرة خمس سنين معي كتبي أصنف وأحج وأرجع من مكة إلى البصرة، قال: وأنا أرجو أن يبارك الله تعالى للمسلمين في هذه المصنفات، وقال: تذكرت يوماً أصحاب أنس فحضرتني في ساعة ثلاثمائة نفس، وما قدمت على شيخ إلا كان انتفاعه بي أكثر من انتفاعي به، وقال أيضاً: ما جلست للتحديث حتى عرفت الصحيح من السقيم وحتى نظرت في كتب أهل الرأي وما تركت بالبصرة حديثاً الا كتبتة، وقال أحمد بن حمدون الحافظ: رأيت البخاري في جنازة ومحمد بن يحيى الذهلي يسأله عن الأسماء والعلل والبخاري يمر فيه مثل السهم كأنه يقرأ قل هو الله أحد⁵.

5- ثناء الناس عليه، واعترافهم بفضله:

قال سليمان بن حرب ونظر إليه يوماً -: هذا يكون له صيت، وقال قتبية بن سعيد: جالست الفقهاء والزهاد والعباد فما رأيت منذ عقلت مثل محمد بن إسماعيل، وهو في زمانه كعمر في الصحابة، وعن قتبية أيضاً قال: لو كان محمد بن إسماعيل في الصحابة لكان آية، وقال محمد بن يوسف الهمداني: كنا عند قتبية، فجاء رجل شعرائي يقال له أبو يعقوب، فسأله عن محمد بن إسماعيل، فقال: يا هؤلاء نظرت في الحديث ونظرت في الرأي وجالست الفقهاء والزهاد والعباد فما

1 ابن حجر ، مقدمة فتح الباري (481-479/1) .

2 المزني ، تهذيب الكمال (446/24) .

3 ابن حجر ، مقدمة فتح الباري (481/1) .

4 المزني ، تهذيب الكمال (439/24) .

5 ابن حجر، مقدمة فتح الباري (489-486/1) .

رَأَيْتَ مَنْدَ عَقَلْتَ مِثْلَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَسُئِلَ قَتَيْبَةُ عَنْ طَلَاقِ السَّكْرَانِ، فَدَخَلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ فَقَالَ قَتَيْبَةُ لِلسَّائِلِ: هَذَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ قَدْ سَاقَهُمُ اللَّهُ إِلَيْكَ وَأَشَارَ إِلَى الْبَخَّارِيِّ¹.

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو الْكِرْمَانِيُّ: حَكَيْتُ لِمُهْيَارٍ بِالْبَصْرَةِ عَنْ قَتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ: لَقَدْ رَجَلَ إِلَيَّ مِنْ شَرْقِ الْأَرْضِ وَمِنْ غَرْبِهَا فَمَا رَجَلَ إِلَيَّ مِثْلَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، فَقَالَ مَهْيَارٌ: صَدَقَ قَتَيْبَةُ، أَنَا رَأَيْتُهُ مَعَ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ وَهُمَا جَمِيعًا يَخْتَلِفَانِ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ فَرَأَيْتَ يَحْيَى مَنقَادًا لَهُ فِي الْمَعْرِفَةِ².

وَقَالَ نَعِيمٌ مِنْ حَمَّادٍ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ فُتِيَهُ هَذِهِ الْأُمَّةُ³.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: مَا أَخْرَجَتْ خِرَاسَانَ مِثْلَ مُحَمَّدٍ⁴.

وَقَالَ بِنْدَارُ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ: مَا قَدَّمَ عَلَيْنَا مِثْلَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَقَالَ الْبَخَّارِيُّ: لَمَّا دَخَلْتَ الْبَصْرَةَ صَرْتَ إِلَى مَجْلِسِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ، فَلَمَّا خَرَجَ وَقَعَ بِصَرِّهِ عَلَيَّ، فَقَالَ: مَنْ أَيْنَ الْفَتَى؟ قُلْتَ: مِنْ أَهْلِ بَخَّارِي.

قَالَ: كَيْفَ تَرَكْتَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ فَامْسَكَتُ.

فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: رَحِمَكَ اللَّهُ هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.

فَقَامَ فَأَخَذَ بِيَدِي وَعَانَقَنِي، وَقَالَ: مَرْحَبًا بِمَنْ افْتَخَرَ بِهِ مِنْذُ سِنِينَ⁵.

وَذَكَرَ لِعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ قَوْلَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ: مَا تَصَاغَرْتُ نَفْسِي عِنْدَ أَحَدٍ إِلَّا عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، فَقَالَ: ذَرُوا قَوْلَهُ هُوَ مَا رَأَى مِثْلَ نَفْسِهِ⁶.

وَقَالَ لَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ عِنْدَمَا سَأَلَهُ عَنْ حَدِيثِ كَفَّارَةِ الْمَجْلِسِ: دَعَّنِي حَتَّى أَقْبَلَ رَجْلَيْكَ يَا أَسْتَاذَ الْأَسْتَاذِينَ وَسَيِّدَ الْمُحَدِّثِينَ وَطَبِيبَ الْحَدِيثِ فِي عِلْمِهِ⁷.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ: لَوْ قَدَّرْتُ أَنْ أَزِيدَ فِي عَمْرِى مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ لَفَعَلْتُ، فَإِنْ مَوْتِي يَكُونُ مَوْتَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، وَمَوْتُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ذَهَابُ الْعِلْمِ⁸.

وَلَمْ يَحْصُلِ الْبَخَّارِيُّ عَلَى هَذَا الثَّنَاءِ وَالاعْتِرَافِ بِفَضْلِهِ مَصَادِفَةً أَوْ مَحَابَبَةً فَقَدْ تَعَرَّضَ لِبَعْضِ الْاِخْتِبَارَاتِ قَبْلَ أَنْ يَعْتَرِفَ لَهُ بِذَلِكَ، مِنْهَا مَا كَانَ مِنْ اِخْتِبَارِ أَهْلِ بَغْدَادَ لَهُ حِينَ قَدَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَدْ رَوَى الْخَطِيبُ بِإِسْنَادِهِ أَنَّ الْإِمَامَ الْبَخَّارِيَّ قَدَّمَ بَغْدَادَ، فَسَمِعَ بِهِ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ، فَاجْتَمَعُوا وَعَمَدُوا إِلَى مِائَةِ حَدِيثٍ فَعَلَبُوا مَتُونَهَا وَأَسَانِيدَهَا، وَجَعَلُوا مَتْنَ هَذَا الْإِسْنَادِ لِإِسْنَادِ آخَرَ، وَإِسْنَادَ هَذَا الْمَتْنِ لِمَتْنِ آخَرَ، وَدَفَعُوا إِلَى عَشْرَةِ أَنْفُسٍ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ عَشْرَةَ أَحَادِيثَ، وَأَمَرُوهُمْ إِذَا حَضَرُوا الْمَجْلِسَ يَلْقَوْنَ ذَلِكَ عَلَى الْبَخَّارِيِّ، وَأَخَذُوا الْمَوْعِدَ لِلْمَجْلِسِ فَحَضَرَ الْمَجْلِسَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ مِنَ الْغُرَبَاءِ مِنْ أَهْلِ خِرَاسَانَ وَغَيْرِهَا وَمِنَ الْبَغْدَادِيِّينَ، فَلَمَّا اطْمَأَنَّ الْمَجْلِسُ بِأَهْلِهِ انْتَدَبَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْعَشْرَةِ فَسَأَلَهُ عَنْ حَدِيثٍ مِنْ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ، فَقَالَ الْبَخَّارِيُّ: لَا أَعْرِفُهُ، فَسَأَلَهُ عَنْ آخَرَ، فَقَالَ: لَا أَعْرِفُهُ فَمَا زَالَ يَلْقَى عَلَيْهِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ حَتَّى فَرَّغَ مِنْ عَشْرَتِهِ وَالْبَخَّارِيُّ يَقُولُ: لَا أَعْرِفُهُ، فَكَانَ الْفَهْمَاءُ مِمَّنْ حَضَرَ الْمَجْلِسَ يَلْتَفِتُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ وَيَقُولُونَ: الرَّجُلُ فَهْمٌ، وَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ غَيْرَ ذَلِكَ يَقْضَى عَلَى الْبَخَّارِيِّ بِالْعَجْزِ وَالتَّقْصِيرِ وَقِلَّةِ الْفَهْمِ، ثُمَّ انْتَدَبَ رَجُلٌ آخَرَ مِنَ الْعَشْرَةِ فَسَأَلَهُ عَنْ حَدِيثٍ مِنْ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ الْمَقْلُوبَةِ، فَقَالَ الْبَخَّارِيُّ: لَا أَعْرِفُهُ، فَسَأَلَهُ عَنْ آخَرَ، فَقَالَ: لَا أَعْرِفُهُ، فَسَأَلَهُ عَنْ آخَرَ، فَقَالَ: لَا أَعْرِفُهُ، فَلَمْ يَزَلْ يَلْقَى عَلَيْهِ وَاحِدًا بَعْدَ آخَرَ حَتَّى فَرَّغَ مِنْ عَشْرَتِهِ وَالْبَخَّارِيُّ يَقُولُ: لَا أَعْرِفُهُ، ثُمَّ انْتَدَبَ لَهُ الثَّلَاثُ، وَالرَّابِعُ إِلَى تَمَامِ الْعَشْرَةِ حَتَّى فَرَّغُوا

1 ابن حجر ، مقدمة فتح الباري (482/1) .

2 ابن حجر ، مقدمة فتح الباري (482/1) .

3 المزني ، تهذيب الكمال (459/24) .

4 المزني ، تهذيب الكمال (456/24) ، ابن حجر ، مقدمة فتح الباري (482/1) .

5 المزني ، تهذيب الكمال (450/24) .

6 الخطيب ، تاريخ بغداد (340-336/2) ، وتهذيب الكمال (451/24) .

7 ابن حجر ، مقدمة فتح الباري (488/1) .

8 الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد (345/2) .

كلهم من الأحاديث المقلوبة، والبخاري لا يزيدهم على لا أعرفه، فلما علم البخاري أنهم قد فرغوا التفت إلى الأول منهم، فقال: أما حديثك الأول فهو كذا، وحديثك الثاني فهو كذا، والثالث والرابع على الولا، حتى أتى على تمام العشرة، فرد كل متن إلى إسناده، وكل إسناده إلى متنه، وفعل بالآخرين مثل ذلك، ورد متون الأحاديث كلها إلى أسانيدها، وأسانيدها إلى متونها، فأقر له الناس بالحفظ وأذعنوا له بالفضل¹.

6- مصنفاته:

الأدب المفرد، رفع اليدين، بر الوالدين، التاريخ الكبير، التاريخ الأوسط، خلق أفعال العباد، الضعفاء، الجامع الكبير، المسند الكبير، التفسير الكبير، كتاب الأشربة، كتاب الهبة، أسامي الصحابة، الوجدان، المبسوط، العلل، الكنى، الفوائد².

7- وفاته :

توفي في خرتك -وهي قرية من قرى سمرقند- ليلة السبت عند صلاة العشاء ليلة الفطر، ودفن يوم الفطر بعد صلاة الظهر يوم السبت لغرة شوال من سنة ست وخمسين ومائتين (256هـ)³.

ثانياً:التعريف بالجامع الصحيح

1-اسمه

اختلف العلماء في تحديد اسم صحيح البخاري على قولين:

أ - الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله- صلى الله عليه وسلم- وسنته وأيامه⁴.

ب- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله- صلى الله عليه وسلم- وسنته وأيامه⁵.

وليس بين الاسمين فارقٌ معتبرٌ سوى وصفه بالمختصر.

2-الباعث عند الإمام البخاري على تصنيفه:

هذا الإمام الجهيد نشأ منذ صغره على حب طلب العلم، وعلى الرغبة الجامحة إلى الاتقان والبراعة فيه، بحيث تفوق على جميع أقرانه في الحفظ والفهم؛ فلا غرابة في أن أن يسبقهم إلى تصنيف يحوي صحيح سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، أضف إلى ذلك ما أنعم الله به عليه من شيوخ أجلاء أفاد منهم علماً صحيحاً غزيراً، ويمكن إجمال الباعث له على تصنيف الصحيح فيما يلي:

1- أنه وجد التصانيف في السنة جامعة بين ما يدخل تحت التصحيح والتحسين والكثير منها يشمله التضعيف، فحرك همته لجمع الحديث الصحيح الذي لا يرتاب فيه أمين.

2- وقوى عزمه على ذلك ما سمعه من أستاذه أمير المؤمنين في الحديث والفقهاء إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه، قال أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري كُنَّا عِنْدَ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَةَ فَقَالَ: لَوْ جَمَعْتُمْ كِتَابًا مَخْتَصِرًا لِصَحِيحِ سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَوْقَ ذَلِكَ فِي قَلْبِي فَأَخَذْتُ فِي جَمْعِ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ⁶.

1 المزي، تهذيب الكمال (438/24)، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (341/2، 340).

2 ابن حجر، مقدمة فتح الباري (492/1).

3 الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (357/2).

4 وهو ما ذكره ابن حجر في مقدمة فتح الباري (8/1).

5 ذكره ابن الصلاح في مقدمته (26/1) المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، سنة النشر: 1406هـ - 1986م، عدد الأجزاء: 1.

وهذا ما ذهب إليه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله في رسالته (تحقيق اسمي الصحيحين واسم جامع الترمذي) (12-9/1)، الناشر مكتبة المطبوعات الاسلامية بحلب، الطبعة الأولى 1414هـ- 1993م، عدد الأجزاء: 1. وقد نسب هذا إلى العديد من الحفاظ.

6 المزي، تهذيب الكمال (442/24)، ومقدمة فتح الباري لابن حجر (6/1).

3- لرؤيا رآها في منامه :

قَالَ البخاري: رَأَيْت النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وكأَنِّي واقف بين يديه وبيدي مروحة اذب بها عَنْهُ ، فسألت بعض المعبرين فقال لي أَنْت تذب عنه الكذب، فهو الذي حملني على إِخْرَاجِ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ¹.
ويظهر أن هذه الاسباب جميعا تضافرت ليقضي الله أمراً كان مفعولاً وهو تمييز صحيح سنة نبيه الكريم من ضعيفها.

3-اعتناؤه في التصنيف:

ويظهر ذلك من خلال أقواله:

1- قال البخاري: ما كتبت في كتاب الصحيح حديثاً الا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين².

2- وقال: خرجت الصحيح من ستمائة ألف حديث³.

3- وقال: لم أخرج في هذا الكتاب الا صحيحاً وما تركت من الصحيح أكثر ، قال الإسماعيلي لَأَنَّهُ لو أخرج كل صحيح عنده لجمع في الباب الواحد حديث جماعة من الصحابة ولذكر طريق كل واحد مِنْهُمْ إذا صحت فيصير كتاباً كبيراً جداً⁴.

4- وقال: ما أدخلت في كتابي الجامع الا ما صحَّ وتركت من الصحيح حتَّى لا يطول⁵.

4-موضوع الكتاب:

الأحاديث الصحيحة: هذا أصل موضوعه وهو مستفاد من تسميته إِيَّاهُ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسننه وایامه⁶.

وقد سبق ذكر تصريح الإمام البخاري بذلك في المطلب السابق.

وهناك فوائد أخرى في كتابه، مثل:

1- شرح غريب الحديث :

قال ابن حجر: (وهذا الكتاب وإن كان أصل موضوعه إيراد الأحاديث الصحيحة، فإن أكثر العلماء فهموا من إيراد أقوال الصحابة والتابعين وفقهاء الأمصار أن مقصوده أن يكون كتابه جامعاً للرؤية والدراية، ومن جملة الدراية شرح غريب الحديث وجرث عاداته أن الحديث إذا وردت فيه لفظة غريبة وقعت أو أصلها أو نظيره في القرآن أن يشرح اللفظة القرآنية فيفيد تفسير القرآن وتفسير الحديث معاً)⁷.

2- الفوائد الفقهية والنكت الحكمية:

أ- استخرج بفهمه من المتون معاني كثيرة فرقها في أبواب الكتاب بحسب تناسبها⁸.

ب- واعتنى فيه بآيات الأحكام فانتزع منها الدلالات البديعة وسلك في الإشارة إلى تفسيرها السبل الوسيعة⁹.

قال ابن حجر : قال الشيخ النووي -نفع الله به-: (ليس مقصود البخاري الاقتصار على الأحاديث فقط بل

مراده الاستنباط منها والاستدلال لأبواب ارادها ولهذا المعنى :

1 ابن حجر ، مقدمة فتح الباري (7/1 ، 6) بتصرف قليل.

2 المزني ، تهذيب الكمال (442/24) ، ومقدمة فتح الباري لابن حجر (7/1) .

3 المزني ، تهذيب الكمال (442/24) ، ومقدمة فتح الباري لابن حجر (7/1) .

4 المزني ، تهذيب الكمال (442/24) ، ومقدمة فتح الباري لابن حجر (7/1) .

5 المزني ، تهذيب الكمال (442/24) ، ومقدمة فتح الباري لابن حجر (7/1) .

6 ابن حجر ، مقدمة فتح الباري (8/1) .

7 ابن حجر ، مقدمة فتح الباري (366/6) .

8 المصدر السابق (8/1) .

9 المصدر السابق (8/1) .

أ- اخلى كثيرا من الابواب عن إسناده الحديث، واقتصر فيه على قوله فيه فلان عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو نحو ذلك

ب- وقد يذكر المتن بغير إسناده وقد يورده معلِّقا وإِذَا يفعل هذا لَأَنَّهُ :

أراد الاحتجاج للمسألة التي ترجم لها وأشار إلى الحديث لكونه معلوما وقد يكون-الحديث مِمَّا تقدم ،وربما تقدم قريبا ويقع في كثير من أبوابه الأحاديث الكثيرة ، وفي بعضها ما فيه حديث واحد، وفي بعضها ما فيه آية من كتاب الله وبعضها لا شيء فيه البتة¹.

وبهذا تظهر براعة البخاري محدثاً وفقهياً ، فإن المطلع على صحيحه يجد فيه كتاباً ومرجعاً في الحديث والفقه معاً.

5- مكانة الجامع الصحيح للبخاري، وثناء العلماء عليه:

- 1- قال النسائي (303هـ): (ما في هذه الكتب كلها أجود من كتاب البخاري)².
- 2- قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْعَقِيلِيُّ (322هـ): لما ألف البخاري كتاب الصحيح عرضه على أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلى بن المديني وغيرهم فاستحسنوه وشهدوا له بالصحة الا في أربعة أحاديث قال العقيلي: والقول فيها قول البخاري وهي صحيحة³.
- 3- قَالَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ (371هـ) في المدخل له: أما بعد فإني نظرت في كتاب الجامع الذي ألفه أبو عبد الله البخاري ،فرايته جامعا كما سمي لكثير من السنن الصحيحة، ودالا على جمل من المعاني الحسنة المستنبطة التي لا يكمل لمثلها الا من جمع إلى معرفة الحديث نقلته والعلم بالروايات وعللها علما بالفقه واللغة ،وتمكنا منها كلها وتبحرا فيها وكان يرحمه الله الرجل الذي قصر زمانه على ذلك ،فبرع وبلغ الغاية فحاز السبق، وجمع إلى ذلك حسن النية والقصد للخير فنفعه الله ونفع به⁴.
- 4- وَقَالَ الْحَاكِمُ أَبُو أَحْمَد (378هـ)...ما ملخصه: (رحم الله مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ فَإِنَّهُ أَلْفَ الْأُصُولِ يَعْنِي أُصُولَ الْأَحْكَامِ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَبَيَّنَ لِلنَّاسِ وَكُلِّ مِنْ عَمَلٍ بَعْدَهُ فَإِنَّهَا أَخَذَهُ مِنْ كِتَابِهِ)⁵.
- 5- وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ (385هـ) لما ذكر عنده الصحيحان: لَوْلَا الْبُخَارِيُّ لَمَا ذَهَبَ مُسْلِمٌ وَلَا جَاءَ، وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: وَأَيُّ شَيْءٍ صَنَعَ مُسْلِمٌ إِذَا أَخَذَ كِتَابَ الْبُخَارِيِّ فَعَمَلَ عَلَيْهِ مَسْتَخْرَجًا وَزَادَ فِيهِ زِيَادَاتٍ⁶.
- 6- قال النووي(676هـ): (اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم وتلقتهما الامة بالقبول وكتاب البخاري أصحهما وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة وقد صح أن مسلما كان ممن يستفيد من البخاري ويعترف بأنه ليس له نظير في علم الحديث)⁷.
- 7- وقال ابن تيمية (728هـ): (وأما كتب الحديث المعروفة مثل البخاري ومسلم فليس تحت أديم السماء كتاب أصح من البخاري ومسلم بعد القرآن)⁸.

1 المصدر السابق (8/1) .

2 النووي ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (14/1) ، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، 1392، عدد الأجزاء: 18 (في 9 مجلدات) ،وانظر تهذيب الكمال للمزي (442/24) .

3 ابن حجر ، مقدمة فتح الباري (7/1) .

4 المصدر السابق (11/1) .

5 النووي ، المنهاج (14/1) .

6 المصدر السابق (14/1) .

7 المصدر السابق (14/1) .

8 ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني، الفتاوى الكبرى لابن تيمية ، (86/5) ، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1408هـ - 1987م، عدد الأجزاء: 6.

8- وقال الدهلوي (1176هـ): (أما الصحيحان فقد اتَّفَق المحدثون على أن جميع ما فيهما من المتصل المرفوع صحيح بالقطع، وأنهما متواتران إلى مصنفيهما، وأنه كل من يهون أمرهما فهو مبتدع متبع غير سبيل المؤمنين)¹.

6- عدد أحاديث الجامع الصحيح :

قال ابن الصلاح: فجميع ما في البخاري، بالمكرر: سبعة آلاف حديث ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً (7275)، وبغير المكرر: أربعة آلاف².

وقال ابن حجر: فجميع أحاديثه بالمكرر سوى المعلقات والمتابعات على ما حررته وأتقنته سبعة آلاف وثلاث مائة وسبعة وتسعون حديثاً (7397)³

ثالثاً: التعريف بالقرائن

أ- لغة

قال ابن فارس (395هـ): (قَرَنَ) القاف والراء والنون أصلان صحيحان، أحدهما يدل على جمع شيء إلى شيء، والآخر شيء ينتأ بقوة وشدة.

فالأول: قارنت بين الشئين. والقارن: الجبل يقرب به شئان. والقرن: الجبل أيضاً. قال جرير: بلغ خليفتنا إن كنت لاقية ... أني لدى الباب كالمشدود في قرن، والقرن: جعيبة صغيرة تضم إلى الجعبة الكبيرة. والقرينة: نفس الإنسان، كأنهما قد تقارنا⁴. والجمع قرائن.

وقال الحميري (573هـ) : **والقرينة: أن يُقرن بعبر صعب إلى آخر ذلول ليذلل الصعب**⁵.

وقال الجرجاني (816هـ) **القرينة في اللغة: فعيلة بمعنى المفاعلة، مأخوذ من المقارنة.**

ب- اصطلاحاً:

قال الجرجاني: **أمرٌ يشير إلى المطلوب**⁶.

وقال أبو البقاء الحنفي (1094هـ) : **الْقَرِيْنَةُ: هِيَ مَا يُوضِح عَن الْمُرَاد لَا بِالْوَضْع ، تُوْخَذُ مِنْ لَاحِقِ الْكَلَامِ الدَّالِ عَلَى خُصُوصِ الْمَقْصُودِ أَوْ سَابِقِهِ**⁷.

وقد عرّف الدكتور عبدالله محمد حسن القرينة في كتابه "القرائن وأثرها في علم الحديث" أنها :

اسم لما له صلة بالشئ الذي يستدل به على هذا الشئ.

وهو وصف عام للقرينة، لكنه صحيح.

أما تعريف القرينة بالنظر إلى موضوع الدراسة ومن خلال التعاريف السابقة ، فهو :

الأمر الواضح الذي يشير ويدل على صحة أوجه الرواية، سواء كانت فيما يتعلق في الأسانيد أو في المتون، فإنه إذا اعتضد هذا الأمر الواضح بأحوال هذه الأوجه المختلفة فإنه يكون الدليل على صحتها جميعاً والسبب في ذلك أيضاً.

1 الدهلوي ، أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين بن معظم بن منصور ، حجة الله البالغة (232/1) المحقق: السيد سابق، الناشر: دار الجيل، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: 1426 هـ - 2005 م عدد المجلدات: 2

2 ابن الصلاح ، مقدمة ابن الصلاح (20/1) ، وانظر اختصار علوم الحديث لابن كثير (25/1) ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي ، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية ، عدد الأجزاء: 1.

3 ابن حجر ، مقدمة فتح الباري (468/1) .

4 ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة. ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين ، معجم مقاييس اللغة (77/5) ، المحقق: عبد السلام محمد هارون ، الناشر: دار الفكر ، عام النشر: 1399هـ - 1979م ، عدد الأجزاء: 6

5 الحميري، نشوان بن سعيد الحميري اليمني، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم (5441/8)

المحقق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف محمد عبد الله، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان) ، دار الفكر (دمشق - سورية) ، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 1999 م

عدد الأجزاء: 11 مجلد.

6 الجرجاني ، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، كتاب التعريفات (174/1) .

المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان

الطبعة: الأولى 1403هـ - 1983م، عدد الأجزاء: 1.

7 أبو البقاء ، أيوب بن موسى الحسيني القريني الكفوي الحنفي، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية (734/1) ، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري ، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، عدد الأجزاء: 1.

الفصل الأول

مفهوم تصحيح أوجه الرواية عند نقاد الحديث

المبحث الأول : معنى تصحيح أوجه الرواية.

المبحث الثاني : مصطلح تصحيح أوجه الرواية عند الإمام البخاري (194-256هـ).

المبحث الثالث : مصطلح تصحيح أوجه الرواية عند النقاد المعاصرين للإمام البخاري.

المطلب الأول:الإمام عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ (161-234هـ) .

المطلب الثاني:الإمام إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَه (161-238هـ).

المطلب الثالث:الإمام أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ (164-241هـ).

المطلب الرابع:الإمام مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الدُّهْلِيُّ (172-258هـ).

المطلب الخامس:تصحيح أوجه الرواية عند الإمام أبي حاتم (195-277هـ) .

المطلب السادس:تصحيح أوجه الرواية عند الإمام أبي زرعة (200-264هـ).

المطلب السابع:تصحيح أوجه الرواية عند الإمام الترمذي (209-279هـ).

المبحث الرابع : مصطلح تصحيح أوجه الرواية عند نقاد الحديث من القرن الثالث إلى التاسع الهجري.

تهديد

إن مفهوم تصحيح أوجه الرواية كان متعارفاً عليه عند جهابذة نقاد الحديث الأوائل ، مثل الإمام علي بن المديني(234هـ) ،والإمام إسحاق بن راهويه(238هـ)، والإمام أحمد بن حنبل (241هـ) ،والإمام محمد بن يحيى الذهلي(258هـ)،والإمام البخاري(256هـ)، والإمام أبي زرعة الرازي (264هـ)،والإمام أبي حاتم الرازي(277هـ) ،والإمام الترمذي (279هـ) ،ومن أتى بعدهم مثل الإمام ابن حبان البستي (354هـ)،والإمام الدارقطني (385هـ) وغيرهم فكما كان لهؤلاء النقاد باع طويل في الترجيح بين الروايات المختلفة -وفق قرائن قد اصطالحوا عليها و تناولتها أقلام علماء الحديث في مؤلفاتهم قديماً وحديثاً- كان لهم أيضاً علم ورأي في تصحيح بعض الأوجه المختلفة للرواية الواحدة وفق قرائن قلما صرحوا بها ، ولم يتطرق إليها مَنْ كتب في علم الحديث إلا في القليل النادر. وقد تنوعت صيغهم في التعبير عن صحة أوجه مختلفة من الرواية ، ومن هذه العبارات: جميعاً صحيحين ، كلاهما صحيح ، كلُّ صحيح ،كلها صحاح ، محفوظان ، كلاهما أصابا ..وغيرها ، وفي كثير من الأحيان لم يصرحوا بهذا ، ولكن دلَّ عليه ظاهر كلامهم وصنيعهم.

وهدف الدراسة في هذا الفصل هو إثبات وجود هذا المصطلح عند العلماء الأوائل ، وإبراز ما اتضح من قرائن التصحيح عندهم بدراسة بعض الأمثلة الواردة عن كل عالم ، وذكر الأمثلة الباقية مع الاكتفاء بالإشارة إلى موضع الشاهد وفق ما اتضح لي من ظاهر كلامهم. وهذا لإثبات كون الإمام البخاري لم يتفرد بهذا المفهوم ولم يبتدعه ، بل هو أمر مستقر عند جهابذة نقاد الحديث من أقرانه بل ومن شيوخه ، يظهر ذلك من خلال النقول عنهم من خلال الأمثلة الواردة. ومن الجدير بالذكر أن أول من توسع في استعمال هذا المصطلح والتصريح به -فيما نقل إلينا- هو الإمام أبو حاتم الرازي.

فماذا يعنون بـ(تصحيح أوجه الرواية) ؟ وماهي الأمثلة على وجود هذا المصطلح عند النقاد الأوائل مثل الإمام البخاري والمعاصرين له من خلال مؤلفاتهم ؟ هذا ما سوف تتم الإجابة عليه في هذا الفصل بإذن الله تعالى.

المبحث الأول : معنى تصحيح أوجه الرواية:

أشار الإمام الذهبي (748هـ) إلى تصحيح أوجه الرواية فيما يخص الصحيحين ، فقال : (وإن تساوى العدد واختلف الحافظان ولم يترجح الحكم لأحدهما على الآخر ، فهذا الضرب يسوق البخاري ومسلم الوجهين منه في كتابيهم))¹.

ثم قال: (ومن أمثلة اختلاف الحافظين: أن يسمي أحدهما في الإسناد ثقة، ويبدله الآخر بثقة آخر. أو يقول أحدهما: "عن رجل"، ويقول الآخر: "عن فلان" فيسمي ذلك المبهم. فهذا لا يضر في الصحة)². وقد عرّفه الدكتور العواجي بأنه: (اثبات حفظ الراوي للوجهين المرويين عن الشيخ)³.

1 الذهبي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز ، الموقظة في علم مصطلح الحديث (52/1) اعتنى به: عبد الفتاح أبو غُدَّة ، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب ، الطبعة: الثانية، 1412 هـ

عدد الأجزاء: 1

2 المصدر السابق (53/1) .

3 العواجي ، عبد الرحمن بن أحمد العواجي ، قرائن تصحيح الوجهين عن الراوي ، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية ، العدد 55، ربيع الثاني 1433هـ.

ويندرج تحت تصحيح أوجه الرواية قسمان:

الأول: تصحيح أوجه الأسانيد المختلفة، وهو:

قبول العلماء لوجهين أو عدة أوجه مختلفة للرواية عن الراوي مدار الحديث، وفقاً لقرائن تختص بالنظر في الإسناد،
تهدي ناقد الحديث إلى إعطاء حكمه بتصحيح جميع هذه الأوجه المختلفة.

والثاني: تصحيح أوجه المتون المختلفة، وهو:

قبول العلماء لوجهين أو عدة أوجه للرواية بينها اختلاف من حيث الظاهر في المعنى، أو تباين في الألفاظ لا يوجب
تعليلاً، أو أن يكون في أحدها زيادة غير منافية، وذلك وفق قرائن تختص بالنظر في المتون تهدي ناقد الحديث إلى إعطاء
حكمه بتصحيح جميع هذه الأوجه المختلفة.

المبحث الثاني: مصطلح تصحيح أوجه الرواية عند الإمام البخاري (من خلال العلل الكبير للترمذي)

وستتم دراسة الأمثلة الأربعة الأولى في هذا المبحث، ثم تذكر الأمثلة الباقية تباعاً.

المثال الأول:

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»

وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، سَأَلْتُ

مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ: أَيُّ الرَّوَايَتَيْنِ أَصَحُّ؟ فَقَالَ: كِلَاهُمَا صَحِيحٌ ،

رَوَى ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ ، ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، وَرَوَى يُونُسُ ،

عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ¹ .

هذا الحديث مداره على ابن شهاب، واختلف عنه على وجهين:

الأول: رواه الليث، ويونس، عن ابن شهاب، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه.

والثاني: رواه سفيان بن عيينة: عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

وجمع بينهما ابن جريج فرواه عن الزهري عن (سالم وعبد الله بن عبد الله) عن أبيهما، وهذا ما يسمى ب(الرواية
الجامعة).

وقد صح البخاري الوجهين معاً، قال: كِلَاهُمَا صَحِيحٌ؛ وقد بين السبب في ذلك، وهو أن ابن جريج قد جمع بين (سالم
وعبد الله).

تخريج الحديث:

تخريج الوجه الأول: (الليث، ويونس، عن ابن شهاب، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه).

1 الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، علل الترمذي الكبير (137، 138، 139)، رتبته على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، المحقق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي، الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1409 عدد الأجزاء: 1

أولاً: طريق الليث:

أخرجه مسلم¹، والنسائي²، وأحمد³، تابعه ابن جريج⁴ متابعة تامة.

ثانياً: طريق يونس : لم أجد من أخرجه.

تخريج الوجه الثاني: (سفيان بن عيينة: عَنِ الزُّهْرِيِّ , عَنْ سَالِمٍ , عَنْ أَبِيهِ).

أخرجه: الترمذي⁵ ، والنسائي⁶ ، وأحمد⁷ ، وابن خزيمة⁸ .

تابع سفيان بن عيينة متابعة تامة كل من:

ابن جريج⁹، وشعيب¹⁰ ، وابن أبي ذئب¹¹ ، ويونس¹²

والزيدي¹³ ، ومعمّر¹⁴ ، وعمرو بن الحارث¹⁵ ، سبعتهم عن الزهري عن سالم عن أبيه.

وأخرج الرواية الجامعة مسلم¹⁶ ، والبيهقي¹⁷.

كما ثبت من تخريج الوجهين أن كلاً من النسائي ، وأحمد أخرجاه من طريق ابن جريج بالوجهين.

وقد ثبت هذا الحديث أيضاً عن نافع عن ابن عمر¹⁸ .

يتبين مما سبق:

غالبية تلاميذ الزهري رووه بالوجه الثاني (عَنِ الزُّهْرِيِّ , عَنْ سَالِمٍ , عَنْ أَبِيهِ)، وقد رواه الليث وابن جريج (عَنِ الزُّهْرِيِّ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ , عَنْ أَبِيهِ).

1 مسلم ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري ، كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة ، صحيح مسلم (2-844) (579/2)

المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت عدد الأجزاء: 5

2 النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني السنن الكبرى (1687) (2/265) ، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط ، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي ، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م، عدد الأجزاء: (10 و 2 فهارس) .

3 أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، مسند أحمد بن حنبل (6020) (10/216) ، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون ، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي

الناشر: مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م

4 أخرجه النسائي (1686) (2/265) ، وأخرجه أحمد (6370) (10/437) .

5 الترمذي ، محمد بن عيسى بن سَورَة بن موسى بن الضحاك، سنن الترمذي (492) (2/364) . تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض ، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر ، الطبعة: الثانية، 1395 هـ - 1975 م عدد الأجزاء: 5 أجزاء.

6 النسائي، سنن النسائي الكبرى (1684) (2/264) .

7 أحمد ، مسند أحمد (4553) (8/154) .

8 ابن خزيمة ، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري، صحيح ابن خزيمة (1749) (3/125) ، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتبة الإسلامي - بيروت، عدد الأجزاء: 4.

9 أخرجه النسائي (في السنن الكبرى) (1684) (2/264) ، وأخرجه أحمد (6369) (10/436) .

10 أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الجمعة- باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل (894) ص، 159 البخاري ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، الجامع الصحيح ، مراجعة وضبط الشيخ محمد علي القطب ، والشيخ هشام البخاري ، المكتبة العصرية ، صيدا -بيروت ، سنة الطبع 2012م-1433هـ عدد الأجزاء: 1.

11 المصدر السابق ، كتاب الجمعة-باب الخطبة على المنبر (919) ص163.

12 أخرجه مسلم (844) (2/580) .

13 أخرجه النسائي في الكبرى (1683) (2/264) .

14 أخرجه أحمد (4920) (8/518) .

15 أخرجه الطبراني في "الأوسط" (6377) (6/267) . الطبراني ، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، المعجم الأوسط ، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني ، الناشر: دار الحرمين - القاهرة ، عدد الأجزاء: 10.

16 مسلم ، صحيح مسلم (844) (2/579) .

17 البيهقي ، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرُجُردِي الخراساني ، السنن الكبرى ، (1398) (1/439) ، المحقق: محمد عبد القادر عطا ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003 م .

18 أخرجه البخاري (877) ص157، وأخرجه مسلم (844-1) (2/579) .

ولكن ابن جريج جمع بين الوجهين (سالم، وعبد الله بن عبد الله) أخرجه مسلم ، والنسائي، وأحمد، والبيهقي، وهذا قرينة على صحة الوجهين معاً وهو أن يجمع ثقة بين الوجهين.

لذلك صحح الإمام البخاري كلا الوجهين، أي بقرينة (وجود رواية جامعة)، وهناك قرينة أخرى وهي (سعة الرواية) حيث روى الزهري عن شيخين من شيوخه وهما (سالم، وعبد الله بن عبد الله)، والزهري واسع الحديث ويحتمل منه تعدد الشيوخ في الرواية نفسها.

المثال الثاني:

(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ ، يَقُولُ «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مَرْبُوعًا بَعِيدًا مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ عَظِيمِ الْجُمَّةِ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا فَطُ أَحْسَنَ مِنْهُ»

حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، حَدَّثَنَا عَبَّازُ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنِ الْأَشْعَثِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ إِضْحِيَانٍ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِلَى الْقَمَرِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ فَلَهُوَ عِنْدِي أَحْسَنُ مِنَ الْقَمَرِ» سَأَلْتُ مُحَمَّدًا فَقُلْتُ لَهُ: تَرَى هَذَا الْحَدِيثَ هُوَ حَدِيثَ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ؟ قَالَ: لَا ، هَذَا غَيْرُ ذَلِكَ الْحَدِيثِ ، كَأَنَّهُ رَأَى الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا مَحْفُوظَيْنِ).¹

وقد وضح الترمذي في سننه مقصوده من سؤاله للبخاري، حيث قال:

(سَأَلْتُ مُحَمَّدًا، قُلْتُ لَهُ: حَدِيثُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ أَصَحُّ أَمْ حَدِيثُهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؟ فَرَأَى كِلَا الْحَدِيثَيْنِ صَحِيحًا")².

هذا الحديث مداره على أبي إسحاق، واختلف عنه على وجهين:

الأول: رواه شعبة عن أبي إسحاق عَنِ الْبَرَاءِ .

الثاني: رواه الأشعث ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ.

وقد رأى البخاري أن الحديثين جميعاً محفوظان وصحيحان عن أبي إسحاق عن (جابر والبراء).

ترجمة رواة الحديث:

الأشعث بن سوار : قال البخاري : (حدثني عبد الله بن أبي الأسود ، قال : سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول : سمعت

سفيان الثوري يقول : أشعث أثبت من مجالد ، و هو أشعث بن سوار الكندي الكوفي)³.

قال ابن حجر: ضعيف⁴.

تخريج الوجه الأول: عن شعبة عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب.

أخرجه: البخاري⁵، ومسلم⁶، وأبو داود⁷، والترمذي⁸، والنسائي⁹، وأحمد¹⁰.

1 الترمذي ، العلل الكبير (639، 638) (344/1) .

2 الترمذي ، سنن الترمذي (2811) (118/5) .

3 البخاري ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله ، التاريخ الكبير (1385) (430/1)

الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، عدد الأجزاء: 8.

4 ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (524) ، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، 1406 - 1986، عدد الأجزاء: 1.

5 البخاري ، صحيح البخاري (3551) ص 626.

6 مسلم ، صحيح مسلم (2337-91) (1818/4) .

7 أبو داود ، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد ، سنن أبي داود (4072) (54/4) ، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت ، عدد الأجزاء: 4

8 الترمذي ، سنن الترمذي (2811) (118/5) .

9 النسائي ، سنن النسائي الكبرى (9277) (320/8) .

10 أحمد ، مسند أحمد (18473) (422/30) .

تابع شعبة متابعة تامة:

إسرائيل¹، وسفيان²، وشريك بن عبد الله³، والأجلح⁴.

تخريج الوجه الثاني: عن أبي إسحاق عن جابر بن سمرة.

أخرجه: الترمذي⁵، والنسائي⁶، والدارمي⁷، جميعهم من طريق الأشعث عن أبي إسحاق عن جابر بن سمرة.

مما سبق:

روى الأشعث بن سوار عن أبي إسحاق عن جابر بن سمرة، وخالفه شعبة فرواه عن أبي إسحاق عن البراء، وقد تابعه (إسرائيل، وسفيان، وشريك بن عبد الله، والأجلح) متابعة تامة، والأشعث ضعيف، ومع ذلك صحح الإمام البخاري الوجهين، وهو -والله أعلم لا يعني تصحيح السند بقدر إثبات الرواية على هذا الوجه بغض النظر عن ضعفها أو صحتها، وليس المقام في هذه الدراسة البحث في صحة الحديث، وإنما النظر في صنيع البخاري، وقد صرح بأن الوجهين محفوظان وصحيحان عن أبي إسحاق.

والسبب في هذا أن أبا إسحاق كان واسع الرواية ويحتمل منه تعدد الشيوخ في الرواية الواحدة، قال أبو حاتم: (كان أبو إسحاق واسع الحديث)⁸.

لذلك صحح البخاري الوجهين، أي بقريته (سعة الرواية).

المثال الثالث:

(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ». سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: هُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَسَأَلْتُ إِسْحَاقَ بْنَ مَنْصُورٍ عَنْهُ فَأَبَى أَنْ يُحَدِّثَ بِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَقَالَ: هُوَ غَلَطٌ، قُلْتُ لَهُ: مَا عَلْتُهُ؟ قَالَ: رَوَى عَنْهُ هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَسَبُ الْحَجَّامِ حَبِيبٌ، وَمَهْرُ الْبَغِيِّ حَبِيبٌ، وَمَنْ الْكَلْبِ حَبِيبٌ» وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: لَيْسَ فِي هَذَا الْبَابِ شَيْءٌ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، وَتُوبَانَ فَقُلْتُ لَهُ: كَيْفَ مِمَّا فِيهِ مِنَ الْإِضْطِرَابِ فَقَالَ: كِلَاهُمَا عِنْدِي صَحِيحٌ، لِأَنَّ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ رَوَى عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنِ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنِ تُوبَانَ. وَعَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، رَوَى الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا، قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَكَذَا ذَكَرُوا عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: حَدِيثُ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، وَتُوبَانَ صَحِيحَانِ)⁹.

1 أخرجه البخاري (5901) ص 1069، والنسائي في "الكبرى" (9275) (320/8)، وأحمد (18613) (575/30).

2 أخرجه مسلم (2337-92) (1818/4)، وأبو داود (4183) (81/4)، والترمذي (1724) (219/4)، والنسائي (9274) (320/8)، وأحمد (18558) (529/30).

3 أخرجه ابن ماجه (3599) (1190/2). ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، عدد الأجزاء: 2

4 أخرجه أحمد (18700) (629/30).

5 الترمذي، سنن الترمذي (2811) (118/5)

6 النسائي، سنن النسائي (9562) (416/8).

7 الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد، سنن الدارمي (58) (202/1) تحقيق: حسين سليم أسد الدارمي، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1412 هـ - 2000 م، عدد الأجزاء: 4.

8 ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي، العلل لابن أبي حاتم (1634) (547/4)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الناشر: مطابع الحميضي، الطبعة: الأولى، 1427 هـ - 2006 م، عدد الأجزاء: 7 (6 أجزاء ومجلد فهارس).

9 الترمذي، العلل الكبير (210، 209، 208) (121/1).

وروى البيهقي بإسناده عن علي بن المديني، أنه قال :

(مَا رَأَى الْحَدِيثَيْنِ إِلَّا صَحِيحَيْنِ، وَقَدْ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ أَبُو أَسْمَاءَ سَمِعَهُ مِنْهُمَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ).¹

هذا الحديث مداره على عبد الله بن زيد (أبي قلابة)، واختلف عنه على وجهين :

الوجه الأول : عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ (عمرو بن مرثد)، عَنْ ثَوْبَانَ.

والوجه الثاني: عن أبي قلابة، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ (شراحيل) ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ

ومتن الحديث هو قوله -صلى الله عليه وسلم- : «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ».

وروى الحديثين جميعاً يحيى بن أبي كثير أي أنه جمع بينهما.

تخريج الوجه الأول: عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ

هذا الوجه لم يروه عن أبي قلابة إلا يحيى بن أبي كثير

أخرجه: أبو داود² (من طريق هشام الدستوائي)، والنسائي³ (من طريق أيوب السخيتاني)،

وأحمد⁴ (من طريق هشام الدستوائي، والأوزاعي). جميعهم عن يحيى بن أبي كثير.

وقد روي هذا الحديث عن ثوبان من طريق ابن جريج عن مكحول عن رجل من الحي عنه به⁵.

تخريج الوجه الثاني: عن أبي قلابة، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ.

أخرجه : أبو داود⁶ (من طريق أيوب)، والنسائي⁷ (من طريق أيوب السخيتاني، ومنصور، وخالد الحذاء، وعاصم

الأحول)، وأحمد⁸ (من طريق عاصم الأحول، وخالد الحذاء) عنهما شعبة.

والطبراني⁹ ((من طريق عاصم الأحول، وخالد الحذاء) عنهما سفيان الثوري.

وقد ورد هذا الوجه بزيادة (أبي أسماء: وهو عمرو بن مرثد) بين أبي الأشعث وشداد بن أوس، من عدة طرق عن أبي قلابة

، فمثلاً طريق عاصم الأحول رواه عنه بزيادة (أبي أسماء) زائدة، ويزيد ابن هارون، وخالفهما وشعبة ، وسفيان بن حبيب¹⁰ ،

وسفيان الثوري¹¹.

وقد اتفق سفيان الثوري وشعبة عن عاصم وخالد على روايته بدون الزيادة. وقد يكون الأشعث رواه مرة عن أبي أسماء

عن شداد، ومرة عن شداد بلا واسطة.

تخريج الرواية الجامعة بين ثوبان وشداد بن أوس:

جمع يحيى بن أبي كثير-وهو ثقة ثبت¹²- بين (شداد بن أوس، وثوبان) في رواية واحدة، رواها عنه شيبان وهو (ابن عبد

الرحمن التميمي): ثقة صاحب كتاب¹³. وهذا ما أشار إليه الإمام البخاري في "العلل للترمذي".

1 البيهقي ، السنن الكبرى (8284) (442/4). وانظر أيضاً المستدرک للحاکم (593/1)

2 أبو داود ، سنن أبي داود (1082) (330/2) .

3 النسائي ، سنن النسائي (3128) (320/3)

4 أحمد ، مسند أحمد (22382) (64/37) ، أيضاً (22410) (93/37) .

5 المصدر السابق (22431) (107/37) .

6 أبو داود ، سنن أبي داود (2369) (308/2) .

7 النسائي ، سنن النسائي (3129) (320/3) ، (3126) (319/3) ، (3138) (323/3) .

8 أحمد ، مسند أحمد (17126) (352/28) ، (17112) (335/28) .

9 الطبراني ، المعجم الكبير (7124) (276/7) .

10 النسائي ، السنن الكبرى (3136) (322/3) .

11 الطبراني ، المعجم الكبير (7124) (276/7)

12 ابن حجر ، تقريب التهذيب (7632) .

13 المصدر السابق (2833) .

أخرجها عنه:

أبوداود¹، وابن ماجه²، وأحمد³

جميعهم عن شيبان، عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن شداد بن أوس-على إرسال بين أبي قلابة وشداد بن أوس-، ولم أجد من أخرجها كما وردت في العلل -بدون الإرسال-

مما سبق:

صحَّ البخاري كلا الوجهين (عن شداد، وثوبان)؛ لأن يحيى بن أبي كثير جمع بينهما في الرواية وهو ثقة ورواها عنه شيبان بن عبد الرحمن وهو ثقة أيضاً.

والوجهان صحيحان بقريئة (وجود رواية جامعة).

وكما يظهر من خلال "علل الترمذي" أن الإمام علي بن المديني وهو شيخ البخاري قد صرح بصحة الوجهين أيضاً، فقال الترمذي: وَهَكَذَا ذَكَرُوا عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: (حَدِيثُ شَدَّادِ ابْنِ أَوْسٍ وَثُوبَانَ صَحِيحَانِ)

وقد بحث عن هذه المقولة من خلال مصنفاته فلم أجدها، وابن المديني كما هو معروف لم تصلنا العديد من مؤلفاته.

المثال الرابع:

(وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، يَعْنِي حَدِيثَ السَّعَايَةِ، فَقُلْتُ أَيُّ الرَّوَايَتَيْنِ أَصْحُ، فَقَالَ: الْحَدِيثَانِ جَمِيعًا صَحِيحَانِ، وَالْمَعْنَى فِيهِ قَائِمٌ، وَذَكَرَ فِيهِ عَامَّتُهُمْ عَنْ قَتَادَةَ «السَّعَايَةَ» إِلَّا شُعْبَةَ وَكَأَنَّهُ قَوَّى حَدِيثَ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ فِي أَمْرِهِ بِالسَّعَايَةِ⁴.)

هذا الحديث مداره على قتادة، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: بذكر (الاستسعاء): رواه سعيد بن أبي عروبة⁵، وجرير بن حازم⁶، وأبان العطار⁷،

ومعمر بن راشد⁸، وحجاج بن حجاج، وموسى بن خلف⁹

جميعهم عن قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وفي حديثهم ذكر الاستسعاء، قال -صلى الله عليه وسلم- (واللفظ لسعيد بن أبي عروبة): «مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا مِنْ مَمْلُوكِهِ، فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ فِي مَالِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، قَوْمَ الْمَمْلُوكِ قِيَمَةً عَدْلٍ، ثُمَّ اسْتُسْعِيَ غَيْرَ مَشْفُوقٍ عَلَيْهِ»

وقد رواه عن سعيد بن أبي عروبة جُلُّ تلاميذه، منهم:

يزيد بن زريع¹⁰ (وسماعه منه قديم، قبل اختلاط سعيد)، وإسماعيل بن إبراهيم¹¹،

1 أبو داود، سنن أبي داود (2367) (2368)، (308/2).

2 ابن ماجه، سنن ابن ماجه (1680) (1681)، (537/1).

3 أحمد، مسند أحمد (22449) (116/37)، (22450) (117/37).

4 الترمذي، العلل الكبير (362) (204/1).

5 أخرجه البخاري (2492) ص 429 و (2527) ص 435، و مسلم (3-1503) (1140/2)، وأبو داود (3938) (24/4)، والترمذي (1348) (622/3)، والنسائي في "الكبرى" (4943) (32/5)، وابن ماجه (2527) (844/2).

6 أخرجه البخاري (2526) ص 435 و (2504) ص 431، و مسلم (1503) (1141/2).

7 أخرجه أبو داود (3937) (23/4)، والنسائي (4946) (33/5).

8 أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (16717) (151/9)، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني، مصنف عبد الرزاق، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي- الهند، الطبعة: الثانية، 1403، عدد الأجزاء: 11.

9 أخرجه البخاري في المتابعات معلقاً (2504).

10 المصدر السابق (2527)، وأبو داود (3938) (24/4)، والنسائي (4944) (32/5).

11 أخرجه مسلم (3-1503) (1140/2).

وعيسى بن يونس¹، وعلي بن مسهر²، ومحمد بن بشر³، ويحيى بن سعيد القطان⁴، ومحمد بن أبي عدي⁵، وعبد⁶.
والوجه الثاني: (بدون ذكر الاستسعاء): رواه شعبة⁷، وهشام الدستوائي⁸، وهمام بن يحيى⁹
ثلاثتهم عن قتادة، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -
لفظ همام: "أَنَّ رَجُلًا أَتَقَّقَ شَقِصًا لَهُ مِنْ غُلَامٍ، فَأَجَازَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَتَقَهُ، وَغَرَمَهُ بِقِيَّةٍ ثَمَنَهُ"
لفظ هشام: «مَنْ أَتَقَّقَ نَصِيبًا لَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ، عَتَقَ مِنْ مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ»
لفظ شعبة: «في المملوك بين الرجلين فيعتق أحدهما نصيبه» قال: يضمن
ترجمة رواة الحديث :

سعيد بن أبي عروبة :

قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: أَتَبْتُهُمْ فِي قِتَادَةِ سَعِيدٍ، وَالدَّسْتَوَائِي، وَشُعْبَةَ، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: هُوَ ثِقَّةٌ قَبْلَ أَنْ
يَخْتَلِطَ، وَكَانَ أَعْلَمَ النَّاسِ بِحَدِيثِ قِتَادَةَ¹⁰.

يزيد بن زريع الراوي عن سعيد بن أبي عروبة:

قال أحمد بن حنبل : كل شيء رواه يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة فلا تبالي أن لا تسمعه من أحد، سماعه من
سعيد قديم، وكان يأخذ الحديث بنية¹¹.

وهذا تقرير من الإمام علي بن المديني عن أحوال الأربعة (سعيد، وهشام، وهمام، وشعبة) في شيخهم قتادة، قال ابن
المديني: (كان هشام الدستوائي أرواهم عنه، وكان سعيد أعلمهم به، وكان شعبة أعلمهم بما سمع قتادة وما لم يسمع. قال:
ولم يكن همام عندي بدون القوم في قتادة)¹².

قال الطحاوي: (إِنَّ الَّذِي فِي هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ يَقْصِدُ حَدِيثِي هِشَامٍ وَشُعْبَةَ عَنْ قِتَادَةَ- لَيْسَ بِخِلَافٍ لِمَا فِي الْأَحَادِيثِ
الْأُولَى الْمَرْوِيَّةِ عَنْ قِتَادَةَ، وَلَكِنَّهُ عَلَى التَّقْصِيرِ مِنْ شُعْبَةَ، وَهِشَامٍ عَنْ حِفْظِ مَا قَدْ حَفِظَهُ سَعِيدٌ، وَمَنْ ذَكَرَنَاهُ مَعَهُ عَنْ قِتَادَةَ،
وَلَمَّا حَفِظُوهُ عَنْهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَمَنْ حَفِظَ شَيْئًا كَانَ أَوْلَى مِمَّنْ قَصَرَ عَنْهُ، وَسَعِيدٌ فَأَوْلَى النَّاسِ بِقِتَادَةَ، وَأَحْفَظُهُمْ
لِحَدِيثِهِ، وَالَّذِي لَا يَعْدِلُهُ فِيهِ أَحَدٌ سِوَاهُ قَبْلَ اخْتِلَاطِهِ، وَحَدِيثُهُ الَّذِي أَخَذَ عَنْهُ قَبْلَ اخْتِلَاطِهِ هُوَ مَا يُحَدِّثُ بِهِ عَنْهُ يَزِيدُ بْنُ
زُرَيْعٍ، وَأَمَّا لَهُ مِمَّنْ يُحَدِّثُ عَنْهُ، فَهَمُّ الْحُجَّةِ فِي ذَلِكَ)¹³.

قال الشوكاني (1250هـ): (وَالَّذِي يَطْهَرُ أَنَّ الْحَدِيثَيْنِ صَحِيحَانِ مَرْفُوعَانِ وَقَاقًا لِصَاحِبَيْ الصَّحِيحِ قَالَ ابْنُ الْمَوَاقِي: وَالْإِنْصَافُ
أَنْ لَا يُوهَمَ الْجَمَاعَةُ بِقَوْلٍ وَاحِدٍ مَعَ اخْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ سَمِعَ قِتَادَةَ يُفْتِي بِهِ، فَلَيْسَ بَيْنَ تَحْدِيثِهِ بِهِ مَرَّةً وَفُتْيَاهُ أُخْرَى مُنَاقَاةً
، وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّ الْبَيْهَقِيَّ أَخْرَجَ عَنْ قِتَادَةَ أَنَّهُ أَفْتَى بِهِ وَمِمَّا يُؤَيِّدُ الرَّفْعَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَمَرَ أَعْنِي قَوْلُهُ: " وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ عَلَيْهِ مَا

1 المصدر السابق (4-1503) (24/4) ، والترمذي (1348) (622/3) .

2 أخرجه ابن ماجه (2527) (844/2) .

3 أخرجه أبو داود (3938) (24/4) ، و ابن ماجه (2527) (844/2) .

4 أخرجه أبو داود (3939) (24/4) ، والترمذي (1348) (622/3) .

5 أخرجه أبو داود (3939) (24/4) .

6 أخرجه النسائي في "الكبرى" (4943) (32/5) .

7 أخرجه مسلم (1502-2) (1140/2) ، والنسائي في "الكبرى" (4947) (33/5) .

8 أخرجه النسائي في "الكبرى" (4948) (33/5) .

9 أخرجه أبو داود (3934) (23/4) .

10 الذهبي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز ، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام (61/4) ، المحقق:
الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، 2003 م، عدد الأجزاء: 15.

11 المزني، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، (6987) (127/32) ، المحقق: د. بشار عواد ،
معروف ، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة: الأولى، 1400 - 1980 ، عدد الأجزاء: 35.

12 المصدر السابق (6602) (306/30) .

13 الطحاوي ، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري، شرح مشكل الآثار (436/13) ، (435) ،
تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى - 1415 هـ 1494 م، عدد الأجزاء: 16 (15 وجزء للفهارس) .

عَتَقَ " إِنَّ الَّذِي رَفَعَهُ مَالِكٌ وَهُوَ أَحْفَظُ لِحَدِيثِ نَافِعٍ مِنْ أُيُوبَ، وَقَدْ تَابَعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ كَمَا قَالَ الْبَيْهَقِيُّ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الرَّفْعَ زِيَادَةٌ مُعْتَبَرَةٌ لَا يَلِيْقُ إِهْمَالُهَا كَمَا تَقَرَّرَ فِي الْأُصُولِ وَعِلْمِ الْإِصْطِلَاحِ، وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ مِنَ الْإِعْلَالِ لِطَرِيقِ الرَّفْعِ بِالْوُفْقِ فِي طَرِيقِ أُخْرَى لَا يَنْبَغِي التَّعْوِيلُ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ لَهُ مُسْتَنَدٌ وَلَا سِيَمًا بَعْدَ الْإِجْمَاعِ عَلَى قَبُولِ الزِّيَادَةِ الَّتِي لَمْ تَقَعْ مُتَافِيَةً مَعَ تَعَدُّدِ مَجَالِسِ السَّمَاعِ..... وَقَدْ جَمَعَ الْبَيْهَقِيُّ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ بِأَنَّ مَعْنَاهُمَا أَنَّ الْمُعْسِرَ إِذَا أَعْتَقَ حِصَّتَهُ لَمْ يَسِرِ الْعَتَقُ فِي حِصَّةِ شَرِيكِهِ، بَلْ تَبَقَى حِصَّةُ شَرِيكِهِ عَلَى حَالِهَا وَهِيَ الرِّقُّ، ثُمَّ يُسْتَسْعَى الْعَبْدُ فِي عِتْقِ بَقِيَّتِهِ فَيَحْضُلُ مِمَّنْ الْجُزْءُ لِشَرِيكِ سَيِّدِهِ وَيَدْفَعُهُ إِلَيْهِ وَيَعْتِقُ وَجَعَلُوهُ فِي ذَلِكَ كَالْمُكَاتِبِ. وَهُوَ الَّذِي جَزَمَ بِهِ الْبُخَارِيُّ¹.

مما سبق:

صَحَّحَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ الْوَجْهَيْنِ عَنْ قِتَادَةَ:

الأول بذكر الاستسعاء: رواه سعيد بن أبي عروبة وسبعة آخرون عنه، رواه عن سعيد جُلُّ تلاميذه منهم يزيد بن زريع وهو ممن سمع منه قديماً، وقد أخرجه البخاري في صحيحه من طريقه عن سعيد بن أبي عروبة .

الثاني بدون ذكر الاستسعاء: رواه هشام، وهمام، وشعبة، ثلاثتهم عن قِتَادَةَ، وذهب البخاري إلى أن سبب عدم ذكر شعبة للاستسعاء لأنه رواه مختصراً.

أما حديث همام، وهشام، فقد رأى البخاري أنه لا يضاف حديث سعيد بذكر الاستسعاء ولا ينفيه، فالمعنى فيه قائم، وليس في حديث من لم يذكر الاستسعاء ما يدل على نفيه، بل معنى الحديث مرتكز على تخلص هذا العبد من رق العبودية، فإن لم يكن مع من أعتقه المال الكافي ليعطيه لشركائه - في العبد- استسعى ذلك العبد ليحرر رقبتة.

فالمعنى قائم في الحديثين، وليس بين الألفاظ تباين يوجب تعليلاً؛ لذلك صحَّح البخاري الوجهين عن قِتَادَةَ أي بقرينة (عدم وجود تباين بين الألفاظ يوجب تعليلاً).

المثال الخامس:

(حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ جَبْرِيلَ، أَمِّي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اسْتَكَيْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ وَعَيْنٍ حَاسِدَةٍ، بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ، وَاللَّهُ يَشْفِيكَ. سَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ أَيُّهُمَا أَصَحُّ حَدِيثٌ أَنَسِ أَوْ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ؟ فَقَالَ: كِلَاهُمَا صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُمَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِيهِ الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا. وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا فَقَالَ: مِثْلُهُ)².

القرينة التي صرح بها البخاري هي:

أن عبد الصمد بن عبد الوارث روى عن أبيه الوجهين جميعاً، وهو ما يعني: (وجود رواية جامعة).

المثال السادس :

(حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ سَوْدَةَ، قَالَتْ: مَاتَتْ شَاهَةٌ لَنَا فَدَبَعْنَا مَسْكَهَا فَمَا زِلْنَا نَنْبُدُ فِيهَا حَتَّى صَارَتْ شَنًّا، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، فَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا، فَقَالَ: هَذَا كُلُّهُ صَحِيحٌ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ رَوَى عَنْ مَيْمُونَةَ، وَعَنْ سَوْدَةَ)³.

1 الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، نيل الأوطار، (105/6)، تحقيق: عصام الدين الصباطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، 1413هـ - 1993م، عدد الأجزاء: 8

2 الترمذي، العلل الكبير (243) (141/1).

3 المصدر السابق (515، 514) (182/1)

القرينة التي صرح بها البخاري:

أن ابن عباس يحتمل أن يكون روى عن كل من ميمونة وسودة ، وهو ما نسميه: (سعة الرواية) .

المثال السابع:

(قَالَ أَبُو عِيَسَى: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ , فَقُلْتُ: حَدِيثُ مُطَرِّفٍ , عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ , قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ قُلَانًا لَا يُفْطِرُ. قَالَ: «لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ» رَوَاهُ الْجُرَيْرِيُّ , عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ , عَنْ مُطَرِّفٍ , عَنْ عِمْرَانَ. وَرَوَاهُ قَتَادَةُ , عَنْ مُطَرِّفٍ , عَنْ أَبِيهِ , أَيُّهُمَا أَصَحُّ فَقَالَ: يُحْتَمَلُ عَنْهُمَا كِلَيْهِمَا)¹.

القرينة التي صرح بها الإمام البخاري:

أن مطرفاً روى عن كل من أبيه وعمران، وهو ما يمكن تسميته: (سعة الرواية).

المثال الثامن:

(حَدَّثَنَا هَنَادٌ , حَدَّثَنَا عَبْدُهُ , عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ , عَنْ عَمْرِو بْنِ حُزَيْمَةَ الْمَدَنِيِّ , عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حُزَيْمَةَ , عَنْ حُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ , قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فِي الْإِسْطِطَابَةِ ثَلَاثَةٌ أَحْجَارٌ لَيْسَ فِيهِ رَجِيعٌ» . وَقَالَ وَكَيْعٌ: عَنْ هِشَامٍ , عَنْ أَبِي حُزَيْمَةَ , عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حُزَيْمَةَ , عَنْ حُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ , عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ , وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ , عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ , عَنْ عَمْرِو بْنِ حُزَيْمَةَ , عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حُزَيْمَةَ , عَنْ حُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ , وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ , عَنْ أَبِيهِ , عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ , فَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: الصَّحِيحُ مَا رَوَى عَبْدُهُ وَوَكَيْعٌ , وَحَدِيثُ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ , عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَحِيحٌ أَيْضًا , وَأَبُو مُعَاوِيَةَ أَخْطَأَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِذْ زَادَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ)²

القرينة التي ألمح إليها البخاري:

أن هشام بن عروة روى عن كل من أبيه وعمرو بن حزيمة ، وهو ما نعني به : (ثبوت الحديث من الوجهين).

المثال التاسع:

(حَدِيثُ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ , عَنْ أَبِيهِ , عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَاعَ عَبْدًا , وَقَالَ نَافِعٌ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ , عَنْ عُمَرَ , أَيُّهُمَا أَصَحُّ؟ قَالَ-البخاري-: إِنَّ نَافِعًا يُخَالِفُ سَالِمًا فِي أَحَادِيثٍ , وَهَذَا مِنْ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ. رَوَى سَالِمٌ , عَنْ أَبِيهِ , عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَقَالَ نَافِعٌ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ , عَنْ عُمَرَ كَأَنَّهُ رَأَى الْحَدِيثَيْنِ صَحِيحَيْنِ أَنَّهُ يُحْتَمَلُ عَنْهُمَا جَمِيعًا)³ .

صحح الإمام البخاري الوجهين، فصحيح رفعه من طريق سالم وصحيح وقفه من طريق نافع ، ثم إن هذا لا يصلح إلا أن يكون مسموعاً من النبي -صلى الله عليه وسلم-

وتبعاً للقاعدة الأكبر وهي أن الرفع لا يعلل بالوقف بما أن الرفع ثقة ،وزيادته مقبولة،فهما صحيحان بقرينة زيادة الثقة.

وسوف تأتي دراسة هذا الحديث، وتخرجه طرقه في الفصل الثاني من هذه الدراسة.

ومما تجدر الإشارة إليه أن هناك مواضع عديدة ألمح الإمام البخاري فيها إلى صحة أوجه مختلفة من الرواية ولم يصرح بهذا⁴، وكثير من هذه المواضع يستند تصحيح الأوجه فيها على أن إرسال الحديث أو وقفه ليس عللاً ، بما أنه ثبت من وجه آخر

1 الترمذي ، العلل الكبير (207) (121/1) .

2 المصدر السابق (9) (26/1) .

3 الترمذي ، العلل الكبير (327, 328) (185/1) .

4 من هذه المواضع ، انظر العلل الكبير (468) (258/1) ، (470) (258/1) ، (503) (275/1) ، (566) (304/1) ، (607) (606) (328/1) ، (610) ، (609) (328/1) ، (658) (355/1) ، (667) (358/1) ، (676) (363/1) ، (99) (69/1) ، (108) (73/1) ، (150) (91/1) ، (158) (95/1) ،

(262) (153/1) .

موصولاً أو مرفوعاً، وهذا ما يشير إليه صراحةً الإمام أبو حاتم وهو معاصره فيما نقله عنه ابنه محمد في كتابه "العلل"، وهو جزء مما سيتناوله المبحث الثالث من خلال المطلب الخامس.

المبحث الثالث: مصطلح تصحيح أوجه الرواية عند العلماء المعاصرين للإمام البخاري

إن من العلماء المعاصرين للإمام البخاري الذين عرف عنهم استعمالهم لمصطلح (تصحيح أوجه الرواية): الإمام علي بن المديني، والإمام إسحاق بن راهويه -وهما أستاذنا البخاري-، والإمام أحمد بن حنبل، والإمام محمد بن يحيى الذهلي، والإمامين أبا حاتم، وأبا زرعة الرازيين، وكذلك الإمام الترمذي وهو تلميذه، والإمام النسائي، وقد كان لأبي حاتم نصيب الأسد في عدد المواضع التي وصلتنا فيما يخص مصطلح تصحيح أوجه الرواية. وهؤلاء هم الذين تبين بعد البحث وجود نقولات عنهم فيما يتعلق بالتصريح بتصحيح الوجهين؛ وفي هذا المبحث سوف يتم دراسة بعض الأمثلة عن كل من هؤلاء العلماء، وستُذكر الأمثلة الأخرى -إن وُجدت- فقط بالإشارة إلى موضع الشاهد منها.

المطلب الأول: الإمام علي بن المديني (161-234هـ):

قال ابن أبي حاتم (327هـ):

(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ رَافِعِ ابْنِ خَدِيجٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ». سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: هُوَ عَيْرٌ مَحْفُوظٌ، وَسَأَلْتُ إِسْحَاقَ بْنَ مَنْصُورٍ عَنْهُ فَأَبَى أَنْ يُحَدِّثَ بِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَقَالَ: هُوَ غَلَطٌ، قُلْتُ لَهُ: مَا عَلَنَهُ؟ قَالَ: رَوَى عَنْهُ هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَسَبُ الْحَجَّامِ حَيْبٌ، وَمَهْرُ الْبَغِيِّ حَيْبٌ، وَتَمَنُّ الْكَلْبِ حَيْبٌ» وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: لَيْسَ فِي هَذَا الْبَابِ شَيْءٌ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، وَتُوبَانَ فَقُلْتُ لَهُ: كَيْفَ مِمَّا فِيهِ مِنَ الْأَضْطِرَابِ فَقَالَ: كِلَاهِمَا عِنْدِي صَحِيحٌ، لِأَنَّ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ رَوَى عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ تُوبَانَ.

وعن أبي الأشعث، عن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، رَوَى الْحَدِيثَيْنِ، جَمِيعًا، قَالَ أَبُو عَيْسَى: وَهَكَذَا ذَكَرُوا عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: حَدِيثُ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ وَتُوبَانَ صَحِيحَانِ¹.

هذا الحديث مداره على عبد الله بن زيد (أبي قلابة)، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: عن أبي قلابة، عن أبي أسماء (عمرو بن مرثد)، عن تُوبَانَ.

والوجه الثاني: عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث (شراحيل)، عن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ

روى البيهقي بإسناده عن علي بن المديني، أنه قال:

(مَا رَأَى الْحَدِيثَيْنِ إِلَّا صَحِيحَيْنِ، وَقَدْ يُمَكَّنُ أَنْ يَكُونَ أَبُو أَسْمَاءَ سَمِعَهُ مِنْهُمَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ تُوبَانَ)².

المطلب الثاني: الإمام إسحاق بن راهويه (161-238هـ)

قال الطوسي (312هـ):

(نَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الدُّهْلِيُّ قَالَ نَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى الطَّبَّاعُ قَالَ أَخْبَرَنِي مَالِكُ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهْمِيِّ عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ

1 الترمذي، العلل الكبير (210، 209، 208) (121/1).

2 البيهقي، السنن الكبرى (8284) (442/4). وانظر أيضا المستدرک للحاكم (593/1)

صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سُبْحَتِهِ قَطُّ قَاعِدًا حَتَّى كَانَ قَبْلَ وَقَاتِهِ بِعَامٍ، فَكَانَ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا وَيَقْرَأُ
بِالسُّورَةِ فَيَرْتَلُّهَا حَتَّى تَكُونَ فِي قِرَاءَتِهِ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلِ مِنْهَا
يُقَالُ حَدِيثٌ حَفْصَةٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ جَالِسًا فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَدْرٌ ثَلَاثِينَ أَوْ
أَرْبَعِينَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ صَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ
وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي قَاعِدًا فَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَاعِدٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ
قَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ الْعَمَلُ عَلَى كِلَا الْحَدِيثَيْنِ كَأَنَّهُمَا رَأْيَا كِلَا الْحَدِيثَيْنِ صَحِيحَيْنِ مَعْمُولًا بِهِمَا¹.

وهذان الحديثين يمكن الجمع بينهما بأن النبي كان يفعل الأمرين، وليس بين الحديثين تعارض.

المطلب الثالث : الإمام أحمد بن حنبل (164-241هـ):

المثال الأول:

قال ابن أبي حاتم (327هـ):

(وسمعتُ أَبِي وَذَكَرَ حَدِيثَ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشَ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بِوَأَثْقَهُ)) .
قَالَ أَبِي: وَيُرْوَاهُ عَنِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنِ أَبِي شُرَيْحٍ ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) .
قِيلَ لِأَبِي: قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: جَمِيعًا صَحِيحِينَ. قَالَ: يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ جَمِيعًا صَحِيحِينَ)².

في هذا المثال استشهد أبو حاتم لتصحيح الوجهين بتصحيح الإمام أحمد لهما .

وهذا الحديث مداره على ابن أبي ذئب ، واختلف عنه على وجهين :

الأول: رواه أبو بكر بن عيَّاش، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

أخرجه : البخاري³.

وقد تابع أبا بكر بن عيَّاش ، حميد بن الأسود ، وشعيب بن إسحاق⁴ ، وعثمان بن عمر⁵ ، وإسماعيل ابن عمر⁶ ، وعبد الله بن
وهب ، وإسماعيل بن أبي أويس⁷ ، وعبد الحميد بن سليمان ، وابن أبي فديك⁸ .

الثاني: رواه غيره ، عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي شريح.

أخرجه البخاري⁹ (عن عاصم بن علي، وشبابة ، وأسد بن موسى) ، وأحمد¹⁰ (عن حجاج ، وروح ، ويزيد بن هارون) ، وأبو
داود الطيالسي¹¹ ، والطبري¹² (عن عاصم بن علي)

1 الطوسي ، أبو علي الحسن بن علي بن نصر الطوسي، مختصر الأحكام = مستخرج الطوسي على جامع الترمذي (293/2) ، المحقق: أنيس بن أحمد بن طاهر الأندونوسي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة - السعودية، الطبعة: الأولى، 1415هـ عدد الأجزاء: 4

2 ابن أبي حاتم ، علل ابن أبي حاتم (2203) (597/5) .

3 البخاري ، صحيح البخاري (6016) ص 1084 .

4 البخاري ، صحيح البخاري (6016) ص 1084 .

5 أحمد ، مسند أحمد (7878) (261/13) .

6 المصدر السابق (8432) (153/14) .

7 الحاكم ، المستدرک على الصحيحين (21) (53/1) .

8 النسوي، أبو العباس الحسن بن سفيان بن عامر بن عبد العزيز بن النعمان بن عطاء الشيباني الخراساني ، كتاب الأربعين (6) (49/1) ، تحقيق وتعليق: محمد بن ناصر العجمي، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1414 هـ عدد الأجزاء: 1 .

9 البخاري ، صحيح البخاري (6016) ص 1084 .

10 أحمد ، مسند أحمد (16372) (292/26) ، (27162) (139/45) .

11 أبو داود الطيالسي ، أبو داود ، سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري مسند أبي داود الطيالسي (1437) (676/2) ، المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر - مصر، الطبعة: الأولى، 1419 هـ - 1999 م، عدد الأجزاء: 4 .

12 الطبراني ، المعجم الكبير (487) (187/22) .

والبيهقي¹ (عن عاصم بن علي، ويحيى بن أبي بكير) جميعهم عن ابن أبي ذئب، عن المَقْبُرِي، عن أبي شريح.

ترجمة رواية الحديث:

ترجمة رواية الوجه الأول:

1- أبو بكر بن عَيَّاش: ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه و كتابه صحيح².

2- عثمان بن عمر: ثقة، قيل كان يحيى بن سعيد لا يرضاه³.

3- عبد الله بن وهب: ثقة حافظ عابد⁴.

ترجمة رواية الوجه الثاني:

1- عاصم بن علي: صدوق ربما وهم⁵.

2- شبابة بن سوار: ثقة حافظ رمي بالإرجاء⁶.

3- حجاج بن محمد المصيصي: ثقة ثبت، لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته⁷.

4- روح بن عبادة: ثقة فاضل له تصانيف⁸.

قال ابن حجر: ترجح عند البخاري أنه عند بن أبي ذئب على الوجهين⁹.

مما سبق:

ثبت عند الإمام أحمد الوجهان فصحح كليهما، وقد رواه جماعة من الثقات عن ابن أبي ذئب بالوجهين، وهذا تصحيح للأوجه بقريته (ثبوت الحديث بالوجهين)، ثم إن الاختلاف كان في اسم الصحابي وهذه علة غير قاذحة؛ لأن الصحابة جميعهم عدول.

المثال الثاني:

قال الطوسي (كردوس) (312هـ):

(نَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الدُّهْلِيُّ قَالَ نَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ قَالَ أَخْبَرَنِي مَالِكُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهْمِيِّ عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سُبْحَتِهِ قَطُّ قَاعِدًا حَتَّى كَانَ قَبْلَ وَقَاتِهِ بِعَامٍ، فَكَانَ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا وَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ فَيَرْتَلُّهَا حَتَّى تَكُونَ فِي قِرَاءَتِهِ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلٍ مِنْهَا)

يُقَالُ حَدِيثٌ حَفْصَةَ حَسَنٌ صَحِيحٌ

وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ جَالِسًا فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَدْرَ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ صَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ وَقَدْ رَوَى أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي قَاعِدًا فَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَاعِدٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ قَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ: الْعَمَلُ عَلَى كِلَا الْحَدِيثَيْنِ كَأَنَّهُمَا رَأْيَا كِلَا الْحَدِيثَيْنِ صَحِيحَيْنِ مَعْمُولًا بِهِمَا¹⁰.

1 البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرُو جردى الخراساني، شعب الإيمان (9087) (86/12)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخرجه أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2003 م، عدد الأجزاء: 14 (13)، ومجلد للفهارس

2 ابن حجر، تقريب التهذيب (7985).

3 ابن حجر، تقريب التهذيب (4504).

4 المصدر السابق (3694).

5 المصدر السابق (3067).

6 المصدر السابق (2733).

7 المصدر السابق (1135).

8 المصدر السابق (1962).

9 ابن حجر، فتح الباري (378/1).

10 الطوسي، مختصر الأحكام = مستخرج الطوسي على جامع الترمذي (293/2).

(أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوَدْبَارِيُّ ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، ثنا أَبُو دَاوُدَ ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، أَنَّ عَنبَسَةَ بِنَ سَعِيدٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ أَبَانَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ عَلَى سَرِيَّةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ قَبْلَ نَجْدٍ ، فَقَدِمَ أَبَانُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَصْحَابُهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَيْبَرَ بَعْدَ أَنْ فَتَحَهَا ، وَإِنَّ حِزْمَ خَيْلِهِمْ لِيَفَّ ، فَقَالَ أَبَانُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَصْحَابُهُ: اقْسِمْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ: لَا تَقْسِمَ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ أَبَانُ: أَنْتَ بِهَا وَبَرٌّ تَحَدَّرَ عَلَيْنَا مِنْ رَأْسِ صَانٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " اجْلِسْ يَا أَبَانُ " ، وَلَمْ يَقْسِمَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ ، وَهُوَ فِيمَا ذَكَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الدُّهْلِيُّ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: لَمْ يَقْمِ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، يَعْنِي مَتْنَهُ ، وَالْحَدِيثُ حَدِيثُ الزُّبَيْدِيِّ .

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي ، وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، ثنا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ الْقَطَّانُ ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، ثنا الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ " أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَتَحَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ ، ثُمَّ جَاءَهُ أَبَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ فِي خَيْلٍ لَهُ فَسَأَلَهُ أَنْ يُسَهِّمَ لَهُ وَلِأَصْحَابِهِ ، فَلَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَكَانَتْ حِزْمَ خَيْلِهِمْ اللَّيْفُ " . فَهَذَا يُؤَافِقُ رِوَايَةَ الزُّبَيْدِيِّ فِي مَتْنِهِ ، وَيُخَالِفُهُ فِي إِسْنَادِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الدُّهْلِيُّ: الْحَدِيثَانِ مَحْفُوظَانِ؛ حَدِيثُ عَنبَسَةَ مِنْ حَدِيثِ الزُّبَيْدِيِّ، وَحَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ).¹

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَنبَسَةَ بِنَ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .
أخرجه: البخاري²، وأبو داود³، والطيالسي⁴، والحميدي⁵، وسعيد بن منصور⁶.

وقد تابع سفيان بن عيينة⁷ الزبيدي متابعة تامة مع اختلاف في المتن .

والوجه الثاني: سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

1 البيهقي ، السنن الكبرى (12921، 12920) (543/6)

2 البخاري ، صحيح البخاري (4238) ص 739 .

3 أبو داود ، سنن أبي داود (2723) (73/3) .

4 أبو داود الطيالسي ، مسند الطيالسي (2714) (316/4) .

5 الحميدي ، أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي، مسند الحميدي (1140) (264/2) . حقق نصوصه وخرج أحاديثه:

حسن سليم أسد ، الناشر: دار السقا، دمشق - سوريا ، الطبعة: الأولى، 1996 م، عدد الأجزاء: 2 .

6 سعيد بن منصور ، أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني ، سنن سعيد بن منصور (2793) (332/2) ، المحقق: حبيب

الرحمن الأعظمي، الناشر: الدار السلفية - الهند، الطبعة: الأولى، 1403هـ - 1982م، عدد الأجزاء: 1*2

7 أخرجه البخاري في صحيحه (2827) ص 499 ، وأبو داود (2724) (73/3) .

أخرجه : ابن حبان¹، والطحاوي²، وأبو نعيم³.

ترجمة رواة الحديث:

مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ: ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري⁴.

سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّنُوخِيُّ: ثقة إمام ، سواه أحمد بالأوزاعي ، و قدمه أبو مسهر ، لكنه اختلط في آخر أمره⁵.

مما سبق :

هذا الحديث مداره على الزهري ، واختلف عنه ، فرواه الزبيدي عنه عَبَسَةَ بْنُ سَعِيدٍ عن أبي هريرة، ورواه سعيد بن عبد

العزیز عنه عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ، و(عنبسة وسعيد) كلاهما ثقات

وقد صحح محمد بن يحيى الذهلي الوجهين فقال: (الحديثان محفوظان).

والزهري صاحب حديث واسع الرواية ، فيكون تصحيح الوجهين هنا بقريئة (سعة الرواية)، وهذه القريئة سيتضح المقصود

بها من خلال دراسة أمثلة صحح فيها الإمام أبو حاتم الوجهين ، حيث صرح بهذه القريئة في المواضع المشابهة.

المثال الثاني:

الحديث: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَفْبُضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَنَا الْمَلِكُ، فَأَيْنَ مُلُوكِ الْأَرْضِ»)

قال ابن خزيمة (311هـ):

(حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ،

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَفْبُضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَيَطْوِي

السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَنَا الْمَلِكُ، فَأَيْنَ مُلُوكِ الْأَرْضِ»

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: ثنا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: ثنا شُعَيْبٌ، وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَمْرَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو

سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " يَفْبُضُ اللَّهُ الْأَرْضَ ، وَيَطْوِي

السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ ، فَأَيْنَ مُلُوكِ الْأَرْضِ " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: ثنا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي

الليثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ وَهُوَ ابْنُ مُسَافِرٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، وَثَنَا مُحَمَّدٌ أَيْضًا قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ ابْنُ

إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلَاءِ، قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي

الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِثُّهُ

يَقُولُ. قَالَ لَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: الْحَدِيثَانِ عِنْدَنَا مَحْفُوظَانِ يَعْنِي عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ بِحَدِيثِ

سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: ثنا نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ⁶.

هذا الحديث مداره على الزهري واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: رواه يونس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

والوجه الثاني: رواه شعيب، وهو ابن أبي حمزة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

1 ابن حبان، حمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، صحيح ابن حبان (4814) (142/11) ، المحقق: شعيب الأرنؤوط ، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة: الثانية، 1414 - 1993

2 الطحاوي ، شرح مشكل الآثار (2907) (347/7) .

3 أبو نعيم ، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، معرفة الصحابة (1032) (326/1) ، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى 1419 هـ - 1998 م، عدد الأجزاء: 7

4 ابن حجر ، تقريب التهذيب (6372) .

5 المصدر السابق (2358) .

6 ابن خزيمة ، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري ، التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل (167/1) ، (166) ، المحقق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، الناشر: مكتبة الرشد - السعودية - الرياض، الطبعة: الخامسة، 1414 هـ -

1994م، عدد الأجزاء: 2

وقال الذهلي: إن الوجهين (عن سعيد وأبي سلمة) محفوظان.

المثال الثالث:

الحديث: **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ، فَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُوْخَدَ وَمَا حَوْلَهَا فَتُطْرَحَ** قال ابن عبد البر (430هـ):

(وَأَمَّا عَبْدُ الْأَعْلَى فَرَوَاهُ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُوْخَدَ وَمَا حَوْلَهَا فَتُطْرَحَ هَكَذَا قَالَ لَمْ يَذْكُرْ حُكْمَ الْمَائِعِ بِشَيْءٍ وَكُلُّ هَؤُلَاءِ لَيْسَ عِنْدَهُ عَنْ مَعْمَرٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِلَّا هَذَا الْإِسْنَادُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ بَعْدَ ذِكْرِهِ هَذَا الْحَدِيثَ قَالَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُؤَدٍ وَهُوَ وَكَانَ مِنْ مُتَّبِعِيهِمْ أَنَّ مَعْمَرًا كَانَ يَرُويهِ أَيضًا عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَمِمَّا يُصَحِّحُ حَدِيثَ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ صَالِحٍ حَدَّثَنِي قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى فَقَدْ وَجَدْنَا ذِكْرَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ غَيْرِ رِوَايَةِ مَعْمَرٍ فَالْحَدِيثَانِ مَحْفُوظَانِ¹.

قال ابن حجر: وقال الذهلي في الزهريات الطريقتان عندنا محفوظان².

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: رواه مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

تابعه سعيد بن أبي هلال متابعة تامة.

والوجه الثاني: عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ.

وقد صحح الذهلي الوجهين، فقال: الحديثان محفوظان.

المثال الرابع:

الحديث: (جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ الْأَسْلَمِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ فَاحِشَةً فَأَقِمَّ عَلَيَّ الْحَدَّ)

قال أبو عوانة (316هـ):

(أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَتْنَا هُشَيْمًا، أَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، بِنَحْوِهِ وَعَنْ سَعِيدٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ، نَحْوَهُ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: وَهُمَا مَحْفُوظَانِ عَنْ جَابِرٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ)³.

هذا الحديث روي من وجهين:

الأول: عن أبي نضرة عن أبي سعيد، والثاني: عن أبي نضرة عن جابر.

وقد صحح الذهلي الوجهين، وقال: محفوظان.

1 ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (40/9، 39)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، عام النشر: 1387 هـ، عدد الأجزاء: 24.

2 ابن حجر، فتح الباري (344/1).

3 أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني، مستخرج أبي عوانة (6284) (131/4)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الأولى، 1419 هـ - 1998 م، عدد الأجزاء: 5

المثال الخامس:

الحديث: (قوله صلى الله عليه وسلم: «أبردوا بالظهر، فإن شدة الحر من فيح جهنم») قال ابن حجر (852هـ):

(قال الذهلي: هذا الحديث رواه أصحاب الأعمش عنه عن أبي صالح عن أبي سعيد، وهذه الطريق أشهر، ورواه زائدة وهو متقن عنه، فقال: عن أبي هريرة قال: والطريقان عندي محفوظان لأن الثوري رواه عن الأعمش بالوجهين)¹.

هذا الحديث مداره على الأعمش، واختلف عنه على وجهين:

الأول: رواه أصحاب الأعمش عن (الأعمش) عن أبي صالح عن أبي سعيد.

الثاني: رواه زائدة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة.

وجمع الثوري بين الرويتين، فرواه بالوجهين عن الأعمش من حديث كل من أبي سعيد، وأبي هريرة.

وقد علل تصحيحه للوجهين عن الأعمش بوجود رواية جامعة لهما من طريق الثوري، وهذا تصحيح للوجهين بقريته (وجود رواية جامعة).

المثال السادس:

حديث: «ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة، وليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة، وليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة»

أشار ابن حجر في "الفتح" أن هذا الحديث روي عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة المازني، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، وروي أيضاً عنه عن عمرو بن يحيى وعباد بن تميم كلاهما عن أبي سعيد.

وقال ابن حجر:- ونقل البيهقي عن محمد بن يحيى الذهلي أن محمدا سمعه من ثلاثة أنفس وأن الطريقين محفوظان²

المطلب الخامس: مصطلح تصحيح أوجه الرواية عند الإمام أبي حاتم (195-277هـ)

المثال الأول:

(وسألتُ أبا عبد الله عن حديث رَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ عُثَيْبَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ ، عَنْ صُهَيْبِ أَبِي الصَّهْبَاءِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛

قَالَ : كُنْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَهُوَ يَصَلِّي ... ؟

قَالَ أَبِي: رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ وَلَمْ يَذْكُرْ صُهَيْبًا.

قُلْتُ لِأبي: أَيْهِمَا أَصَحُّ؟

قَالَ: هَذَا زَادَ رَجُلًا، وَذَلِكَ نَقَصَ رَجُلًا؛ وَكِلَاهُمَا صَحِيحَانِ)³.

هذا الحديث مداره على يحيى بن الجزار، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول (بزيادة راوٍ وهو صهيب): رواه الْحَكَمُ بْنُ عُثَيْبَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ ، عَنْ صُهَيْبِ أَبِي الصَّهْبَاءِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

والوجه الثاني (بدون زيادة صهيب): رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

1 ابن حجر، فتح الباري (19/2)

2 ابن حجر ، فتح الباري (323/3) بحثت عن هذا النقل في مصنفات الإمام البيهقي فلم أجده.

3 ابن أبي حاتم، علل ابن أبي حاتم (241) (100/2)

ترجمة رواية الحديث:

1- مدار الحديث:

يحيى بن الجزار: صدوق رمى بالغلو في التشيع¹.

وقد أشار ابن حجر إلى أنه لم يسمع هذا الحديث بالذات من ابن عباس، فقال:

(وقال بن أبي خيثمة: لم يسمع من ابن عباس، كذا رأيت هذا بخط مغلطاي .

وفيه نظر-القائل ابن حجر- فإن ذلك إنما وقع في حديث مخصوص وهو حديثه عن بن عباس: " أن النبي صلى

الله عليه وسلم كان يصلي فذهب جدي يمر بين يديه الحديث" قال ابن أبي خيثمة: رواه عن عفان عن شعبة

عن عمرو بن مرة عنه عن ابن عباس قال ولم أسمع منه)².

وهذا يدل على أن الوجه الثاني الذي رواه عمرو بن مرة مرسل -منقطع-، وأن الوجه الأول والذي رواه الحكم موصول.

2- راوي الوجه الأول: الحكم بن عتيبة: ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس³.

3- راوي الوجه الثاني: عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ : ثقة عابد كان لا يدلس و رمى بالإرجاء⁴.

تخريج الوجه الأول:

أخرجه : أبو داود⁵، وابن حبان⁶، كلاهما (عن منصور)، والنسائي⁷، وأحمد⁸، والطبراني⁹، ثلاثتهم (عن شعبة)

كلاهما (منصور وشعبة) عن الْحَكَمِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ ، عَنْ صُهَيْبِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

ولم يروه عن الحكم مرسلًا (بدون ذكر صهيب) سوى الحجاج بن أرطاة¹⁰، تفرد بذلك مع ما فيه من ضعف، قال

ابن حجر فيه: (صدوق كثير الخطأ و التدليس)¹¹.

تخريج الوجه الثاني:

أخرجه: أبو داود¹²، وأحمد¹³، وابن أبي شيبة¹⁴، والبيهقي¹⁵، جميعهم عن شعبة عن عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ ، عَنْ يَحْيَى

بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

ويظهر من تخريج الوجهين أن شعبة (وهو حجة) روى الوجهين (عن الحكم، وعمرو بن مرة) وأنه رواه عن الأول

موصولاً، وعن الثاني مرسلًا؛ مما يرجح أن الإنقطاع جاء من عمرو بن مرة.

1 ابن حجر، تقريب التهذيب (7519) .

2 ابن حجر ، تهذيب التهذيب (323) (192/11) .

3 المصدر السابق (1453) .

4 المصدر السابق (5112) .

5 أبو داود ، سنن أبي داود (716) (190/1) .

6 ابن حبان ، صحيح ابن حبان (2356) (120/6) .

7 النسائي ، سنن النسائي الكبرى (832) (409/1) .

8 أحمد ، مسند أحمد (3167) (252/5) .

9 الطبراني ، المعجم الكبير (12891) (201/12) .

10 أخرجه أحمد ، مسند أحمد (1965) (431/3) .

11 ابن حجر ، تقريب التهذيب (1119) .

12 أبو داود ، سنن أبي داود (709) (189/1) .

13 أحمد ، مسند أحمد (3174) (257/5) .

14 ابن أبي شيبة ، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، مصنف ابن أبي شيبة (2917)

(253/1) ، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، 1409، عدد الأجزاء: 7

15 البيهقي ، السنن الكبرى (345) (380/2) .

مماسبق:

هذا الحديث روي من وجهين أحدهما موصولاً، والآخر مرسلًا، ورواه شعبة بالوجهين، وقال أبو حاتم: (هَذَا زَادَ رَجُلًا، وَذَلِكَ نَقَصَ رَجُلًا؛ وَكِلَاهُمَا صَحِيحَيْنِ)

والذي زاد (بمعنى وصل) هو الحكم، والذي نقص (بمعنى أرسل) هو عمرو بن مرة، وهو من التابعين حيث كان الإرسال سجية عندهم فيما تأكدوا من وصله.

ولا يدل الحديث بالإرسال إذا ثبت موصولاً من جهة أخرى من طريق راوٍ ثقة، وهذا الثقة هو الحكم بن عتيبة؛ ولهذا قال أبو حاتم: كلاهما صحيحين، أي (بقرينة زيادة الثقة) في وصل الحديث، وهذا من التصحيح النسبي.

المثال الثاني:

(وسألتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى وَغَيْرُهُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ".

وَرَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مَوْقُوفًا؛ أَيُّهُمَا أَصَحُّ؟ قَالَ: جَمِيعًا صَحِيحَيْنِ؛ وَلَكِنْ عَاصِمٌ قَصَرَ بِهِ¹.

هذا الحديث مداره على أبي وائل (شقيق بن سلمة)، واختلف عنه على وجهين:

الأول (بالرفع): عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

والثاني (بالوقف): عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

قال أبو حاتم: (عاصم قصر به). بمعنى وقفه كما يتضح من المثال.

ترجمة رواية الحديث:

الوجه الأول: الأعمش (سليمان بن مهران): ثقة حافظ عارف بالقراءات، ورع، ولكنه يدلس².

الوجه الثاني: عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ: صدوق له أوهام³.

تخريج الوجه الأول (بالرفع):

أخرجه: مسلم⁴ (عن أبي معاوية، وسفيان، وعيسى بن يونس) وأبو داود⁵ (عن أبي معاوية، وعيسى بن يونس)، والترمذي⁶ (عن أبي معاوية، وسفيان)

وابن ماجه⁷ (عن أبي معاوية، ووكيع)، وأحمد⁸ (عن أبي معاوية، وسفيان، ووكيع، وشعبة)، والدارمي⁹ (عن عبيد الله بن موسى)

جميعهم عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

وقد توبع الأعمش على هذا الوجه، حيث تابعه منصور بن المعتمر متابعه تامة¹⁰.

1 ابن أبي حاتم، علل ابن أبي حاتم (2315) (58/6، 57).

2 ابن حجر، تقريب التهذيب (2615).

3 المصدر السابق (3054).

4 مسلم، صحيح مسلم (2184-38) (1718/4).

5 أبو داود، سنن أبي داود (4851) (263/4).

6 الترمذي، سنن الترمذي (2825) (128/5).

7 ابن ماجه، سنن ابن ماجه (3775) (1241/2).

8 أحمد، مسند أحمد (4039) (134/7)، و (4093) (170/7)، و (4106) (181/7)، و (4175) (236/7).

9 الدارمي، سنن الدارمي (2699) (1738/3).

10 أخرجه البخاري في صحيحه (6290) ص 1127.

أما الوجه الثاني (بالوقف): فلم أقف على من خرّجه.

ملاحظة: روي هذا الحديث من طريق عاصم عن أبي وائل عن ابن مسعود مرفوعاً؛ فربما كان يرفعه مرة ،ويوقفه أخرى ،وربما كان جرير بن حازم هو الذي وقفه، وليس هذا ما يهتم هذه الدراسة ، وإما الذي تسعى إليه هو فهم صنيع الأئمة النقاد في تصحيحهم للوجهين في نظرهم ، وليس التحقيق في حقيقة الأمر.

مما سبق:

هذا الحديث روي من وجهين ،مرفوعاً وموقوفاً

رفعه الأعمش ،وتابعه منصور بن المعتمر (وهما ثقتان) ،وقصّر به عاصم بن بهدلة، وقال أبو حاتم: **جَمِيعًا صَحِيحِينَ**؛ ولكن عاصم قصّر به .

أي أن عاصم وقفه ، ولا يضر الحديث وقفه إذا ثبت من رواية الثقات مرفوعاً ،وهكذا صحّح أبو حاتم الوجهين (بقرينة زيادة الثقة) في الرفع ، وهذا من التصحيح النسبي.

المثال الثالث:

(وسألتُ أبا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ رَبِيعَةَ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: (أَنَّ النَّبِيَّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَضَى بِشَاهِدٍ وَبِمِثْلٍ) فَقَالَا: هُوَ صَحِيحٌ. قُلْتُ: يَعْنِي أَنَّهُ يُرَوَى عَنْ رَبِيعَةَ هَكَذَا.

قُلْتُ: فَإِنَّ بَعْضَهُمْ يَقُولُ: عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَا: وَهَذَا أَيْضًا صَحِيحٌ، **جَمِيعًا صَحِيحِينَ**)¹.

هذا الحديث مداره على سهيل بن أبي صالح ،واختلف عنه على وجهين:

الأول: رواه ربيعة عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه ، عن أبي هريرة.

الثاني : (غيره) عن سهيل ، عن أبيه، عن زيد بن ثابت.

تخريج الوجه الأول:

أخرجه: الطحاوي² ، وأبو عوانة³ ، والبيهقي⁴ ، جميعهم من طريق ربيعة عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه ،

عن أبي هريرة.

وقد توبع ربيعة على هذا الوجه، حيث تابعه سليمان بن بلال⁵ متابعة تامة.

تخريج الوجه الثاني

أخرجه: الطحاوي⁶ ، وأبو عوانة⁷ ، ثلاثهم عن زهير بن محمد عن سهيل ، عن أبيه، عن زيد ابن ثابت.

ترجمة رواة الحديث:

1- راوي الوجه الأول: ربيعة بن ابي عبد الرحمن بن فروخ : ثقة فقيه مشهور ،قال ابن سعد: كانوا يتقون له لموضع

الرأي⁸.

1 ابن ابي حاتم ، علل ابن أبي حاتم (1409) (261/4) .

2 الطحاوي ، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري ، شرح معاني الآثار (6101) (144/4) ، حققه وقدم له: (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق) من علماء الأزهر الشريف، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي - الباحث بمركز خدمة السنة بالمدينة النبوية، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى - 1414 هـ 1994 م، عدد الأجزاء: 5 (4 وجزء للفهارس)

3 أبو عوانة ، مستخرج أبي عوانة (6012) (56/4) .

4 البيهقي ، السنن الكبرى (2064) (283/10) .

5 أخرجه أبو عوانة (6013) (56/4) .

6 الطحاوي ، شرح معاني الآثار (6105) (144/4) .

7 أبو عوانة ، مستخرج أبي عوانة (6019) (57/4) .

8 ابن حجر : تقريب التهذيب (1911) .

2- راوي الوجه الثاني: زهير بن محمد: قال أبو حاتم: محله الصدق وفي حفظه سوء وكان حديثه بالشام أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه¹.

مما سبق:

هذا الحديث مداره على سهيل بن أبي صالح، واختلف عنه على وجهين، الأول عن أبي هريرة، والثاني عن زيد بن ثابت. وقد صحح أبو حاتم الوجهين؛ لأن الحديث ثبت عنده بالوجهين، والقرينة هي: (ثبوت الحديث من الوجهين)، ثم إن الاختلاف في الصحابي علة غير مؤثرة، لأن الصحابة جميعهم عدول.

المثال الرابع:

(وسألتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ اخْتَلَفَ عَلَيَّ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِي :
رَوَى زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عن عبد الله بن مسعودٍ.
وَرَوَى الثَّوْرِيُّ وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عن عبد الله أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ، فَلْيَتَعَلَّمِ
الفرائض ... وذكر الحديث . فسمعتُ أَبِي يَقُولُ: كِلَاهُمَا صَحِيحَيْنِ ؛ كان أبو إسحاق واسع الحديث² .
هذا الحديث مداره على أبي إسحاق الهمداني ، واختلف عنه على وجهين:
الأول: رواه زُهَيْرٌ (ابن معاوية أبو خيثمة) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عن عبد الله بن مسعودٍ. الثاني: الثَّوْرِيُّ
وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عن عبد الله
ترجمة رواة الحديث:

زهير بن معاوية : ثقة ثبت إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بأخرة³.

تخريج الوجه الأول:

أخرجه : البيهقي⁴ عن زُهَيْرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عن عبد الله بن مسعودٍ.
وقد تابع شعبة⁵ وسفيان الثوري⁶ زهيراً متابعتاً تاماً.

تخريج الوجه الثاني:

أخرجه: ابن أبي شيبة ، والخطيب البغدادي في "الفصل للوصل" كلاهما عن سفيان الثوري

أما رواية إسرائيل، فقد قال الخطيب البغدادي:

(روى هذا الحديث أحمد بن حنبل، ونراه وهم في الجمع بين حديث إسرائيل وسفيان الثوري، وحمل حديث

إسرائيل على حديث الثوري، لأن إسرائيل يروي هذا الحديث عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة بن عبد الله بن

مسعود، عن أبيه عبد الله بن مسعود)⁷.

وقد تابع أبو الأحوص⁸، وشعبة⁹ سفيان الثوري متابعتاً تاماً.

1 ابن أبي حاتم ، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الجرح والتعديل (2675) (589/3) ، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بعبدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، 1271 هـ 1952 م .

2 ابن أبي حاتم ، علل ابن أبي حاتم (1634) (547/4)

3 ابن حجر، تقريب التهذيب (2051) .

4 البيهقي ، السنن الكبرى (12181) (344/6)

5 أخرجه الحاكم في المستدرک (7953) (370/4) .

6 أخرجه الدارمي (2900) (1888/4) ، و البيهقي (12180) (344/6) ، و الحاكم (7953) (370/4) ، والطبراني (8743) (148/9) .

7 الخطيب البغدادي ، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي ، الفصل للوصل المدرج في النقل (955/2) ، المحقق: محمد بن مطر الزهراني، الناشر: دار الهجرة، الطبعة: الأولى، 1418هـ/1997

8 أخرجه ابن أبي شيبة (31032) (239/6) ، وسعيد بن منصور (3) (44/1) .

9 أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (12179) (344/6) .

مما سبق:

هذا الحديث اختلف عن أبي إسحاق السبيعي على وجهين؛ روى الوجه الأول: زهير بن معاوية وتابعه عليه شعبة وسفيان الثوري، وروى الوجه الثاني سفيان الثوري وتابعه عليه شعبة وأبو الأحوص . وقد صحح أبو حاتم الوجهين بقريضة سعة حديث أبي إسحاق. ونلاحظ أن كلاً من سفيان وشعبة قد روى الوجهين؛ أي قد جمعا بينهما. وعلى هذا فالقريضة التي أشر إليها أبو حاتم هي: (سعة الرواية). ويمكن أن تكون هنا قريضة أخرى يدل عليها واقع الحال الذي تبين بعد تخريج الحديث وهي قريضة (وجود رواية جامعة). فالقرائن قد تتداخل وقد يطغى بعضها على الآخر.

المثال الخامس:

(وسألتُ أَبِي عَن حَدِيثِ رَوَاهُ مَالِكُ ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي النَّوْبِ الْوَاحِدِ؟ فَقَالَ: أَوَكُلُّكُمْ يَجِدُ تَوْبِينَ؟! . وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ؟ قَالَ: **كِلَاهُمَا صَحِيحٌ** ، فَدَرَوَى عُقَيْلٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ؛ جَمَعَهُمَا 1 .

هذا الحديث مداره على الزهري واختلف عنه على وجهين :

الأول : رَوَاهُ مَالِكُ ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ .
والثاني: رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ
الرواية الجامعة: رواها عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ

ترجمة رواية الحديث:

سليمان بن كثير: لا بأس به في غير الزهري².
عقيل بن خالد: ثقة ثبت³.

تخريج الوجه الأول:

1- حديث مالك بن أنس :

رواه مالك⁴، ومن طريقه البخاري⁵، وأبو داود⁶، والنسائي⁷.

2- حديث سفيان بن عيينة

أخرجه ابن ماجه⁸، وأحمد⁹، والحميدي¹⁰.

1 ابن أبي حاتم، علل ابن أبي حاتم (469) (401/2) .

2 ابن حجر، تقريب التهذيب (2602) .

3 ابن حجر، تقريب التهذيب (4665) .

4 مالك ، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي، **موطأ الإمام مالك** ، (30) (140/1) . صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، عام النشر: 1406 هـ - 1985 م، عدد الأجزاء: 1 .

5 البخاري ، صحيح البخاري (358) ص 81 .

6 أبو داود ، سنن أبي داود (625) (169/1) .

7 النسائي ، سنن النسائي الكبرى (841) (413/1) .

8 ابن ماجه ، سنن ابن ماجه (1047) (333/1) .

9 أحمد ، مسند أحمد (7251) (193/12) .

10 الحميدي، مسند الحميدي (966) (177/2) .

جميعهم عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

تخريج الوجه الثاني:

أخرجه: أحمد¹ عن سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ وقد تويع سليمان على هذا الوجه، حيث تابعه معمر وابن جريج² متابعة تامة.

تخريج الرواية الجامعة:

أخرجها: مسلم³ (عن عَقِيلِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ)

مما سبق:

سليمان بن كثير ليس بثبت في الزهري؛ ولكن تابعه معمر وابن جريج على هذا الوجه، وجمع بين الوجهين راو ثقة هو: عقيل بن خالد، ولذلك صحح أبو حاتم الوجهين بقريظة (وجود رواية جامعة). وهناك قريظة أخرى يمكن ملاحظتها في هذ المثلث، وهي (سعة الرواية)، فالزهري واسع الحديث ويحتمل منه تعدد الشيوخ في الرواية نفسها، ولكن لا يمكن الاعتماد كلياً على هذه القريظة؛ لأن الراوي عن الزهري (سليمان بن كثير) ليس بثبت فيه وإن تابعه اثنان من الثقات عنه، فإن القريظة الحاكمة هنا هي قريظة (وجود رواية جامعة).

المثال السادس:

(وسألتُ أَبِي عَن حَدِيثِ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَنِ بَيْعَتَيْنِ وَوَلِبَسَتَيْنِ"

قَالَ أَبِي: رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: يَنْهَى عَنِ بَيْعَتَيْنِ. وَرَوَاهُ مَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ عَطَاءِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ...

قَالَ أَبِي: وَكُلُّهَا صَحِيحٌ؛ صَبَطَ ابْنُ جُرَيْجٍ؛ هُوَ: عَطَاءُ بْنُ مِينَاءَ⁴.

هذا الحديث مداره على عمرو بن دينار، واختلف عنه على ثلاثة أوجه:

الأول (بإبهام الراوي عن أبي هريرة): رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ⁵.

والثاني (بتعيين الراوي عن أبي هريرة): رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ⁶.

والثالث (مهملاً): رَوَاهُ مَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ عَطَاءِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ⁷.

والراوي المبهم هو: عطاء بن مينا.

ترجمة رواية الأوجه الثلاثة:

1- حمّاد بن سلمة: ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، و تغير حفظه بأخرة⁸.

2- ابن جريج: ثقة فقيه فاضل و كان يدلّس و يرسل⁹.

1 أحمد ، مسند أحمد (8549) (224/14) .

2 المصدر السابق (7606) (49/13) ، وعبد الرزاق (1364) (349/1) .

3 مسلم ، صحيح مسلم (515) (368/1) .

4 ابن أبي حاتم ، علل ابن أبي حاتم (1119) (601/3) ، (600) .

5 إسحاق بن راهويه ، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي ، مسند إسحاق بن راهويه (504) (434/1)

المحقق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، الناشر: مكتبة الإيمان - المدينة المنورة

الطبعة: الأولى، 1412 - 1991، عدد الأجزاء: 5

6 البخاري ، صحيح البخاري (1993) (341) ، ومسلم، صحيح مسلم (2-1511) (1152/3) .

7 لم أجد من خرّج هذا الوجه .

8 ابن حجر، تقريب التهذيب (1499) .

9 المصدر السابق (4193) .

3- معقل بن عبيد الله : صدوق يخطيء¹.

ولسنا في حاجة في هذا المثال إلى الإطالة بتتبع طرق الحديث

مما سبق:

صحح أبو حاتم الأوجه الثلاثة فقال: كلها صحيح؛ وذلك بسبب ورود رواية معينة للراوي المبهم؛ مميّزة للراوي المهمل، من طريق ابن جريج وهو ثقة، وقد ضبط اسم الراوي الذي أبهمه حماد ابن سلمة، وأهمله معقل بن عبيد الله. وهذا تصحيح للأوجه المختلفة بقريّة (وجود رواية معينة للمبهم).

أما الأمثلة الباقية، فسوف يتم ذكرها بدون دراسة طرق الحديث فيها

المثال السابع:

قال ابن أبي حاتم: (وسألت أبي عن حديث رَوَاهُ عمران القطان ، عن قتادة، عن سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ ، عن أبي هُرَيْرَةَ، عن النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)؛ فِي قِصَّةِ الْغَارِ .
ورواه أَبُو عَوَانَةَ ، عن قتادة، عن أَنَسِ، عن النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، مرفوع .
قلت لأبي: ما الصَّحِيحُ؟

قال: الحديثانِ عِنْدِي **صحيحان**؛ لأنَّ ألفاظَهُما مختلفَةٌ.²

القريّة التي أشار إليها أبو حاتم :

اختلاف الألفاظ الذي يدل على اختلاف المخارج والذي يدل بدوره على سعة رواية الراوي مدار الحديث.

قال أبو حاتم : (وقتاده كَانَ واسعَ الحديث) ³.

و يمكننا ملاحظة اختلاف شيخي قتادة، وهذا ما يمكن تسميته: (سعة الرواية).

المثال الثامن:

(وسألت أبي عن حديث رَوَاهُ اللَّيْثُ بن سَعْدٍ، عن هِشَامِ بن سَعْدٍ ، عن زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، عن عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ ، عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَكَلَ لَحْمَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى ولم يَتَوَضَّأ .
وَرَوَاهُ مَعْنٌ ، عن هِشَامِ بنِ سَعْدٍ، عن زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، عن عَطَاءٍ، عن أَبِي رَافِعٍ، عن النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)
فقال أبي : **جميعًا صحيحين** .

حدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ الْمُنْذِرِ، عن مَعْنِ بنِ عَيْسَى، عن هِشَامِ بنِ سَعْدٍ، عن زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، عن عَطَاءٍ، عن أَبِي رَافِعٍ
وابنِ عَبَّاسٍ، عن النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)؛ جَمَعَهُمَا⁴ .

القريّة التي أشار إليها أبو حاتم:

وجود رواية جمعت بين الوجهين، وهذا ما يمكن تسميته: (وجود رواية جامعة).

المثال التاسع :

(وسألت أبي عن حديث رَوَاهُ حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عن قَتَادَةَ، عن حُدَيْفَةَ؛ فِي صَلَاةِ الْكُفُوفِ.
قلت: وقد رَوَاهُ سَعِيدٌ وَعِمْرَانُ ؛ قالوا: عن قَتَادَةَ، عن أَبِي حَسَّانٍ ، عن مُخَارِقِ بنِ أَحْمَدَ ، عن حُدَيْفَةَ.
قلت لأبي: أَيُّهُمَا الصَّحِيحُ؟

قَالَ: **جَمِيعًا صحيحين** ؛ حمَّادٌ قَصَّرَ بِهِ، لم يَضْبِطْ، وسَعِيدٌ وَعِمْرَانُ صَبَطَا⁵ .

1 المصدر السابق (6797) .

2 ابن أبي حاتم ، علل ابن أبي حاتم (2832) (649/6) .

3 المصدر السابق (228) (83/2، 82، 81) .

4 المصدر السابق (25) (431/1)

5 ابن أبي حاتم ، علل ابن أبي حاتم (312) (204/2) .

القرينة التي أشار إليها أبو حاتم:

رواية حماد بن سلمة مرسلة (منقطعة) ، ولكن هناك من وصلها من الثقات وهما سعيد وعمران ، والإرسال لا يعد علة إذا ثبت الحديث من وجه آخر موصولاً عند نقاد الحديث ؛ لذلك قال: جَمِيعًا صَحِيحِينَ وهذا ما يندرج تحت باب زيادة الثقة ، ومن الجلي في هذا المثال أن أبا حاتم وصف حماد بن سلمة بأنه قصر بهذا الحديث ولم يضبط ، ومع ذلك صحح الوجه الذي رواه ، وذلك للسبب الذي ذكر آنفاً ، وفي هذه الحالة صحَّ وجهي الوصل والإرسال.

المثال العاشر:

(وسألتُ أباي عن حديثٍ رواه همام ، عن قتادة، عن الحسن ، عن سمرّة: أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: مَنْ تَوَضَّأَ فِيهَا وَنِعِمْتُ. وَرَوَاهُ أَبَانُ ، عن قتادة، عن الحسن: أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: مَنْ تَوَضَّأَ فِيهَا وَنِعِمْتُ. قلتُ لأبي: أيُّهما أصحُّ؟ قال: جَمِيعًا صَحِيحِينَ ؛ همام ثقةٌ وصله، وأبانٌ لم يوصله)¹.

القرينة التي أشار إليها أبو حاتم:

كما في المثال السابق، هناك وجه موصول رواه همام ، ووجه مرسل رواه أبان ، وأشار إلى صحة رواية همام بقوله : (همام ثقة وصله)، أما أبان لم يوصله ومع ذلك قال : (جَمِيعًا صَحِيحِينَ) ؛ لأن ارسال الحديث لا يعده النقاد علة إذا ثبت من وجه آخر موصولاً.

وهذا ما يمكن تسميته : زيادة الثقة .

المثال الحادي عشر:

(قلتُ لأبي: رَوَى ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عن موسى بن عُقبة، عن نافع، عن ابن عمر: أَنَّهُ مَشَى بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، وَرَمَلَ بَيْنَهُمَا. وَرَوَى زهيرٌ ، عن موسى بن عُقبة، عن سالمٍ، عن ابنِ عمرَ هَذَا الْحَدِيثَ، فَأَيُّهُمَا أَصَحُّ؟ قال: جَمِيعًا صَحِيحِينَ ؛ قد رُوِيَ عَنْهُمَا جَمِيعًا)².

القرينة التي أشار إليها أبو حاتم :

أن الحديث ثبت من طريق موسى بن عقبة عن كلٍ من نافع وسالم حيث قال : (قد رُوِيَ عَنْهُمَا جَمِيعًا)، وهو ما يمكن تسميته : (ثبوت الحديث من وجهين).

المثال الثاني عشر :

(قال أبو مُحَمَّدٍ: سألتُ أباي عن حديثٍ رواه عَبَّزٌ ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر؛ قال: كان فيما أهدى رسولُ الله (صلى الله عليه وسلم) غَنَمًا مُقْلَدَةً. قالَ أباي: رَوَى جَمَاعَةٌ عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الأَسْوَدِ ، عَنِ عائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم) أَهْدَى مَرَّةً غَنَمًا؛ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ مُقْلَدَةٌ. قالَ أباي: اللَّفْظَانِ لَيْسَا بِمُتَّفَقَيْنِ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ جَمِيعًا صَحِيحِينَ)³.

القرينة التي أشار إليها أبو حاتم:

اختلاف الألفاظ الذي يدل على اختلاف المخارج وصحة الأوجه المختلفة للحديث.

و يمكننا ملاحظة اختلاف شيخي الأعمش وهو واسع الحديث، وهذا ما يمكن تسميته : (سعة الرواية) .

1 المصدر السابق (575) (540/2) .

2 ابن أبي حاتم ، علل ابن أبي حاتم (834) (246/3) .

3 المصدر السابق (840) (252/3)

المثال الثالث عشر:

(وسألتُ أباي عن حديثِ رَوَاهُ أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) نَهَى عَنِ التَّبْتُلِ. وَرَوَاهُ مَعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) نَهَى عَنِ التَّبْتُلِ. قَلْتُ: أَيُّهُمَا أَصَحُّ؟ قَالَ: أَبِي: قَتَادَةُ أَحْفَظُ مِنْ أَشْعَثَ، وَأَحْسَبُ الْحَدِيثَيْنِ صَحِيحَيْنِ: لِأَنَّ لِسَعْدِ بْنِ هِشَامٍ قِصَّةً فِي سُؤَالِهِ عَائِشَةَ عَنْ تَرْكِ النِّكَاحِ؛ يَعْنِي: التَّبْتُلَ) ¹.

القرينة التي أشار إليها أبو حاتم:

الوجه الأول وهو- طريق قتادة - صحيح، وهو أحفظ من راوي الوجه الآخر -وهو أشعث- ولكنه صحيح أيضاً؛ لأنه أورد فيه قصة لسعد بن هشام . وهذا ما يمكن أن نقول فيه: (أن يكون للراوي قصة).

المثال الرابع عشر:

(وسألتُ أباي عن حديثِ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةَ: فَقَالَ الثَّوْرِيُّ : عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْمُطَوَّسِ ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ، لَمْ يَقْضِ عَنْهُ صَوْمُ الدَّهْرِ. وَرَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ ابْنِ الْمُطَوَّسِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ... الحديث. قَلْتُ: أَيُّهُمَا أَصَحُّ؟ قَالَ: جَمِيعًا صَحِيحَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا قَصْرٌ، وَالْآخَرُ جَوْدٌ) ².

وفي موضعٍ آخر:

(وسمعتُ أبا زُرْعَةَ وَقَدْ رَوَى حَدِيثًا، ثُمَّ اخْتَلَفَ الرَّوَاةَ عَلَى حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ: فَرَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ حَبِيبٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْ سُفْيَانَ: فَرَوَى وَكَيْعٌ ، وَثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدِ الرَّاهِدِيِّ: عَنْ [حَبِيبٍ] ، عَنْ ابْنِ الْمُطَوَّسِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَنَّهُ قَالَ: ((مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا فِي رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ مَرَضٍ وَلَا رُخْصَةٍ، لَمْ يَقْضِهِ صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ وَإِنْ صَامَهُ)). وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ ، وَقَبِيصَةُ ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ [حَبِيبٍ] ، عَنْ أَبِي الْمُطَوَّسِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ شُعَيْبٍ، وَقَيْسٌ ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْمُطَوَّسِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ). وَقَالَ: عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمُطَوَّسِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ؛ زَادَ فِي الْإِسْنَادِ: عُمَارَةُ بْنُ عَمِيرٍ. وَاخْتَلَفَ فِي الرَّوَاةِ عَلَى شُعْبَةَ:

فَرَوَى سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ ابْنِ مُطَوَّسٍ ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) . وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، وَأَبُو الْوَلِيدِ ، وَمُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمُطَوَّسِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) .

1 ابن ابي حاتم ، علل ابن ابي حاتم (1203) (714/3، 713) .

2 ابن ابي حاتم ، علل ابن ابي حاتم (674) (63/3) .

قلت: فوجدتُ حديثاً بينَ علَّةِ هذه الأحاديثِ.

أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم؛ قال: حدثنا أحمد ابن سنان ؛ قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ؛ قال: حدثنا سفيان، عن حبيب، عن عمارة بن عمير، عن أبي المطوس - قال حبيب: فلقيتُ أبا المطوس، فحدثني - عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي (ص) . قال : فَقَدْ بَانَ أَنَّ جَمِيعَ الْحَدِيثَيْنِ صَحِيحَيْنِ ؛ قَدْ سَمِعَ حَبِيبٌ مِنْ عُمَارَةَ، وَمِنْ أَبِي الْمُطَوَّسِ ¹

وفي هذا المثال نجد أن :

هذا الحديث الذي يرويه حبيب بن أبي ثابت ،اختلف عنه فرواه الثوري ، ورواه شعبة بزيادة رجل في الإسناد وهو (عمارة بن عمير) ، وأن أبا حاتم صحح الوجهين ،وقد ألمح إلى القرينة التي استند عليها وهي أن إرسال الحديث ليس علَّة إذا ثبت من وجه آخر موصولاً ،وقد وصله شعبة وهو ثقة. وهذا ما يمكن تسميته : (زيادة الثقة).

ولكن في الموضوع الآخر أشار ابنه -ابن أبي حاتم- إلى قرينة أخرى ودلَّ عليها ؛

فقد روى بإسناده حديثاً بانته فيه علَّة الحديثين -على حدِّ وصفه -وهو حديث عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن حبيب عن عمارة عن أبي المطوس ،وفيه : قال حبيب: فلقيت أبا المطوس فحدثني عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وسلم-

وفي هذا إشارة إلى أنه من باب (المزيد في متصل الأسانيد) أي أن حبيب بن أبي ثابت رواه عن عمارة بن عمير ، ثم التقى بأبي المطوس ،فحدثه ، فحدث عنه من غير واسطة. ولهذا قال: فَقَدْ بَانَ أَنَّ جَمِيعَ الْحَدِيثَيْنِ صَحِيحَيْنِ ؛ قَدْ سَمِعَ حَبِيبٌ مِنْ عُمَارَةَ، وَمِنْ أَبِي الْمُطَوَّسِ.

المطلب السادس : مصطلح تصحيح أوجه الرواية عند الإمام أبي زرعة الرازي (200-264هـ)

وسيتم في هذا المطلب دراسة الأمثلة الثلاثة الأولى .

المثال الأول:

(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، وَيَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَارِسِيُّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَأَبِي السَّائِبِ ، مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كُلُّ صَلَاةٍ لَمْ يُقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ " الْحَدِيثُ ، وَرَوَى ابْنُ جُرَيْجٍ ، وَمَالِكٌ ، وَعَيْرُ وَاحِدٍ ، عَنْ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ: كِلَاهُمَا صَحِيحٌ ، وَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ ² .

هذا الحديث مداره على العلاء بن عبد الرحمن ، واختلف عنه على وجهين :

الأول : عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي السَّائِبِ ، مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

والثاني: عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وقد جمع بين الروایتين إسماعيل بن أبي أويس قال:

حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَأَبِي السَّائِبِ ، مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

1 ابن أبي حاتم ، علل ابن أبي حاتم (776) (159/3-164) .

2 الترمذي ، العلل الكبير (110) (74/1) .

تخريج الوجه الأول:

أخرجه: مسلم¹ (عن مالك وابن جريج)، وأبو داود²، والنسائي³ كلاهما عن (مالك)، وابن ماجه⁴ (عن ابن جريج)، والإمام مالك⁵، وأحمد⁶ عن (مالك وابن جريج).

والبخاري⁷ في جزء القراءة خلف الإمام (عن محمد بن إسحاق)، وابن خزيمة⁸ وعبد الرزاق⁹ كلاهما (عن مالك، وابن جريج). ثلاثتهم (مالك، وابن جريج، ومحمد بن إسحاق) عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبي السائب، مولى هشام بن زهرة، عن أبي هريرة.

تخريج الوجه الثاني:

أخرجه: مسلم¹⁰، والنسائي¹¹ كلاهما (عن سفيان بن عيينة)، وأحمد¹² (عن ابن عيينة، وشعبة)، وابن حبان¹³ (عن سعد بن سعيد)، والبخاري¹⁴ في جزء القراءة خلف الإمام (عن ابن أي حازم، وعبد العزيز الدراوردي)، والحميدي¹⁵ (عن ابن عيينة، وابن أي حازم، وعبد العزيز الدراوردي) جميعهم عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة. ولم أجد مخرجاً من طريق مالك بهذا الوجه كما جاء في "العلل الكبير للترمذي".

تخريج الرواية الجامعة:

أخرجها: الترمذي¹⁶، والبيهقي¹⁷، وابن عبد البر¹⁸ في "الإنصاف".

وجاء في الإنصاف: (قال العلاء بن عبد الرحمن: سمعته من أبي وأبي السائب جميعاً).

وقد توبع إسماعيل على هذا الجمع؛ فقد تابعه النضر بن محمد¹⁹ متابعاً تاماً، والحسن بن الحر²⁰ متابعاً ناقصاً.

ترجمة راوي الرواية الجامعة (إسماعيل بن أبي أويس): صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه²¹.

1 مسلم، صحيح مسلم (395-39) (296/1)، و (395-40) (297/1).

2 أبو داود، سنن أبي داود (821) (216/1).

3 النسائي، سنن النسائي الكبرى (7958) (256/7).

4 ابن ماجه، سنن ابن ماجه (838) (273/1).

5 مالك، موطأ مالك (39) (84/1).

6 أحمد، مسند أحمد (9932) (25/16)، (7836) (231/13).

7 البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، جزء القراءة خلف الإمام (46) (22/1)، حققه وعلق عليه: الأستاذ فضل الرحمن الثوري، راجعه: الأستاذ محمد عطا الله خليف الفوحباني الناشر: المكتبة السلفية، الطبعة: الأولى، 1400 هـ - 1980 م، عدد الأجزاء: 1.

8 ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة (502) (252/1)، و (489) (247/1).

9 عبد الرزاق، مصنف عبد الرزاق (2768) (128/2)، و (2744) (120/2).

10 مسلم، صحيح مسلم (395-38) (296/1).

11 النسائي، سنن النسائي الكبرى (7959) (256/7).

12 أحمد، مسند أحمد (7291) (239/12)، و (9898) (5/16).

13 ابن حبان، صحيح ابن حبان (1788) (89/5).

14 البخاري، جزء القراءة خلف الإمام (48) (23/1)، و (51) (24/1).

15 الحميدي، مسند الحميدي (1004) (198/2).

16 الترمذي، سنن الترمذي (2953) (202/5).

17 البيهقي، السنن الكبرى (2367) (58/2).

18 ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري، الإنصاف فيما بين علماء المسلمين في قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب، (5) (190/1)، تحقيق: عبد اللطيف بن محمد الجليلاني المغربي، الناشر: أضواء السلف - السعودية، الطبعة: الأولى، 1417 هـ / 1997 م.

19 مسلم، صحيح مسلم (395-41) (297/1).

20 أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (31/10)، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، 1394 هـ - 1974 م - دار الكتاب العربي - بيروت - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - دار الكتب العلمية - بيروت (طبعة 1409 هـ بدون تحقيق)، عدد الأجزاء: 10

21 ابن حجر، تقريب التهذيب (460).

مما سبق:

هذا الحديث روي عن العلاء بن عبد الرحمن على وجهين، وجمع إسماعيل بن أبي أويس بينهما، وقد توبع على هذا الجمع؛ ولذلك صحح أبو زرعة الوجهين، وهذا ما قصده الترمذي عند قوله: (وَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ) أي أنه صحح الوجهين؛ لأن إسماعيل جمعهما في رواية واحدة، أي بقريئة (وجود رواية جامعة) أما وجود المتابعات فهي قريئة مساعدة للتصحيح، ولا يمكن الاعتماد عليها وحدها في تصحيح الأوجه المختلفة. وما يهم هنا هو فهم صنيع أبي زرعة في تصحيح الأوجه المختلفة من منظوره، وهو قد احتج بحديث إسماعيل بن أبي أويس هذا، فلا يتأتى لنا الاعتراض عليه بضعف إسماعيل، خاصة وأنه قد توبع على هذا الجمع.

المثال الثاني:

(وسألتُ أبا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ وَكَيْعُ، وَالْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السَّيْنَانِي، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ: مِنْ كَسْبِهِ ...".
وَبُرُوِي عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عُمَارَةَ، عَنِ عَمَّتِهِ، عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).
قَالَ أَبِي: عَنِ عُمَارَةَ أَشْبَهُهُ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ جَمِيعًا صَحِيحِينَ.
قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: وَرَوَى أَيْضًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ (ص).
قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: وَهَذَا الصَّحِيحُ، وَحَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عُمَارَةَ، عَنِ عَمَّتِهِ، عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ (ص) ¹.

هذا الحديث مداره على إبراهيم، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَائِشَةَ.

والوجه الثاني (بزيادة راويين): عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عُمَارَةَ، عَنِ عَمَّتِهِ، عَنِ عَائِشَةَ.

تخريج الوجه الأول:

أخرجه: سعيد بن منصور² عن مغيرة بن مقسم الضبي عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَائِشَةَ.

تخريج الوجه الثاني:

أخرجه: أبو داود³، والنسائي⁴، وأحمد⁵، وابن حبان⁶، والبيهقي⁷، وإسحاق بن راهويه⁸، وعبد الرزاق⁹.

جميعهم عن منصور بن المعتمر عن إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عُمَارَةَ، عَنِ عَمَّتِهِ، عَنِ عَائِشَةَ.

وقد تابع الأعمش¹⁰ منصوراً متابعاً ناقصة، فرواه عَنِ عُمَارَةَ، عَنِ عَمَّتِهِ، عَنِ عَائِشَةَ.

تراجم رواة الحديث:

1- راوي الوجه الأول:

مغيرة بن مقسم الضبي¹¹: ثقة متقن إلا أنه كان يدلّس ولا سيما عن إبراهيم.

1 ابن أبي حاتم، علل ابن أبي حاتم (1396) (245/4).

2 سعيد بن منصور، سنن سعيد بن منصور (2289) (144/2).

3 أبو داود، سنن أبي داود (3528) (288/3).

4 النسائي، سنن النسائي الكبرى (6000) (6/6).

5 أحمد، مسند أحمد (24032) (34/40).

6 ابن حبان، صحيح ابن حبان (4259) (72/10).

7 البيهقي، السنن الكبرى (15743) (787/7).

8 إسحاق بن راهويه، مسند إسحاق بن راهويه (1508) (848/2).

9 عبد الرزاق، مصنف عبد الرزاق (16643) (133/9).

10 النسائي، سنن النسائي الكبرى (6004) (7/6).

11 ابن حجر، تقريب التهذيب (6851).

منصور بن المعتمر¹: ثقة ثبت وكان لا يدلس.

مما سبق :

في هذا المثال صحح أبو زرعة طريق (ابراهيم عن عائشة) بالرغم من انقطاعه ، لأنه ثبت من وجه آخر موصولاً (إبراهيم، عن عمارة، عن عمته، عن عائشة) ، وقد وصله منصور بن المعتمر وهو ثقة ؛ وإرسال الحديث ليس علة إذا ثبت من وجه آخر موصولاً ؛ والإرسال كان سجية عند التابعين؛ فصحح بذلك الوجهان، أي (بقريضة زيادة الثقة) في الوصل.

المثال الثالث:

((وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه ربيعة ، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه ، عن أبي هريرة: (أن النبي

(صلى الله عليه وسلم) قضى بشاهدٍ ومينٍ) فقالا: هو صحيح. قلت: يعني أنه يروى عن ربيعة هكذا.

قلت: فإن بعضهم يقول: عن سهيل ، عن أبيه، عن زيد بن ثابت. قالوا: وهذا أيضاً صحيح، جميعاً صحيحين)².

وقد تمت دراسة هذا الحديث في المطلب الخاص بأبي حاتم، فليرجع إليه هناك.

والقريضة هي (ثبوت الحديث من الوجهين).

المثال الرابع:

(حدثنا بشر بن هلال ، حدثنا عبد الوارث بن سعيد ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ،

أن جبريل ، أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا محمد اشتكيت؟ قال: نعم. قال: باسم الله أزيك من كل

شيء يؤذيك من شر كل نفسٍ وعينٍ حاسدة ، باسم الله أزيك ، والله يشفيك. سألت أبا زرعة عن هذين

الحديثين أيهما أصح حديث أنس أو حديث أبي سعيد؟ فقال: كلاهما صحيح ، وقد رواهما عبد الصمد بن عبد

الوارث ، عن أبيه الحديثين جميعاً. وسألت محمداً فقال: مثله)³.

القريضة التي صرح بها أبو زرعة هي:

أن عبد الصمد بن عبد الوارث روى عن أبيه الوجهين جميعاً ، وهو ما يعني : (وجود رواية جامعة).

المثال الخامس :

(وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه يحيى بن سعيد، ووكيع، وابن المبارك :

فأما يحيى ، وابن المبارك، وشبابه ، فإنهم قالوا: عن شعبة، عن قتادة، عن أبي أيوب، عن جويرية: أنه دخل

عليها وهي صائمة يوم الجمعة، فقال: أصمت أمس؟ ، قالت: لا ... وذكر الحديث.

وأما وكيع ، فقال: عن شعبة، عن قتادة، عن أبي أيوب: أن النبي (صلى الله عليه وسلم) دخل على جويرية.

وروى هذا الحديث سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الله بن عمرو: أن النبي

(صلى الله عليه وسلم) دخل على جويرية.

ورواه همّام، فقال: عن قتادة، عن أبي أيوب، عن جويرية: أن النبي (صلى الله عليه وسلم) دخل عليها. تابع

شعبة.

وروى هُدبهُ مرّةً، فقال: عن همّام، عن قتادة؛ قال: حدثنا صاحب لنا عن أبي هريرة: أن النبي (صلى الله عليه

وسلم) نهى عن صوم يوم الجمعة، إلا أن يصوموا يوماً قبله، أو يوماً بعده.

1 المصدر السابق (6905) .

2 ابن أبي حاتم ، علل ابن أبي حاتم (1409) (261/4) .

3 الترمذي ، العلل الكبير (243) (141/1) .

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ فَقَالَ: عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) نَهَى عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَرَدًّا؟
 وَقَالَ أَبِي: كُلُّهَا صِحَاحٌ، مَا خَلَا حَدِيثَ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، فَإِنَّمَا هُوَ: عِيَّاشُ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْعَدَوِيِّ، قَوْلَهُ وَإِنَّمَا قُلْنَا: إِنَّهَا صِحَاحٌ كُلُّهَا؛ لِأَنَّ شُعْبَةَ قَدْ تَابَعَ هَمَّامًا .
 فَأَمَّا مَنْ قَالَ: قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو : فَإِنَّ ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ حَافِظَ لِحَدِيثِ قَتَادَةَ، وَقَالَ: تَابَعَنِي عَلَيْهِ مَطَرٌ
 وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: فَإِنَّهُ صَحِيحٌ أَيْضًا.
 وَأَمَّا حَدِيثُ شُعْبَةَ: فَإِنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ أَعْلَمُ بِحَدِيثِ شُعْبَةَ مِنْ وَكَيْعٍ.
 وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: حَدِيثُ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ صَحِيحٌ.
 وَحَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَيْضًا صَحِيحٌ.
 وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: حَدَّثَنَا صَاحِبٌ لَنَا، فَهَذَا لَا يُدْرِي كَيْفَ هُوَ؟
 وَفِي حَدِيثِ قَتَادَةَ مِثْلُ ذَلِكَ كَثِيرٌ؛ يُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ عَنْ جَمَاعَةٍ.
 وَحَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ لَا أَحْفَظُهُ¹ .

في هذا المثال نرى أبا زرعة قد صحح حديث (قتادة) عن كل من (أبي أيوب وسعيد بن المسيب) ، وقاتادة واسع الرواية وقد روى عنه هذين الطريقتين ثقتان: همام -تابعه شعبة - ، وسعيد بن أبي عروبة.

المطلب السابع: الإمام الترمذي (209-279هـ)

المثال الأول:

(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ لِأَمْرَتُهُمْ بِالسُّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»
 وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتُهُمْ بِالسُّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ ، وَالْأَخْرَجْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ. . .» الْحَدِيثُ ، فَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ: أَيُّهُمَا أَصَحُّ؟ فَقَالَ: حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ أَصَحُّ ، قَالَ أَبُو عَيْسَى: وَحَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدِي هُوَ صَحِيحٌ أَيْضًا لِأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَعْرُوفٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ زِيَادَةٌ مَا لَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَكِلَاهُمَا عِنْدِي صَحِيحٌ² .

وقال الترمذي في سننه:

(وَحَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِلَاهُمَا عِنْدِي صَحِيحٌ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ عَيْرٍ وَجْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْحَدِيثُ، وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، إِذَا صَحَّ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ عَيْرٍ وَجْهِ. وَأَمَّا مُحَمَّدٌ فَرَعَمَ أَنَّ حَدِيثَ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ أَصَحُّ³ .

هذا الحديث مداره على أبي سلمة ، واختلف عنه على وجهين :

الأول: رواه محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هُرَيْرَةَ.

الثاني: رواه محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، عن زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ

1 ابن أبي حاتم ، علل ابن أبي حاتم (684) (55-52/3)

2 الترمذي ، العلل الكبير للترمذي (14) (30/1) .

3 الترمذي ، سنن الترمذي (22) (34/1) .

تخريج الوجه الأول:

أخرجه: الترمذي¹، وأحمد²، والطحاوي³.

جميعهم من طريق مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

بدون زيادة: (وَلَاخَرْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ) إلا من طريق أبي عبيدة الحداد⁴، وهو عبد الواحد بن واصل السدوسي،

قال ابن حجر: ثقة تكلم في الأزدي بغير حجة⁵.

تخريج الوجه الثاني:

أخرجه: أبو داود⁶، والترمذي⁷، والنسائي⁸، وأحمد⁹، والطبراني¹⁰

جميعهم من طريق مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ، وبزيادة:

وَلَاخَرْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ)

وهذه هي الزيادة التي قصدها الترمذي بقوله :

(وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ زِيَادَةٌ مَا لَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ).

وقد تابع محمد بن إسحاق على هذه الزيادة أبو عبيدة الحداد¹¹-وهو ثقة- من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة.

وقد ثبت هذا الحديث عن أبي هريرة من عدة طرق سوى طريق أبي سلمة، فقد رواه عن أبي هريرة كل من:

ربيعة بن عبد الرحمن¹² ، وسعيد المقبري¹³ ، والأعرج¹⁴ ، وحמיד بن عبد الرحمن بن عوف¹⁵ ، وعطاء مولى أم صبية¹⁶.

وهذا ما قصده الترمذي من قوله في "العلل": (وَحَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدِي هُوَ صَحِيحٌ أَيْضًا لِأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ

مَعْرُوفٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ)

وقوله في "السنن":

(وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، إِمَّا صَحَّ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ).

مما سبق:

في حديث أبي سلمة ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ زِيَادَةٌ مَا لَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، هذا مع ثبوت الحديث من حديث أبي هريرة

، لأنه روي من غير وجه عنه ، فكلاهما صحيحان عند الترمذي (بقرينة زيادة الثقة في الألفاظ)

المثال الثاني:

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ نَابِلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ: مَرَرْتُ

بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ إِشَارَةً "

1 الترمذي ، سنن الترمذي (22) (34/1) .

2 أحمد ، مسند أحمد (7853) (244/13) ، و (9549) (339/15) .

3 الطحاوي ، شرح معاني الآثار (235) (44/1) .

4 أحمد ، مسند أحمد (7513) (484/12) .

5 ابن حجر ، تقريب التهذيب (4249) .

6 أبو داود ، سنن أبي داود (47) (12/1) .

7 الترمذي ، سنن الترمذي (23) (35/1) .

8 النسائي ، سنن النسائي الكبرى (3029) (291/3) .

9 أحمد ، مسند أحمد (17032) (260/28) .

10 الطبراني ، المعجم الكبير (5224) (244/5) .

11 سبق تخريجه.

12 أخرجه البخاري (7240) ص 1286.

13 أخرجه النسائي (3022) (289/3) ، وأحمد (7412) (374/12) ، وابن حبان (1531) (399/4) .

14 أخرجه أبو داود (46) (12/1) ، والنسائي (6) (75/1) ، وابن ماجه (690) (226/1) ، ومالك (114) (66/1) ، وأحمد (9194) (140/15) .

15 أخرجه النسائي (3031) (291/3) ، ومالك (115) (66/1) ، وأحمد (9928) (22/16) .

16 أخرجه النسائي (3028) (291/3) .

وَقَالَ وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ , عَنْ نَافِعٍ , عَنِ ابْنِ عُمَرَ , قَالَ: قُلْتُ لِبِلَالٍ: كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ حِينَ كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: كَانَ يُشِيرُ بِيَدِهِ. قَالَ أَبُو عَيْسَى: وَكَلاَ الْحَدِيثَيْنِ صَحِيحٌ. وَرَوَاهُ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ , عَنِ ابْنِ عُمَرَ , عَنْ بِلَالٍ¹.

القرينة التي ألمح إليها الترمذي ، هي (ثبوت الحديث بالوجهين)

روى ابن عمر عن صهيب وعن بلال.

المبحث الرابع : مصطلح تصحيح أوجه الرواية عند نقاد الحديث من القرن الثالث إلى التاسع الهجري

ثبت في المبحث السابق استعمال النقاد الأوائل لمصطلح تصحيح أوجه الرواية ، وتسعى الدراسة هنا إلى معرفة حقيقة وجوده ، واستعمال نقاد الحديث له بعد عصر الرواية ، فإن كان موجوداً ، فمن هم هؤلاء النقاد الذين ورد عنهم هذا المصطلح؟ وماهي ألفاظهم في ذلك؟

وتبين بعد البحث أن هذا المصطلح ورد عن العديد من نقاد الحديث بعد القرن الثالث الهجري وسيتم ذكرهم -من غير حصر - ومن بينهم :ابن خزيمة (311هـ) ، وابن حبان (354هـ) ، والدارقطني (385هـ) ، والحاكم (405هـ) ، وابن عبد البر (463هـ) ، وابن عساکر (571هـ) ، وابن القطان الفاسي (628هـ) ، والنووي (676هـ) ، وابن حجر (852هـ).

وستتم الإشارة إلى بعض المواضع لورود "مصطلح تصحيح أوجه الرواية" في عجالة ، ويجدر بالذكر أن أكثر من توسع في ذلك بينهم هو الإمام الدارقطني.

أما مصطلحاتهم في ذلك فقد تشابهت إلى حد كبير فيما بينهم ، أو حتى بينهم وبين النقاد المتقدمين، ولكن يلحظ استعمال بعضهم للفظ (محفوظان) أكثر من استعمال المتقدمين له.

ومن ألفاظهم العامة في ذلك :

الإسنادان صحيحان ، الخبران صحيحان ، كلاهما صحيحان ، لعلهما صحيحان ، الحديثان صحيحان ، ويشبه أن يكون الخبران صحيحين ، صحيح من الطريقتين ، كل الأقاويل صحاح ، كلها صحاح ، الطريقتان محفوظان ، القولان محفوظان ، ولعل الإسنادين محفوظان ، ويشبه أن يكون القولان محفوظين ، الحديثان محفوظان بالخبرين ، جميعاً محفوظان ، كلها محفوظة.

وقد كانوا كثيراً ما ينقلون تصحيحات أوجه الرواية عن النقاد الأوائل ، وليس هذا هو المقصود من هذا المبحث ؛ وإنما معرفة تصحيحاتهم واجتهاداتهم التي لم ينسبوا إلى غيرهم هو ما تسعى إليه الدراسة .

المطلب الأول :الإمام النسائي(303هـ):

من الأمثلة عنه :

قوله في حديث : « لا تؤذيني في عائشة، فإنه لم ينزل علي الوحي، وأنا في لحاف امرأة منكن إلا في لحاف عائشة»²:
«وهذان الحديثان صحيحان عن عبدة»³.

وهذا الحديث مداره على عبدة بن سليمان ، واختُلف عنه على وجهين :

الوجه الأول:رواه محمد بن آدم، عن عبدة، عن هشام، عن عوف بن الحارث، عن رميثة، عن أم سلمة.

الوجه الثاني:رواه إسحاق بن إبراهيم عن عبدة عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

1 الترمذي ، العلل الكبير للترمذي (120، 121) (78/1) .

2 النسائي ، السنن الكبرى (8847) (154/8) .

3 المصدر السابق (8848) (154/8) .

المطلب الثاني :ابن خزيمة (311هـ)

وقد ورد عنه العديد من الأمثلة، منها:

قول ابن خزيمة في موضع: (وَالْإِسْنَادَانِ ثَابِتَانِ صَحِيحَانِ مَنْصُورٌ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ غَيْرُ مُسْتَنَكِرٍ لِإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ مَعَ عِلْمِهِ وَطُولِ مُجَالَسَتِهِ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنْ يَرُوي خَبْرًا عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنْهُ)¹.

وفي موضع آخر: (لَسْتُ أَنْكُرُ أَنْ يَكُونَ الْخَبْرَانِ صَحِيحَيْنِ لِأَنَّ أَبَا رَجَاءٍ قَدْ جَمَعَ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا)².

وقال في موضع ثالث- بعد ذكره حديثاً ورد عن كلٍّ من عبد الله بن عمر ، وعبد الله بن مسعود ، وأبي سعيد الخدري مع اختلاف في الألفاظ بينهم- قال: (فَالْأَخْبَارُ الثَّلَاثَةُ كُلُّهَا ثَابِتَةٌ صَحِيحَةٌ الْمَعَانِي)³.

ويشير ابن خزيمة إلى أن الألفاظ قد تختلف بين الروايات ولا يصاد بعضها بعضاً فيمكن التوفيق بينها وتصحيح أوجه الروايات جميعها، فقد كان من تبويباته قوله : (بَابُ ذِكْرِ أَحْخَارٍ ثَابِتَةٍ السُّنْدِ صَحِيحَةِ الْقَوَامِ قَدْ يَحْسِبُ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْجَهْلِ أَنَّهَا خِلَافٌ هَذِهِ الْأَخْبَارِ، الَّتِي قَدَّمْنَا ذِكْرَهَا، لِاخْتِلَافِ أَلْفَاطِهَا، وَلَيْسَتْ عِنْدَنَا مُحَالَفَةٌ لِسِرِّ مَعْنَاهَا وَتَوَلُّفٌ بَيْنَ الْمُرَادِ مِنْ كُلِّ مِنْهَا بَعْدَ ذِكْرِنَا الْأَخْبَارَ بِأَلْفَاطِهَا، إِنَّ اللَّهَ وَفَقَّ لِذَلِكَ وَشَاءَهُ)⁴.

وفي موضع رابع، قال : (الْإِسْنَادَانِ صَحِيحَانِ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، وَعَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ جَمِيعًا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَلَّا تَسْمَعَ الْمُقْبِرِيُّ يَقُولُ: كُنْتُ أَنَا وَحَنْظَلَةُ بْنُ عَلِيٍّ بِالْبَقِيعِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ؟)⁵.

المطلب الثالث : ابن حبان (354هـ)

وقد ورد عنه الكثير من الأمثلة ما يربو على الثلاثين ،ومنها:

قوله في موضع : (سمع هذا الخبر أبو قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان، وسمعه عن أبي الأشعث عن أبي أسماء عن شداد بن أوس، وهما طريقان محفوظان، وقد جمع شيبان بن عبد الرحمن بين الإسنادين عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان، وعن أبي الأشعث، عن أبي أسماء، عن شداد بن أوس)⁶.

وفي موضع آخر: (سمع هذا الخبر الأعمش عن خيثمة ، وسمعه عن عمرو بن مرة عن خيثمة..... فالطريقان جميعا صحيحان)⁷.

وقال في موضع : (سمع هذا الخبر عمرو بن دينار عن ابن عمر، وسمعه عن طاووس عن بن عباس، وهما طريقان جميعا محفوظان)⁸.

وقال في موضع رابع : (وقد سمع هشام بن عروة هذا الخبر من وهب بن كيسان، وعبد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج عن جابر بن عبد الله، وهما طريقان محفوظان)⁹.

1 ابن خزيمة ، التوحيد (180/1) .

2 المصدر السابق (666/2) .

3 المصدر السابق (184/1) .

4 ابن خزيمة ، التوحيد (847/2) .

5 ابن خزيمة ، صحيح ابن خزيمة (1899) (197/3) .

6 ابن حبان ، صحيح ابن حبان (3533) (303/8) .

7 المصدر السابق (7373) (373/16) .

8 المصدر السابق (4980) (355/11) .

9 المصدر السابق (5205) (617/11) .

المطلب الرابع: الدارقطني (385هـ)

وقد تبين من خلال بحث أولي في علله أن هناك ما يربو على مئة موضع استعمل فيه هذا المصطلح. قال الدارقطني في موضع: (وقول الحسن بن صالح مرة: عن أبي إسحاق، ومرة: عن أخيه، عن أبي إسحاق هما صحيحان)¹. وفي موضع آخر -وقد ذكر حديثاً اختُلف فيه على هشام بن عروة على وجهين- فقال: (كلاهما صحيحان، عن هشام)². وفي موضع ثالث ذكر حديثاً اختُلف فيه على الأعمش على وجهين³، فقال: (ولعلمهما صحيحان)⁴. وفي موضع رابع، قال في حديث: (يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فرواه أبو معاوية الضرير، وفضيل بن عياض، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن أنس. وخالفهما سليمان التيمي، وأبو بكر بن عياش، فروياه عن الأعمش، عن يزيد الرقاشي، عن أنس. وروى هذا الحديث أبو الأحوص، عن الأعمش، عن أبي سفيان، ويزيد الرقاشي، عن أنس. فدل على أن القولين صحيحان)⁵. ومقصود الدارقطني أن الوجهين صحيحان لوجود رواية جامعة بين أبي سفيان ويزيد الرقاشي. وفي موضع خامس وقد ذكر حديثاً اختُلف في على أبي إسحاق على وجهين، فقال: (والذي عندي والله أعلم أن الحديثين صحيحان)⁶. وفي موضع، وقد ذكر حديثاً اختُلف في على أيوب السختياني على وجهين، قال: (وكلاهما صحيحان قد سمعه أيوب، عن عبد الله بن شقيق، وأخذه عن ابن سيرين، عنه)⁷. وقول الدارقطني السابق إشارة منه إلى أن هذا الاختلاف من باب المزيد في متصل الأسانيد. وفي موضع، قال: (والقولان محفوظان عن مالك)⁸. وفي موضع، قال: (ويشبه أن يكون القولان عن مالك محفوظين؛ لأن ألفاظهما تختلف، وإن كان معناهما متفقاً)⁹. وفي موضع، قال: (وحديث معمر ويونس محفوظان)¹⁰. وفي موضع، قال: (والقولان محفوظان عن سعيد وأبي سلمة)¹¹. وفي موضع، قال: (ولعل الإسنادين محفوظان)¹². وفي موضع، قال: (والقولان محفوظان عن الزهري)¹³. وفي موضع، قال: (وكل الأقاويل صحاح عن أبي إسحاق)¹⁴. وفي موضع، قال: (وأسانيدها كلها محفوظة)¹⁵.

1 الدارقطني، علل الدارقطني (407) (9/4).

2 المصدر السابق (529) (232/4).

3 أخرجه البخاري بالوجهين عن الأعمش وهو حديث (المرء مع من أحب) برقم (6168) ورقم (6170).

4 الدارقطني، علل الدارقطني (740) (94/5).

5 المصدر السابق (2677) (250/12).

6 المصدر السابق (3090) (199/13).

7 الدارقطني، علل الدارقطني (3721) (374/14).

8 المصدر السابق (3088) (197/13).

9 المصدر السابق (3478) (129/14).

10 المصدر السابق (1750) (268/9).

11 المصدر السابق (1813) (384/9).

12 المصدر السابق (2877) (441/12).

13 المصدر السابق (1678) (135/9).

14 المصدر السابق (904) (312/5).

15 المصدر السابق (467) (131/4).

وفي موضع ، قال : (فأشبهه أن يكونا محفوظين عن الدراوردي)¹.

وفي موضع، قال: (ولعلمهما محفوظان)²، وهذا تصحيح للأوجه فيما يتعلق بالمتون.

وفي موضع ، قال: (ويشبهه أن يكون الخبران صحيحين)³، وهذا أيضاً تصحيح لأوجه المتون.

المطلب الخامس : أبو عبد الله الحاكم (405هـ)

ومن الأمثلة على استعماله لهذا المصطلح:

قوله في موضع: (وكلا الإسنادين صحيحان)⁴.

وفي موضع: (وكلاهما محفوظان)⁵.

وفي موضع: (كلها محفوظة)⁶.

المطلب السادس: ابن عبد البر (463هـ)

وقد ورد عنه في عدة مواضع منها:

قال ابن عبد البر في موضع -في حديث اختُلف فيه على الزهري- قال : (قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ ، وَقَالَ يُونُسُ

بن زيد عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَهُمَا جَمِيعًا صَحِيحَانِ)⁷.

وقال أيضاً في حديث اختُلف فيه على الزهري : (وَالطَّرِيقَانِ عِنْدَنَا مَحْفُوظَانِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ)⁸.

وقال في موضع في حديث اختُلف فيه على الشعبي على وجهين : (وَالْحَدِيثَانِ جَمِيعًا صَحِيحَانِ)⁹.

وقال في موضع : (قَالَ حَدِيثَانِ عِنْدَنَا مَحْفُوظَانِ بِالْخَبْرَيْنِ جَمِيعًا)¹⁰ ، وهنا يصحح ابن عبد البر وجهين مختلفين في المتون.

المطلب السابع: ابن عساكر (571هـ)

قال ابن عساكر في تاريخه : (وهذان القولان صحيحان فقد جاءت الرواية عنهما في حديث)¹¹.

المطلب الثامن: ابن القطان الفاسي (628هـ)

قال ابن القطان في حديث اختلف فيه بالوصل والإرسال : (وعندي أن هذين الحديثين صحيحان)¹².

وقال في موضع آخر : (هذه كلها صحاح)¹³.

وفي موضع : (وهو صحيح من الطريقين)¹⁴.

وفي موضع : (أن القولين عن يحيى بن أبي كثير صحيحان)¹⁵.

1 المصدر السابق (1173) (11/7) .

2 المصدر السابق (1995) (257/10) .

3 الدارقطني ، علل الدارقطني (3598) (248/14) .

4 الحاكم ، المستدرک (836) (353/1) أيضاً في (1014) (408/1) .

5 الحاكم ، المستدرک (4821) (195/3) .

6 المصدر السابق (912) (375/1) .

7 ابن عبد البر ، التمهيد (154/18) .

8 المصدر السابق (35/9) .

9 المصدر السابق (278/18) .

10 ابن عبد البر ، التمهيد (321/8) .

11 ابن عساكر ، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله، تاريخ دمشق (78/1) ، المحقق: عمرو بن غرامة العمري، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: 1415 هـ - 1995 م، عدد الأجزاء: 80 (74 و 6 مجلدات فهارس) .

12 ابن القطان ، أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (316/2) ، المحقق : د. الحسين آيت سعيد، الناشر : دار طيبة - الرياض، الطبعة : الأولى ، 1418هـ-1997م، عدد الأجزاء : 6 (5 أجزاء ، ومجلد فهارس)

13 المصدر السابق (238/5) .

14 المصدر السابق (286/2) .

15 المصدر السابق (260/5) .

المطلب التاسع : النووي (676هـ)

إن الملاحظ في شرح النووي على مسلم أن أكثر تصحيحاته للأوجه تتعلق بالأوجه اللغوية، وهناك العديد من الأمثلة فيما يتعلق بتصحيح أوجه الرواية ، منها:

قال النووي في موضع: (ووجه الجمع بينهما أن يكون ابن عباس سمع الحديث من معاذ فرواه تارة عنه متصلاً وتارة أرسله فلم يذكر معاذاً، وكلاهما صحيح كما قدمناه أن مرسل الصحابي إذا لم يعرف المحذوف يكون حجة فكيف وقد عرفناه في هذا الحديث أنه معاذ)¹.
وقال في موضع: (وكلاهما صحيح وهو محمول على أنه كرر الكلام مرتين فقال في مرة عقالا وفي الأخرى عناقا فروي عنه اللفظان)²، وهذا تصحيح لأوجه المتن .

المطلب العاشر : ابن حجر (852هـ)

وقد تركز تصحيح ابن حجر لأوجه الرواية على الأوجه المختلفة التي أخرجها البخاري في صحيحه؛ ولكن هذا لا يمنع من تصحيحه لأوجه الروايات مما لم يخرج به البخاري وذلك عند حديثه عن المتابعات والشواهد خارج الصحيح ، فيستطرد في ذكرها وتصحيح بعض الأوجه المختلفة منها.

قال ابن حجر في موضع : (وَالَّذِي يَتَرَجَّحُ فِي نَقْدِي أَنَّ الطَّرِيقَيْنِ مَحْفُوظَانِ لِاشْتِمَالِ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ عَلَى زِيَادَاتٍ فِي الْمَثْنِ لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ وَمَنْ تَابَعَهُ ، فَكَأَنَّهُ كَانَ عِنْدَ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ شَيْخَيْنِ فَحَدَّثَ بِهِ تَارَةً عَنْ هَذَا وَتَارَةً عَنْ هَذَا وَلَمْ يَصِبْ بِنِ الْعَرَبِيِّ فِي دَعْوَاهُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مُضْطَرِبٌ)³.

وقال في موضع: (فِي كُلِّ مِنَ الطَّرِيقَيْنِ مَا لَيْسَ فِي الْآخَرِ فَالظَّاهِرُ أَنَّ الطَّرِيقَيْنِ مَحْفُوظَانِ)⁴.
وفي موضع: (وَالطَّرِيقَانِ مَعًا صَحِيحَانِ وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو صَالِحٍ عَنِ اللَّيْثِ بِالإِسْنَادِ مَعًا)⁵.
وفي موضع: (وَلَكِنَّ صَنِيعَ الْبُخَارِيِّ يَقْتَضِي أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ أَبِي وَائِلٍ عَنِ بِنِ مَسْعُودٍ وَعَنِ أَبِي مُوسَى جَمِيعًا وَأَنَّ الطَّرِيقَيْنِ صَحِيحَانِ لِأَنَّهُ بَيَّنَّ الإِخْتِلَافَ فِي ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجَحْ)⁶.

وفي موضع : (وَتَصَرَّفُ الشَّيْخَيْنِ يَقْتَضِي أَنَّهُ عِنْدَ الْأَعْمَشِ عَلَى الْوَجْهَيْنِ وَهُمَا صَحِيحَانِ)⁷.
وفي موضع : (وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ الطَّرِيقَانِ صَحِيحَيْنِ فَإِنَّهُمْ حَفَاطُ اثْبَاتِ وَالزُّهْرِيُّ صَاحِبُ حَدِيثٍ مُكْتَبَرٍ)⁸.
وفي موضع : (وَالَّذِي اتَّصَحَّ لِي أَنَّ الْحَدِيثَيْنِ مَحْفُوظَانِ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَأَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ تَارَةً بِهَذَا وَتَارَةً بِهَذَا فَحَدَّثَ يُؤَسُّ عَنْهُ بِالْحَدِيثَيْنِ)⁹ ، وهنا يصحح ابن حجر وجهي الرواية في المتن.

وفي موضع : (قُلْتُ بَلْ هُمَا جَمِيعًا مَحْفُوظَانِ)¹⁰، وفي هذا المثال يصحح ابن حجر وجهي الرواية في المتن أيضاً.

وهناك أمثلة كثيرة لا يسع المقام لذكرها .

وبهذا تبين استعمال النقاد لمصطلح تصحيح أوجه الرواية بعد القرن الثالث ، وطريقتهم وألفاظهم في ذلك ، وتبين أيضاً أنه لا يوجد اختلاف معتبر بين المتقدمين والمتأخرين ، مما يدل على أصالة هذا المصطلح ، واتساح معناه في أذهانهم .

1 النووي ، المنهاج شرح صحيح مسلم (198/1) .

2 المصدر السابق (207/1) .

3 ابن حجر ، فتح الباري (455/4) .

4 المصدر السابق (144/8) .

5 المصدر السابق (414/2) .

6 المصدر السابق (558/10) .

7 ابن حجر ، فتح الباري (397/13) .

8 المصدر السابق (42/3) .

9 المصدر السابق (90/12) .

10 المصدر السابق (241/13) .

وننتهي بنهاية هذا الفصل إلى أنّ مصطلح (تصحيح أوجه الرواية) ومفهومه مستقر عند جهايزة نقاد الحديث الأوائل أمثال الإمام علي بن المديني، والإمام إسحاق بن راهويه، والإمام أحمد بن حنبل، والإمام محمد بن يحيى الذهلي، والإمام البخاري، والإمام أبي زرعة الرازي، والإمام أبي حاتم الرازي، والإمام الترمذي وكذلك وجد هذا المصطلح عند العلماء ما بعد القرن الثالث الهجري أمثال: النسائي، وابن خزيمة، وابن حبان، والدارقطني، والحاكم، وابن عبد البر، وابن عساكر، وابن القطان الفاسي، والنووي، وابن حجر، وغيرهم.

وإنّ الحديث المرسل وإن كان لا يعد من شرط الصحيح، إلا أنّ الذي استقر عند هؤلاء الجهايزة أن إرسال الحديث لا يعدّ علة إذا ثبت من وجه آخر موصولاً عن الشيخ مدار الحديث نفسه، وهذا هو المقصود بـ(التصحيح النسبي). وإنّ وقف الحديث لا يعدّ علة إذا ثبت كونه مرفوعاً من وجه آخر عن الشيخ مدار الحديث نفسه، ومقصود العلماء بتصحيح الوجهين هنا هو (التصحيح النسبي).

وكثيراً ما صرّحوا بالقرائن التي استندوا إليها في تصحيح الأوجه المختلفة للرواية والتي تبينت من خلال أقوالهم -وغالبيتها في الأسانيد- وهي:

- قرينة (سعة الرواية) وهي أوسع قرينة في هذا الباب.
 - قرينة (وجود رواية جامعة).
 - قرينة (ثبوت الحديث من وجهين).
 - قرينة (زيادة الثقة) في الوصل والرفع.
 - قرينة (المزيد في متصل الأسانيد).
 - قرينة (أن يكون للراوي قصة).
 - قرينة (وجود رواية معيّنة للراوي المبهم، أو مميزة للراوي المهمل).
 - قرينة (اختلاف الألفاظ) وهي فرع لقرينة أكبر هي (سعة الرواية).
 - قرينة (وجود متابعات) وهي قرينة فرعية يستفاد منها تقوية وجه من وجوه الرواية وتصحيحه، مقابل صحة الوجه أو الوجوه الأخرى. ولا يمكن الاعتماد عليها لوحدها.
- أما قرائن تصحيح أوجه الرواية المختلفة في المتون، فهناك ثلاث قرائن مستنبطة من خلال الأمثلة السابقة، وهي:
- قرينة (زيادة الثقة غير المنافية في الألفاظ).
 - وقرينة (عدم وجود تباين بين الألفاظ يوجب تعليلاً).
 - وقرينة (إمكانية الجمع بين الأوجه المختلفة).

الفصل الثاني

قرائن تصحيح أوجه الرواية في الأسانيد في صحيح البخاري

المبحث الأول: قرينة (زيادة الثقة):

المطلب الأول: الوصل والإرسال.

المطلب الثاني: الرفع والوقف.

المبحث الثاني : قرينة (المزيد في متصل الأسانيد).

المبحث الثالث: قرينة (سعة الرواية).

المبحث الرابع : قرينة (ثبوت الحديث من وجهين مختلفين).

المبحث الخامس: قرينة (وجود رواية جامعة).

المبحث السادس: قرينة (معرفة الراوي بحديث آل بيته).

المبحث السابع : (قرينة وجود رواية معيَّنة للراوي المبهم).

المبحث الأول: قرينة (زيادة الثقة)

زيادة الثقة : هي ما يتفرد به الثقة في رواية الحديث من لفظة أو جملة في السند أو المتن¹، والكلام في هذا المبحث في زيادة الثقة في السند فقط.

وزيادة الثقة في السند فيها ما يكثر من اختلاف الرواة في وصل الحديث وإرساله ، وكذا في رفعه ووقفه² . وقد يتفق أكثر من ثقة على هذه الزيادة ، وتبين بعد الاستقراء أن الغالبية العظمى من الأمثلة في الجامع الصحيح مما اختلف فيه الرواة في وصل الحديث وإرساله ، ورفع ووقفه هو مما اتفق فيه على الزيادة أكثر من ثقة ، أو مما كان عدد القائلين بهذه الزيادة أكثر عدداً وحفظاً ، وليس مما تفرد به أحد الثقات أمام جماعة ؛ مما يرجح قبول زيادة الثقة في السند في الجامع الصحيح مطلقاً.

المطلب الأول: الوصل والإرسال

لقد أثبتت الدراسة في الفصل الأول أن جهابذة نقاد الحديث الأوائل لا يعدون إرسال الحديث علة إذا ثبت من وجه آخر موصولاً عن الشيخ مدار الحديث نفسه ؛ لذلك فهما (جميعاً صحيحان)، وأقوال العلماء واضحة في هذا الشأن ، وهو تصحيح نسبي.

وقد ذهب ابن الصلاح (643هـ) إلى ذلك ، فقد رأى أن الإسناد الذي فيه إرسال في هذه الحالة هو صحيح تقوم بمثله الحجة بالمسند ، (أي أن كليهما صحيحان)، فقال:

((اعْلَمْ أَنَّ حُكْمَ الْمُرْسَلِ حُكْمَ الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ، إِلَّا أَنْ يَصِحَّ مُخْرَجُهُ مَجِيئَهُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ..... وَمَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ زَاعِمًا أَنَّ الْإِعْتِمَادَ حِينَئِذٍ يَقَعُ عَلَى الْمُسْنَدِ دُونَ الْمُرْسَلِ، فَيَقَعُ لَعْوًا لَا حَاجَةَ إِلَيْهِ، فَجَوَابُهُ أَنَّهُ بِالْمُسْنَدِ يَتَبَيَّنُ صِحَّةُ الْإِسْنَادِ الَّذِي فِيهِ الْإِرْسَالُ، حَتَّى يُحْكَمَ لَهُ مَعَ إِرْسَالِهِ بِأَنَّهُ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ تَقُومُ بِمِثْلِهِ الْحُجَّةُ..... وَإِنَّمَا يُنْكَرُ هَذَا مَنْ لَا مَدَاقَ لَهُ فِي هَذَا الشَّأْنِ))³.

وهو عند قوله: (حَتَّى يُحْكَمَ لَهُ مَعَ إِرْسَالِهِ بِأَنَّهُ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ تَقُومُ بِمِثْلِهِ الْحُجَّةُ) لا يخرج في فهمه أبداً عن صنيع الأئمة الأوائل في هذا الشأن ، وهم الذين أخذ عنهم من صنّف في علم المصطلح ، ولقد سردت في الفصل الأول العديد من الأمثلة التي تؤكد صحة مقولة ابن الصلاح ، وصحة أيضاً ما ادعاه، حيث قال: (وَإِنَّمَا يُنْكَرُ هَذَا مَنْ لَا مَدَاقَ لَهُ فِي هَذَا الشَّأْنِ)).

المثال الأول:

((حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتَهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ» قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا، فَلَمَّا وُلِّيَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا». حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي حَيَّانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو زُرْعَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (بهذا))⁴.

1 عتر ، نور الدين محمد عتر الحلبي ، منهج النقد في علوم الحديث صفحة 423، المؤلف: الناشر: دار الفكر دمشق-سورية، الطبعة: الطبعة الثالثة 1418هـ -1997م.

2 المصدر السابق .

3 ابن الصلاح ، معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح (53/1، 54) .

4 البخاري ، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي ، صحيح البخاري ، مراجعة وضبط محمد علي القطب ، وهشام البخاري (1397) ص 243 ، المكتبة العصرية ، صيدا - بيروت ، الطبعة ، 2012م-1433هـ ، مجلد واحد.

مدار الحديث هو أبو حَيَّانَ (يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ حَيَّانَ):، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: رواه وهيب عن أبي حيان عن أبي زرعة عن أبي هريرة (موصولاً).

الوجه الثاني: رواه يحيى بن سعيد القطان، عن أبي حيان عن أبي زرعة عن النبي (صلى الله عليه وسلم) (مرسلاً).

تخريج الوجه الأول (بالوصل):

أخرجه: مسلم¹، وأحمد²، وأبو عوانة³، وابن مندة⁴، والبيهقي⁵، خمستهم من طريق عفان بن مسلم عن وهيب عن أبي حيان عن أبي زرعة عن أبي هريرة.

وقد تابع شعبة وهيباً متابعاً تاماً، أخرجها أبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم⁶.

أما الوجه الثاني (بالإرسال)، فلم أجد من خرجه.

ترجمة رجال الوجه الأول:

1- وهيب: ثقة ثبت لكنه تغير قليلاً بأخرة⁷

وقال أبو خيثمة أنكروا عفان قبل موته بأيام.... هذا التغير من تغير مرض الموت وما ضره لأنه ما حدث فيه خطأ⁸.

2- أبو حَيَّانَ (يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ حَيَّانَ): ثقة عابد⁹.

3- أبو زرعة: ثقة¹⁰.

ترجمة رجال الوجه الثاني:

يحيى بن سعيد القطان: ثقة متقن حافظ إمام قدوة¹¹.

وانتقد الدارقطني في "التتبع" هذا الحديث¹².

قال ابن حجر (852هـ) في مقدمة الفتح:

((قال الدارقطني وأخرجاً جميعاً حديث عفان عن وهيب عن أبي حيان عن أبي زرعة عن أبي هريرة: أن رجلاً قال

للنبي -صلى الله عليه وسلم-: ((دلني على عمل إذا أنا عملته دخلت الجنة الحديث))

وقد رواه يحيى القطان عن أبي حيان، فخالف وهيباً فأرسله، ولم يذكر أبا هريرة انتهى-كلام الدارقطني-.

1 مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة، صحيح مسلم، (15) (44/1).

2 أحمد، مسند أحمد بن حنبل، (8515) (205/14).

3 أبو عوانة، مستخرج أبي عوانة، (4) (17/1).

4 ابن مندة، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مندة العبدي، الإيمان لابن مندة (128) (269/1)، المحقق: د. علي بن

محمد بن ناصر الفقيهي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة: الثانية، 1406 عدد الأجزاء: 2.

5 البيهقي، السنن الكبرى (7237) (141/4).

6 أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، (95)

(108/1)، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1417هـ -

1996م، عدد الأجزاء: 4

7 ابن حجر، تقريب التهذيب، (7487)

8 الحلبي، برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي، الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط، (72)

(250/1)، المحقق: علاء الدين علي رضا، وسمى تحقيقه (نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط) وهو دراسة وتحقيق وزيادات في

التراجع على الكتاب، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، 1988م، عدد الأجزاء: 1

9 ابن حجر، تقريب التهذيب (7555).

10 المصدر السابق (8103).

11 المصدر السابق (7557).

12 الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار، الإلزامات والتتبع (24) ص 148، دراسة

وتحقيق: الشيخ أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوداعي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، 1405 هـ - 1985

م، عدد الأجزاء: 1

وقد أخرج البخاري حديث يحيى القطان عقيب حديث وهيب ، فأشعر بأن العلة ليست بقادحة لأن وهيباً حافظ فقدم روايته لأن معه زيادة)¹.

وهذا ما نقصده بـ(زيادة الثقة) كقرينة على صحة الوجهين (الوصل والإرسال) فوهيب ثقة ومعه زيادة ،والإرسال ليس علة قادحة وهذا هو (التصحيح النسبي)

مما سبق يتبين لنا :

أن راوي الوجه الأول (وهيب) :ثقة ثبت ، وقد تابعه شعبة متابعة تامة ، وبهذا ثبت الحديث موصولاً من رواية الثقات. أما الوجه الثاني(المرسل) :فالإرسال فيه ليس علةً ، بما أنه ثبت من وجه آخر موصولاً بنفس الإسناد، لذلك فالوجهان صحيحان.

وبذلك يكون البخاري قد أخرج الوجهين مصححاً لهما جميعاً ، وليس معللاً لأحدهما.

المثال الثاني:

الوجه الأول (بالوصل):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْلَانَ الْمَرْزُوقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ، وَخَرَجَ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ»²
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ أَعْلَى مَكَّةَ» قَالَ هِشَامُ: «وَكَانَ عُرْوَةُ: «يَدْخُلُ عَلَى كِلْتَيْهِمَا مِنْ كَدَاءٍ، وَكَدَاءٍ، وَأَكْثَرُ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ، وَكَانَتْ أَقْرَبَهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ»³.

حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَخْبَرَتْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءِ النَّبِيِّ بِأَعْلَى مَكَّةَ» تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ، وَوَهَيْبٌ، فِي كَدَاءٍ⁴.

الوجه الثاني (بالإرسال):

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ عُرْوَةَ، «دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ» وَكَانَ عُرْوَةُ: «أَكْثَرُ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ، وَكَانَ أَقْرَبَهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ»
حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، «دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ» وَكَانَ عُرْوَةُ: «يَدْخُلُ مِنْهُمَا كِلَيْهِمَا، وَكَانَ أَكْثَرُ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ أَقْرَبَهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «كَدَاءٍ، وَكَدَاءٍ مَوْضِعَانِ»⁵.

هذا الحديث مداره على هشام بن عروة ، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول (بالوصل): رواه عمرو بن الحارث ، وأبو أسامة(حماد بن أسامة) ،حفص بن ميسرة ، عن هشام بن عروة، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ.

الوجه الثاني (بالإرسال):وهيب وحاتم عن هشام بن عروة، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

1 ابن حجر ، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (356/1) .

2 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب من أين يخرج من مكة ، (1578) ص274.

3 البخاري ،صحيح البخاري ، باب من أين يخرج من مكة ، (1579) ص275.

4 المصدر السابق ، كتاب المغازي باب دخول النبي من أعلى مكة ، (4290) ص746.

5 المصدر السابق ، كتاب الحج ، باب من أين يخرج من مكة ، (1580 ، 1581) ص275.

تخريج الوجه الأول :

- 1- من طريق عمرو بن الحارث بالإسناد نفسه : ابن حبان¹، وأبو عوانة².
- 2- من طريق أبي أسامة بالإسناد نفسه :الإمام مسلم³، وأبو داود⁴، وأحمد⁵، وأبو عوانة⁶، والبيهقي⁷.
وتابعهما سفيان بن عيينة⁸، ويونس بن بكير⁹ متبعة تامة.

تخريج الوجه الثاني: لم أجد من أخرجه عدا الإمام البخاري.

ترجمة رواة الوجه الأول:

- 1- عمرو بن الحارث : ثقة فقيه حافظ¹⁰.
- 2- أبو أسامة (حماد بن أسامة) : ثقة ثبت ربما دلس¹¹.
- 3- حفص بن ميسرة : : ثقة ربما وهم¹².

ترجمة رواة الوجه الثاني:

- 1- حاتم بن إسماعيل : صدوق يهيم صحيح الكتاب¹³.
- 2- وهيب (بن خالد بن عجلان) : ثقة ثبت لكنه تغير قليلا بأخرة¹⁴.
وقال أبو خيثمة أنكرنا عفان قبل موته بأيام هذا التغير من تغير مرض الموت وما ضره لأنه ما حدث فيه بخطأ¹⁵.

مما سبق:

هذا الحديث أخرجه البخاري على الوجهين (الوصل والإرسال) ،وقد اختلف فيه عن هشام بن عروة على وجهين : فرواه (بالوصل) عمرو بن الحارث ،وأبو أسامة (حماد بن أسامة) ، وحفص بن ميسرة -داخل الصحيح-وسفيان بن عيينة ،ويونس بن بكير -خارج الصحيح- خمستهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. ولهذا الحديث شاهد في صحيح البخاري من حديث ابن عمر¹⁶.
وخالفهم حاتم بن إسماعيل ، ووهيب بن خالد قصرًا في إسناده فروياه عن هشام بن عروة، عن أبيه عن النبي -صلى الله عليه وسلم - (مرسلًا).

1 ابن حبان، صحيح ابن حبان (3807) (116/9) .

2 أبو عوانة ، مستخرج أبي عوانة (3137) (280/2) .

3 مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحج -باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا والخروج منها من الثنية السفلى ، (225) - (1258) (919/2)

4 أبو داود ، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد ، سنن أبي داود (1868) (174/2) ، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت ، عدد الأجزاء: 4

5 أحمد ، مسند أحمد (24311) (360/40) .

6 أبو عوانة ، مستخرج أبي عوانة (3140) (280/2) .

7 البيهقي ، السنن الكبرى (9202) (114/5) .

8 أخرج حديثه مسلم كتاب الحج -باب استحباب دخول مكة (224) - (1258) (918/2) ، وأبو داود (1869) (174/2) ، والترمذي (853) (200/3) ، والنسائي في الكبرى (4227) (242/4) ، وابن خزيمة (959) (77/2) وأبو عوانة (3138) (280/2) ، والبيهقي (9203) (115/5) ،

وأحمد (24121) (146/40) ..

9 أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (65/5) . دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة ، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة: الأولى 1405 هـ ، عدد الأجزاء: 7.

10 ابن حجر ، تقريب التهذيب (5004) .

11 المصدر السابق (1487) .

12 المصدر السابق (1433) .

13 ابن حجر ، تقريب التهذيب (994) .

14 المصدر السابق (7487)

15 الحلبي الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط ، (72) (250/1).

16 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب الحج - من أين يدخل مكة (1576) (145/2) .

قال العيني:

(وقد اختلف على هشام بن عروة في وصل هذا الحديث وإرساله، وذكر البخاري الوجهين منبها على أن رواية الإرسال لا تقدر في رواية الوصل لأن الذي وصله حافظ)¹.

وبما أن هذا الحديث قد ثبت من رواية الثقات بالوصل (أي بالزيادة)، فلا تعدّ روايته بالإرسال علة؛ (فكلاهما صحيحان)، وقد أخرج البخاري الوجهين مصححاً لهما جميعاً.

المثال الثالث:

الوجه الأول (بالوصل):

((حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سِنِينَ إِحْدَى السِّنِينَ أَنَّهَا أُعْتِقَتْ فَخَيْرْتُ فِي زَوْجِهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْبُرْمَةُ تَفُورُ بِلَحْمٍ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ خُبْزٌ وَأُدْمٌ مِنْ أَدَمِ النَّبِيِّ، فَقَالَ: «أَلَمْ أَرِ الْبُرْمَةَ فِيهَا لَحْمٌ» قَالُوا: بَلَى، وَلَكِنْ ذَلِكَ لَحْمٌ تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، وَأَنْتَ لَا تَأْكُلِ الصَّدَقَةَ قَالَ: «عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ»²)).

الوجه الثاني (بالإرسال):

((حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ رَبِيعَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، يَقُولُ: كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سِنِينَ أَرَادَتْ عَائِشَةُ، أَنْ تَشْتَرِيهَا فَتُعْتِقَهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: وَلَنَا الْوَلَاءُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «لَوْ شِئْتَ شَرَطْتِيهِ لَهُمْ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» قَالَ: وَأُعْتِقْتُ فَخَيْرْتُ فِي أَنْ تَقَرَّ تَحْتَ زَوْجِهَا أَوْ تُفَارِقَهُ، وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بَيْتَ عَائِشَةَ وَعَلَى النَّارِ بُرْمَةٌ تَفُورُ، فَدَعَا بِالْغَدَاءِ فَأَتَى بِخُبْزٍ وَأُدْمٍ مِنْ أَدَمِ النَّبِيِّ، فَقَالَ: «أَلَمْ أَرِ لَحْمًا؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنَّهُ لَحْمٌ تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَأَهْدَنَهُ لَنَا، فَقَالَ: «هُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا، وَهَدِيَّةٌ لَنَا»³)).

هذا الحديث مداره على ربيعة بن أبي عبد الرحمن، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: رواه مالك عن ربيعة عن القاسم بن محمد عن عائشة (موصولاً).

الوجه الثاني: رواه إسماعيل بن جعفر عن ربيعة عن القاسم بن محمد (مرسلاً).

تخريج الحديث:

تخريج الوجه الأول (موصولاً):

أخرجه: مسلم⁴، والنسائي⁵، وأحمد⁶، وابن حبان⁷، وأبو عوانة⁸، والبيهقي⁹.

تخريج الوجه الثاني (مرسلاً):

أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار¹⁰.

1 العيني، محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (211/9)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: 25 × 12.

2 البخاري، صحيح البخاري كتاب الطلاق - باب ألا يكون بيع الأمة طلاقاً (5279) ص 970.

3 البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأطعمة - باب الأدم (5430) ص 996.

4 مسلم، صحيح مسلم، كتاب العتق - باب إنما الولاء لمن أعتق، (14) - (1504) (1144/2).

5 النسائي، السنن الكبرى (5611) (270/5).

6 أحمد، مسند أحمد بن حنبل (5452) (282/42).

7 ابن حبان، صحيح ابن حبان (5116) (518/11).

8 أبو عوانة، مستخرج أبي عوانة (4778) (231/3).

9 البيهقي، السنن الكبرى (12045) (305/6).

10 الطحاوي، شرح مشكل الآثار (4405) (227/11).

وتابع مالكاً متابعة تامة سفيان(الثوري)¹، ومحمد بن جعفر²، وسليمان بن بلال³، ويحيى بن سعيد الأنصاري⁴، ولهذا الحديث متابعات كثيرة في صحيح البخاري⁵.

ترجمة رواية الحديث:

ترجمة راوي الوجه الأول: القاسم بن محمد بن أبي بكر: ثقة⁶.

ترجمة راوي الوجه الثاني: إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير: ثقة ثبت⁷.

قال ابن حجر في الفتح: ((أوردَ البخاريُّ هذا الحديث هنا من طريق إسماعيل بن جعفر عن ربيعة عن القاسم بن محمد قال: كان في بريدة ثلاث سُنن. وساقَ الحديث. وليس فيه أنه أسنَّده عن عائشة، وتَعَقَّبَه الإسماعيليُّ فقال: هذا الحديث الذي صَحَّحَه مُرْسَل. وهو كما قال من ظاهر سياقه، لكنَّ البخاريَّ اعْتَمَدَ على إيرادِه موصولاً من طريق مالك عن ربيعة عن القاسم عن عائشة كما تقدَّم في النكاح والطلاق، ولكنَّه جَرَى/على عادته من تَجَنُّب إيراد الحديث على هيئته كلِّها في باب آخر، وقد بيَّنت وصلُّ هذا الحديث في «باب لا يكون بَيِّع الأُمَّة طلاقاً» من كتاب الطلاق والله أعلم)).⁸

وكلام الإمام ابن حجر يدل على فهمه لصنيع الإمام البخاري، حيث قال: (لكنَّ البخاريَّ اعْتَمَدَ على إيرادِه موصولاً).

فالوصل لا يعمل بالإرسال إذا ثبت الحديث من رواية الثقات موصولاً بالإسناد نفسه، وفي هذا المثال ثبت الحديث من رواية الإمام مالك، وتابعه عليه العديد من الثقات خارج الصحيح ابرزهم يحيى بن سعيد الأنصاري، ولهذا الحديث متابعات عديدة من طريق مالك وغيره في صحيح البخاري سبق أن ذكرتها.

لذلك فالوجهان صحيحان عند البخاري، لكن إسماعيل بن جعفر قَصَّر في الرواية.

المثال الرابع:

الوجه الأول(بالإرسال):

((حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْدَيْتَ لَهُ أَقْبِيَّةً مِنْ دِيبَاجٍ، مُزْرَرَةٌ بِالذَّهَبِ، فَقَسَمَهَا فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمَخْرَمَةَ بْنِ نَوْفَلٍ... الحديث» وَرَوَاهُ ابْنُ عُثَيْبَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، وَقَالَ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قَدِمَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَّةً، تَابَعَهُ اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ)).⁹

((حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْدَيْتَ لَهُ أَقْبِيَّةً مِنْ دِيبَاجٍ، مُزْرَرَةٌ بِالذَّهَبِ، فَقَسَمَهَا فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمَخْرَمَةَ... الحديث» رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، وَقَالَ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمُسَوَّرِ: قَدِمَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَّةً)).¹⁰

1 انظر: مستخرج أبي عوانة (4782) (232/3) ، . ومسند أحمد (25284) (170/42) .

2 المصدر السابق (4781) (232/3) .

3 المصدر السابق (4784) (232/3) .

4 المصدر السابق (4783) (232/3) ، والمعجم الصغير للطبراني (481) (291/1) .

5 انظر الأحاديث: (2168) ، (2536) ، (2560) ، (2561) ، (2563) ، (2564) ، (2578) ، (2717) ، (2729) ، (2735) وغيرها.

6 ابن حجر ، تقريب التهذيب (5489) .

7 المصدر السابق (431) .

8 ابن حجر ، فتح الباري (556/9)

9 البخاري ، صحيح البخاري كتاب فرض الخمس -باب قسمة الإمام ما يدخل عليه ، (3127) ص548.

10 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب الأدب -باب المدارة مع الناس (6132) ص 1101.

الوجه الثاني (بالوصل):

((حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَّةً، فَقَالَ لِي أَبِي مَخْرَمَةَ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَيْهِ، عَسَى أَنْ يُعْطِيَنَا مِنْهَا شَيْئًا، فَقَامَ أَبِي عَلَى النَّبِيِّ...))¹
((حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَّةً، وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ مِنْهَا شَيْئًا...))².

هذا الحديث مداره على أيوب، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: رواه حمادُ بْنُ زَيْدٍ، وابنُ عُثَيْبَةَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ (مرسلاً).
الوجه الثاني: ورواه حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ (موصولاً).
وتابع الليثُ أيوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ (موصولاً).

تخريج الحديث :

تخريج الوجه الأول (بالإرسال): أخرجه : ابن سعد (عن حماد وابن عليّة)³
والبيهقي في السنن الكبرى⁴، وابن زنجويه⁵ كلاهما (عن حماد) .

تخريج الوجه الثاني (بالوصل):

أخرجه: مسلم⁶، والحاكم⁷، وأبو عاصم⁸ وأبو يعلى⁹، والطبراني في الأوسط¹⁰، خمستهم من طريق حاتم بن وردان .
أما متابعة الليث لأيوب السخيتياني عن ابن أبي مليكة عن المسور (موصولاً)، أخرجه: مسلم¹¹،
والترمذي¹²، وأبو داود¹³، والنسائي¹⁴، وابن حبان¹⁵، والبيهقي¹⁶ .

قال ابن حجر في الفتح: (فاتَّفَقَ اثْنَانِ عَنْ أَيُّوبَ عَلَى إِسْرَالِهِ، وَوَصَّلَهُ ثَالِثٌ عَنْ أَيُّوبَ، وَوَأَفَّقَهُ آخَرُ عَنْ شَيْخِهِمْ، وَاعْتَمَدَ الْبُخَارِيُّ الْمَوْصُولَ لِحَفِظِ مَنْ وَصَّلَهُ)¹⁷.

1 المصدر السابق ، كتاب الشهادات - باب شهادة الأعمى (2657) ص 459.

2 المصدر السابق ، باب لبقاء وفروج الحرير (5800) ص 1056.

3 ابن سعد ، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي الطبقات الكبرى، (117، 116) (274، 273) ، المحقق: زياد محمد منصور ، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة الطبعة: الثانية، 1408 هـ ، عدد الأجزاء: 1

4 البيهقي ، السنن الكبرى (6104) (387/3) .

5 ابن زنجويه ، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة ، الأموال لابن زنجويه (908) (551/2) .تحقيق الدكتور: شاعر ذيب فياض ، الناشر: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية ، الطبعة: الأولى، 1406 هـ - 1986 م ، عدد الأجزاء: 1

6 مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الزكاة - باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة (130-1058) (731/2) .

7 الحاكم ، المستدرک علی الصحیحین (6074) (558/3) .

8 أبو عاصم ، أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاک ، الآحاد والمثاني (619) (445/1) ، المحقق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة ، الناشر: دار الراية - الرياض، الطبعة: الأولى، 1411 - 1991، عدد الأجزاء: 6.

9 أبو يعلى ، مسند أبي يعلى ، (7220) (182/13) .

10 الطبراني ، المعجم الأوسط ، (5724) (37/6) .

11 مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الزكاة - باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة ، (129-1058) (731/2) .

12 الترمذي، سنن الترمذي ، (2818) (123/5) .

13 أبو داود ، سنن أبي داود (4028) (43/4) .

14 النسائي ، السنن الكبرى (9584) (423/8) .

15 ابن حبان ، صحيح ابن حبان (4817) (146/11) .

16 البيهقي ، السنن الكبرى (6103) (387/3) .

17 ابن حجر ، فتح الباري (226/6) .

ترجمة رواية الحديث:

أولاً: رواية الوجه الأول

1- حماد بن زيد : ثقة ثبت فقيه¹.

و قال أبو بكر بن أبي خيثمة ، عن يحيى بن معين : ليس أحد في أيوب أثبت من حماد ابن زيد ، و قال يعقوب بن سفيان : سمعت سليمان بن حرب يقول : حماد بن زيد في أيوب أكبر من كل من روى عن أيوب².

2- ابن عليّة (إسماعيل بن إبراهيم) : ثقة حافظ³.

3- ابن أبي مليكة : ثقة فقيه⁴.

ثانياً: رواية الوجه الثاني:

1- حاتم بن وردان : ثقة⁵.

2- الليث بن سعد : ثقة ثبت فقيه إمام⁶.

مما سبق :

هذا الحديث ثبت موصولاً برواية حاتم بن وردان_ وهو ثقة_ ، وقد وافقه عن شيخه (أيوب) الليث بن سعد ، وثبت من وجه آخر مرسلًا عن حماد بن زيد وابن عليّة ، وقد يكون أيوب نشط فرواه مرة موصولاً ، ثم قصر به فرواه مرسلًا في مجلس آخر ، وهذه عادة التابعين إرسال ماتحققوا وصله.

وإرسال الحديث لا يعد علةً إذا ثبت من وجه آخر موصولاً ، لذا فكلاهما صحيحان.

وهذا هو مقصود ابن حجر في قوله : (واعتمد البخاري الموصول لحفظ مَنْ وَصَلَهُ) ، أي أنه بسبب ثبوته موصولاً برواية الحفاظ الثقات ، خرج الوجه المرسل إلى جانب الموصول معتمداً على الأخير ، أي أنه خرج الوجهين بقريته (زيادة الثقة) . ونحن نرى بوضوح تقديمه للمرسل على الموصول في موضع، سيّما وأن راوي المرسل عن أيوب هو حماد بن زيد ، وهو أثبت تلاميذه .

وهناك اختلاف في الألفاظ بين الروايات ؛ ففي رواية حماد وابن عليّة ، قال : (أهديثُ) ، وفي رواية حاتم بن وردان ، قال : (قَدِمْتُ) ، و ستأتي الإشارة إلى هذا في الفصل الثالث في قرائن التصحيح من خلال النظر في المتون ؛ وهكذا فالقرائن قد تتداخل في بعض المواضع ، وقد تطغى إحداها على الأخرى كما في هذا المثال فالقريته الحاكمة فيه هي : (زيادة الثقة) لتصحيح وجهي الوصل والإرسال .

المطلب الثاني : الرفع والوقف

لقد أثبتت الدراسة في الفصل الأول أن جهابذة نقاد الحديث الأوائل لا يعدّون وقف الحديث علةً إذا ثبت من وجه آخر مرفوعاً عن الشيخ مدار الحديث نفسه ؛ لذلك فهما (جميعاً صحيحان) ، وأقوال العلماء واضحة في هذا الشأن ، وهو تصحيح نسبي.

1 ابن حجر ، تقريب التهذيب (1498) .

2 المزني ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، (1481) (247/7) .

3 ابن حجر ، تقريب التهذيب (416)

4 المصدر السابق (3454) .

5 المصدر السابق (1001) .

6 المصدر السابق (5684)

وقد نقل الإمام البخاري في صحيحه في إثر حديث أخرجه عن نافع عن ابن عمر موقوفاً قولاً لنافع يدعم هذا الرأي ، فقال:
(قَالَ مَالِكٌ: قَالَ نَافِعٌ: لَا أُرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ ذَكَرَ ذَلِكَ إِلَّا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)¹.

أي أن مايقوله الصحابي مما ليس من باب الإجتهد هو بلا شك مرفوع إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- ، فقد يجلس الصحابي بين تلاميذه مجلس فتيا ، فيحدثهم ولايسند إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فهذا حكمه الرفع بلا شك ، قال النَّصْرُ بْنُ أَنَسٍ: (كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُمْ يَسْأَلُونَهُ، وَلَا يَذْكُرُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)²، وفي رواية أخرى : (كنت جالسا عند ابن عباس فجعل يفتي ولا يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم)³.

أضف إلى ذلك ماكان معروفاً عن بعض التابعين من توقيهم للحديث وهيبتهم من رفعه ، ففي كثير من الأوقات كانوا يوقفون المرفوع ، وهذا ما صرح به العديد من نقاد الحديث.

قال الدارقطني:

(أَنَّ ابْنَ سِيرِينَ مِنْ تَوَقُّيهِ وَتَوَرُّعِهِ، تَارَةً يُصْرَحُ بِالرَّفْعِ، وَتَارَةً يُؤَمِّي، وَتَارَةً يَتَوَقَّفُ عَلَى حَسَبِ نَشَاطِهِ فِي الْحَالِ)⁴.
وذكر في موضع آخر كلاماً يدل على تصحيحه لوجهي الرفع والوقف إذا ثبت مرفوعاً من جهة وثبت أيضاً روايته بالوقف من وجه آخر ، فقال :

(فَرَفَعَهُ صَاحِبٌ وَمَنْ وَقَفَهُ فَقَدْ أَصَابَ لِأَنَّ ابْنَ سِيرِينَ كَانَ يَفْعَلُ مِثْلَ هَذَا، يَرْفَعُ مَرَّةً وَيُوقِفُ أُخْرَى)⁵.

وهذا هو التصحيح النسبي الذي اعتمده نقاد الحديث.

وقال يعقوب بن شيبة :

(حماد بن زيد أثبت من ابن سلمة وكل ثقة غير أن ابن زيد معروف بأنه يقصر في الأسانيد ويوقف المرفوع وكثير الشك بتوقيه وكان جليلاً لم يكن له كتاب يرجع إليه فكان أحياناً يذكر فيرفع الحديث وأحياناً يهاب الحديث ولا يرفعه)⁶.

المثال الأول:

(حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي يُوْبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كَلْفٌ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ، وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، أَوْ يَفْرُونَ مِنْهُ، صَبَّ فِي أُذُنِهِ الْأَذَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةً عُدْبَ، وَكَلَّفَ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ»

قَالَ سُفْيَانُ: وَصَلَهُ لَنَا أَبِي يُوْبُ، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَوْلُهُ: «مَنْ كَذَّبَ فِي رُؤْيَاهُ» وَقَالَ شُعْبَةُ: عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرُّمَّانِيِّ، سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَوْلُهُ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً، وَمَنْ تَحَلَّمَ، وَمَنْ اسْتَمَعَ».

1 البخاري ، صحيح البخاري (4535) ص790.

2 المصدر السابق (5963) ص 1076.

3 مسلم ، صحيح مسلم (100-2110) (1671/3) .

4 الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار ، العلل الواردة في الأحاديث النبوية. (1828) (12/5) المجلدات من الأول، إلى الحادي عشر، تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الناشر: دار طيبة - الرياض. الطبعة:

الأولى 1405 هـ - 1985 م، والمجلدات من الثاني عشر، إلى الخامس عشر على: محمد بن صالح بن محمد الدباسي، الناشر: دار ابن الجوزي - الدمام، الطبعة: الأولى، 1427 هـ

5 الدارقطني، علل الدارقطني (1831) (15/5) .

6 ابن حجر ، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب (13) (11/3)

الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، 1326هـ عدد الأجزاء: 12.

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «مَنْ اسْتَمَعَ، وَمَنْ تَحَلَّمَ، وَمَنْ صَوَّرَ»
نَحْوَهُ. تَابَعَهُ هِشَامٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ) 1.

وستتم دراسة طريق ابن عباس دون طريق أبي هريرة .

مدار الحديث هو عكرمة ، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول بـ (الرفع): رواه أيوب، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والوجه الثاني بـ(الوقف): رواه خالد الحذاء، وهشام بن حسان عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

تخريج الحديث:

تخريج الوجه الأول :

أخرجه: أبو داود²، والترمذي³، والنسائي⁴، وأحمد (من طرق عنه)⁵، والحميدي⁶، والطبراني⁷.

جميعهم عن أيوب، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ولم يُرَوَ هذا الحديث عن أيوب إلا مرفوعاً.

وتابعه في رفعه حماد بن زيد⁸، وهشام بن حسان⁹، وعمرو بن دينار¹⁰ متابعة تامة.

تخريج الوجه الثاني (بالوقف):

1- خالد الحذاء، اختلف عنه :

أخرجه البخاري في "الأدب المفرد"¹¹ من طريق عبد الوهاب الثقفي عن خالد بن عبد الله عنه عن عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ موقوفاً .

2- هشام : لم أجد من أخرجه عنه موقوفاً.

وأخرجه أحمد¹² من طريق علي بن عاصم ، والطبراني¹³ من طريق وهب بن بقية ، كلاهما عن خالد بن عبد الله عن

خالد الحذاء عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (مرفوعاً)

وأخراج البخاري لهذا الوجه موقوفاً في "صحيحه" وفي "الأدب المفرد" ، يدل على أنه رجح وقفه من طريقه.

وقد تابع عكرمة عن ابن عباس متابعة تامة كل من: النضر بن أنس¹⁴، وسعيد بن أبي الحسن¹⁵ فروياه مرفوعاً.

1 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب التعبير - باب من كذب في حلمه (7042) ص 1253.

2 أبو داود ، سنن أبي داود (5024) (306/4) .

3 الترمذي ، سنن الترمذي (1751) (231/4)

4 النسائي ، السنن الكبرى (9698) (458/8) .

5 أحمد ، مسند أحمد (19491) (399/10) ، (1866) (359/3) ، (3383) (373/5) .

6 الحميدي ، مسند الحميدي ، (541) (549/1) .

7 الطبراني ، المعجم الكبير، (11855) (316/11) .

8 عبد بن حميد، أبو محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر الكنتي، مسند عبد بن حميد ، (601) (206/1) ، المحقق: صبحي البدري السامرائي ،

محمود محمد خليل الصعيدي ، الناشر: مكتبة السنة - القاهرة، الطبعة: الأولى، 1408 - 1988 ، عدد الأجزاء: 1

9 أبو نعيم ، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (276/6) .

10 ابن حبان ، صحيح ابن حبان (6057) (421/13) .

11 البخاري ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة أبو عبد الله ، الأدب المفرد ، (1167) (399/1) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي،

الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الثالثة، 1409 - 1989 ، عدد الأجزاء: 1

12 أحمد ، مسند أحمد (2213) (90/4) .

13 الطبراني ، المعجم الكبير (11960) (344/11) .

14 انظر صحيح البخاري (5963) ص1076 ، وسنن النسائي الكبرى (9697) (458/8) ، ومسند أحمد (2162) (57/4) ، (3272) (314/5) ،

والمعجم الكبير (12900) (204/12) ، ومصنف ابن أبي شيبة (25213) (200/5) .

15 انظر صحيح البخاري (2225) ص376، وصحيح مسلم (9) (2110) (1670/3) ، ومسند أحمد (2810) (23/5) ، والمعجم الكبير (12772)

(164/12) .

ترجمة رواية الحديث:

رواية الوجه الأول: أيوب بن أبي تميمة السخيتاني: ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد¹.

رواية الوجه الثاني: خالد بن مهران الحذاء: ثقة يرسل².

هشام بن حسان: ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين³.

مما سبق يتبين لنا:

هذا الحديث قد ثبت مرفوعاً من طريق أيوب، وحماد بن زيد، وهشام بن حسان، وعمرو بن دينار جميعهم عن عكرمة عن ابن عباس، والرفع لإبعل بالوقف، ثم إن هذا لا يقوله الصحابي من باب الإجتهد فهو مرفوع حكماً، وقد توبع عكرمة على هذا الحديث.

وقد أخرج البخاري الوجهين مصححاً لهما معتمداً على صحة الرفع وليس معللاً لوجه منهما؛ فالحديث وإن روي بالوقف فهو مرفوع حكماً.

المثال الثاني:

الوجه الأول (بالرفع):

(أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ ابْتَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ، فَتَمَرَّتْهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ، وَمَنْ ابْتَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ، فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ»، وَعَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ فِي الْعَبْدِ)4.

الوجه الثاني (بالوقف):

قول البخاري في الحديث السابق:

(وَعَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ فِي الْعَبْدِ)

هذا الحديث مداره على عبد الله بن عمر، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول (بالرفع): رواه سالم عن ابن عمر مرفوعاً، أخرجه البخاري من طريق الليث عن الزهري عن سالم عن ابن عمر. والوجه الثاني (بالوقف): رواه نافع (قصة العبد) عن ابن عمر عن عمر موقوفاً، أخرجه البخاري من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر.

تخريج الوجه الأول:

أخرجه: مسلم⁵، وأبو داود⁶، والترمذي⁷، والنسائي⁸، وابن ماجه⁹، وأحمد¹⁰ والبيهقي¹¹، جميعهم عن الزهري عن

سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عن ابن عمر.

1 ابن حجر، تقريب التهذيب (605).

2 المصدر السابق (1680).

3 المصدر السابق (7289).

4 البخاري، صحيح البخاري (2379) ص 407.

5 مسلم، صحيح مسلم، كتاب البيوع-باب من باع نخلا وعليها ثمر 80- (1543) (1173/3).

6 أبو داود، سنن أبي داود (3433) (268/3).

7 الترمذي، سنن الترمذي (1244) (537/2).

8 النسائي، سنن النسائي الكبرى (4972) (4973) (41/5).

9 ابن ماجه، سنن ابن ماجه، (2211) (746/2).

10 مسند أحمد (4552) (153/8)، (6380) (444/10).

11 السنن الكبرى للبيهقي (11073) (11074) (324/5).

تخريج الوجه الثاني:

أخرجه: أبو داود¹، النسائي²، وعبد الرزاق³ جميعهم عن نافع عن ابن عمر عن عمر.

وقد اشتهر الاختلاف بين العلماء في قصة العبد هل هي موقوفة أم مرفوعة؟

أولاً: النقاد الذين مالوا الى ترجيح قول نافع (وقف الحديث):

- 1- الإمام أحمد: حيث مال الى قول نافع في وقف حديث العبد كما نقله عنه المروزي⁴.
- 2- الإمام مسلم: وروى البيهقي بإسناده الى الامام مسلم انه قال عند ما سئل عن اختلاف سالم ونافع في قصة العبد: (القول ما قال نافع وإن كان سالم أحفظ منه)⁵، ومع ذلك أخرجهما في صحيحه من طريق سالم مرفوعة .
- 3- الإمام النسائي حيث قال: (وسالم أجل من نافع وأنبئ، وأحاديث نافع الثلاثة أولى بالصواب)⁶ وذكر من ضمن هذه الأحاديث حديث العبد .
- 4- الدارقطني: يتضح من خلال علله أنه يرجح قول نافع⁷.

ثانياً: النقاد الذين مالوا الى ترجيح قول سالم (رفع الحديث):

- 1- علي بن المديني: قال ابن عبد البر في (الاستذكار): (وَمَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ إِلَى تَصْحِيحِ رِوَايَةِ سَالِمٍ فِي ذَلِكَ)⁸
- 2- الامام البخاري: نقل الترمذي في سننه عن البخاري انه قال: (حديث الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أصح ما جاء في هذا الباب)⁹
- ونقل عنه في العلل الكبير قوله: (رَوَى سَالِمٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ نَافِعٌ : عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ) يقول الترمذي: (كَأَنَّهُ رَأَى الْحَدِيثَيْنِ صَحِيحَيْنِ أَنَّهُ يَحْتَمِلُ عَنْهُمَا جَمِيعًا)¹⁰.
- 3- الترمذي: يتضح ذلك في سننه حيث صدر الباب بحديث سالم، وحكم عليه بأنه (حسن صحيح)، ثم نقل قول البخاري السابق¹¹.

قال ابن القيم :

(اختلف سالم ونافع على ابن عمر في هذا الحديث، فسالم رواه عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعاً في القصتين جميعاً: قصة العبد وقصة النخل، ورواه نافع عنه، ففرق بين القصتين، فجعل قصة النخل عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقصة العبد عن ابن عمر، عن عمر. فكان مسلم والنسائي وجماعة من الحفاظ يحكمون لنافع، ويقولون: ميز وفرق بينهما، وإن كان سالم أحفظ منه. وكان البخاري والإمام أحمد وجماعة من الحفاظ يحكمون لسالم، ويقولون: هما جميعاً صحيحان عن النبي صلى الله عليه وسلم)¹².

1 أبو داود ، سنن أبي داود (3434) (268/3) .

2 النسائي ، السنن الكبرى (4968) (39/5)

3 عبد الرزاق ، مصنف عبد الرزاق (14623) (135/8) .

4 أحمد ، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني ، الجامع في العلل ومعرفة الرجال (8) (42/1) ، رواية: المروزي وغيره المحقق: الدكتور وصي الله بن محمد عباس، الناشر: الدار السلفية، بومباي - الهند، الطبعة: الأولى، 1408 هـ - 1988 م، عدد

الأجزاء: 1

5 البيهقي ، السنن الكبرى (11077) (324/5)

6 النسائي ، سنن النسائي الكبرى (2279) (31/3)

7 الدارقطني، العلل للدارقطني (120/13) (123) .

8 ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي ، الاستذكار لابن عبد البر (1252) (274/6) ، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1421 - 2000، عدد الأجزاء: 9.

9 الترمذي، سنن الترمذي (1244) (538/2) .

10 الترمذي، العلل الكبير للترمذي (328) (185/1) .

11 الترمذي، سنن الترمذي (1244) (538/2) .

12 ابن القيم ، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، تهذيب سنن أبي داود وإيضاح مشكلاته (216/9) المطبوع مع كتاب عون المعبود ، دار الكتب العلمية-بيروت ، الطبعة الثانية 1415 هـ عدد الأجزاء: 14.

مما سبق يتبين :

أن البخاري اعتمد على رواية سالم المرفوعة، ولكنه **صحح الوجهين** فصحيح رفعه من طريق سالم وصحيح وقفه من طريق نافع، ثم إن هذا لا يصلح إلا أن يكون مسموعاً من النبي -صلى الله عليه وسلم- وتبعاً للقاعدة الأكبر وهي أن الرفع لا يعلّ بالوقف بما أن الرافع ثقة، وزيادته مقبولة، خاصة إذا كان لهذا الحديث شاهداً، وقد ثبت هذا الحديث مرفوعاً أيضاً عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه¹ وقد أشار البيهقي كذلك إلى أن البخاري صحح الوجهين، قال: (وَكَانَ الْبُخَارِيُّ يَرَاهُمَا جَمِيعًا صَحِيحَيْنِ)². وبالرغم من تضافر الروايات على وقف قصة العبد من طريق نافع إلا أنه ورد عنه مرفوعاً من طريق عبد ربه بن سعيد، وتأمل عباراته في هذا النقل:

((قال شعبة: سمعت عبد ربه بن سعيد، يحدث عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أيها رجل باع نخلا قد أبرت، فثمرتها لأول، وأيها رجل باع مملوكا وله مال فماله لربه الأول إلا أن يشترط المبتاع»، قال شعبة: فحدثته بحديث أيوب عن نافع أنه حدثني بالنخل عن النبي صلى الله عليه وسلم والمملوك عن عمر، فقال عبد ربه: لا أعلمهما جميعاً إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال مرة أخرى فحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يشك))³.

وقوله لا أعلمهما جميعاً إلا عن النبي -صلى الله عليه وسلم- يدل على ثبوت معنى الحديث عن النبي -صلى الله عليه وسلم- فهو مرفوع حكماً.

وهكذا فقد أخرج البخاري الوجهين في صحيحه مصححاً لكليهما.

المبحث الثاني: قرينة (المزيد في متصل الأسانيد)

قال العلائي (761هـ):

(ما يظهر فيه كونه بالوجهين، أي: أنه سمعه من شيخه الأدنى، وشيخه أيضاً، وكيف ما رواه كان متصلاً)⁴.

وقد ذكر الحالات التي يظهر فيه الحديث مروياً بوجهي الزيادة والنقص، وهي :

الأولى : بتصريح الراوي بأنه سمعه بالوجهين .

والثانية: بالظن القوي .

والثالثة: إذا اختلف رواية المتن بالوجهين، فكان بتمامه بالواسطة وروى بعضه بدون الزائد أو بالعكس.

قال العلائي : (يظهر كونه عند الراوي بالوجهين ظهوراً بيناً بتصريحه بذلك ونحوه ، وتارة يكون ذلك بحسب الظن القوي)⁵ وذكر أمثلة على هاتين الحالتين، ثم قال : (ومنه أيضاً ما إذا اختلف رواية المتن فكان بتمامه بالواسطة وروى بعضه بدون الزائد أو بالعكس فإنه يظهر)⁶.

1 أخرجه أحمد من طريق سليمان بن موسى عن عطاء بن رباح عن جابر عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بالقصتين (14325) (228/22)، ومن طريق سلمة بن كهيل عن سمع جابراً، عن جابر عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بقصة العبد فقط (14214) (124/22)، وأخرجه النسائي أيضاً من طريق سليمان بن موسى من حديث جابر (بالقصتين) (11693) (360/10).

2 البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُجْردي الخراساني، معرفة السنن والآثار (11371) (126/8). المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، الطبعة: الأولى، 1412هـ - 1991م، عدد الأجزاء: 15.

3 النسائي، السنن الكبرى (4963) (38/5).

4 العلائي، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكليدي بن عبد الله دمشقي جامع التحصيل في أحكام المراسيل، (127/1)، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الثانية، 1407 - 1986، عدد الأجزاء: 1

5 المصدر السابق (134/1).

6 المصدر السابق (136/1).

وقال ابن الصلاح في معرض حديثه عن الإسناد الخالي من الزيادة (الناقص):
(وَإِنْ كَانَ فِيهِ تَصْرِيحٌ بِالسَّمَاعِ أَوْ بِالْإِخْبَارِ.. فَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ قَدْ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ رَجُلٍ عَنْهُ، ثُمَّ سَمِعَهُ مِنْهُ نَفْسُهُ.....اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ تُوَجَدَ قَرِينَةٌ تَدُلُّ عَلَى كَوْنِهِ وَهَمًا).¹

وستتناول الدراسة أمثلة على (المزيد في متصل الأسانيد)، وذلك حسب الحالات التي ذكرها الإمام العلائي.

الحالة الأولى: وهي ما يظهر فيه أن الحديث مروى بالوجهين بتصريح الراوي بأنه سمعه من الوجهين:
المثال الأول:

الوجه الأول (بزيادة راو(ذر)):

(حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ عَمَّارٌ: «بِهَذَا وَصَرَبَ - شُعْبَةُ - بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ، ثُمَّ أَدْنَاهُمَا مِنْ فِيهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَّمِيهِ»
وَقَالَ النَّضْرُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ ذَرًّا، يَقُولُ: عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي، قَالَ الْحَكَمُ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ).²

أما الوجه الثاني (بالنقص):

فهو يظهر من خلال قول البخاري في هذا المثال (قَالَ الْحَكَمُ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ) هذا الحديث مداره على شعبة، واختلف عنه على وجهين :

الوجه الأول (بالزيادة) رواه عن شعبة كل من:

حجاج، والنضر³، وآدم⁴، وسليمان بن حرب⁵، ومحمد بن كثير⁶، ومسلم⁷، وغندر⁸.
جميعهم عن شعبة، عن الحكيم، عن ذرٍّ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبي، عن أبيه، عن عمار
والوجه الثاني (بالنقص):

رواه النضر⁹ عن الحكيم، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبي، عن أبيه، عن عمار.
ترجمة رواة الحديث :

الوجه الأول:

1- آدم بن أبي إياس: ثقة عابد¹⁰.

2- حجاج بن منهال: ثقة فاضل¹¹.

3- النضر بن شميل: ثقة ثبت¹².

4- سليمان بن حرب ثقة إمام حافظ¹³.

1 ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح (288/1).
2 البخاري، صحيح البخاري، كتاب التيمم - باب التيمم للوجه والكفين، (339) ص76.
3 المصدر السابق، كتاب التيمم - باب التيمم للوجه والكفين، (339) ص76.
4 المصدر السابق، كتاب التيمم - باب التيمم للوجه والكفين، (338) ص76.
5 المصدر السابق، كتاب التيمم - باب التيمم للوجه والكفين (340) ص76.
6 المصدر السابق، كتاب التيمم - باب التيمم للوجه والكفين (341) ص76.
7 المصدر السابق، كتاب التيمم - باب التيمم للوجه والكفين (342) ص76.
8 المصدر السابق، كتاب التيمم - باب التيمم للوجه والكفين (343) ص76.
9 البخاري، صحيح البخاري، كتاب التيمم - باب التيمم للوجه والكفين (339) ص76.
10 ابن حجر، تقريب التهذيب (132).
11 المصدر السابق (1137).
12 المصدر السابق (7135).
13 المصدر السابق (2545).

5-محمد بن كثير: ثقة¹.

6-مسلم بن ابراهيم: ثقة مأمون².

7-غندر: ثقة صحيح الكتاب³.

الوجه الثاني:

النضر بن شميل: ثقة ثبت⁴.

تخريج الوجه الأول (بالزيادة):

أخرجه:

مسلم⁵ عن يحيى بن سعيد، والنضر بن شميل، والنسائي⁶ عن بهز، وابن ماجه⁷ عن محمد بن جعفر، وأحمد⁸ عن محمد بن جعفر، وبهز، وابن خزيمة⁹ عن يزيد بن هارون، ومحمد بن جعفر، وأبو عوانة¹⁰ عن حجاج بن المنهال، وابن المنذر¹¹ عن عفان، وأبو يعلى¹² عن يزيد بن زريع، والبيهقي¹³ عن سليمان بن حرب، جميعهم عن شعبة، عن الحكم، عن ذر، عن سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيهِ، عن عمّار.

تخريج الوجه الثاني (بالنقص):

مسلم¹⁴ عن يحيى بن سعيد والنضر بن شميل، وأبو عوانة¹⁵ عن أبي النضر (هشام بن قاسم)، والبيهقي¹⁶ عن عبد الرحمن بن زياد،

والشاشي¹⁷ عن شابة، جميعهم عن شعبة، عن الحكم، عن سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيهِ، عن عمّار.

قال العيني: ((قوله: (قال الحكم): إشارة إلى أن الحكم كما سمع هذا الخبر من ذر، سمعه أيضاً من شيخ ذر وهو

سعيد بن عبد الرحمن، فكأنه سمعه أولاً من ذر ثم لقي سعيداً فأخذه عنه)¹⁸.

مما سبق:

ثبت الحديث بزيادة (ذر)، (عن شعبة عن الحكم عنه عن سعيد بن عبد الرحمن عن ابيه عن عمار) من رواية الثقات

عن شعبة.

1المصدر السابق (6252).

2المصدر السابق (6616).

3المصدر السابق (5787).

4المصدر السابق (1453).

5مسلم، صحيح مسلم، باب التيمم-كتاب الحيض (112-368) (280/1).

6النسائي، السنن الكبرى (300) (192/1).

7ابن ماجه، سنن ابن ماجه (569) (188/1).

8أحمد، مسند أحمد (18332) (275/30)، أيضاً (18887) (183/31).

9ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة (266) (134/1)، أيضاً (268) (135).

10أبو عوانة، مستخرج أبي عوانة (885) (256/1).

11ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، (544) (151/2)، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، الناشر: دار طيبة - الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى - 1405 هـ 1985 م، عدد الأجزاء: طبع منه 6

مجلدات

12أبو يعلى، مسند أبي يعلى (1607) (183/3).

13البيهقي، السنن الكبرى (1035) (332/1).

14مسلم، صحيح مسلم، باب التيمم-كتاب الحيض (112-368) (280/1)، وأيضاً (113-368) (368).

15أبو عوانة، مستخرج أبي عوانة (886) (256/1).

16البيهقي، السنن الكبرى (1005) (321/1).

17الشاشي، أبو سعيد الهيثم بن كليب بن سريج بن معقل، المسند للشاشي (1029) (426/2)، المحقق: د. محفوظ الرحمن زين الله، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، 1410 عدد الأجزاء: 2.

18العيني، عمدة القاري (21/4)، وانظر أيضاً فتح الباري لابن حجر (445/1).

وقد أخرج الوجه الثاني (بالنقص) يحيى بن سعيد القطان والنضر بن شميل، وعبد الرحمن بن زياد، وأبو النضر، وشبابة، وثبت التصريح بالسمع في موضع النقص، حيث قَالَ الْحَكَمُ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ مما يدل على أنه (مزيد في متصل الأسانيد) وهذا يعني صحة الوجهين المرويين (بالزيادة والنقص).

فتبين أن البخاري أخرج الوجهين (الزيادة، والنقص) مصححاً لكليهما.

الحالة الثانية: وهي ما يظهر فيه أن الحديث مروى بالوجهين بحسب الظن القوي.
المثال الثاني:

((حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَّائَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّا نَلْقَى الْعَدُوَّ عَدًّا وَلَيْسَ مَعَنَا مَدَى، فَقَالَ: " مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ فَكَلُوهُ، مَا لَمْ يَكُنْ سِنَّ وَلَا ظُفْرٌ، وَسَأَحَدْتُكُمْ عَنْ ذَلِكَ: أَمَّا السُّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ " وَتَقَدَّمَ سَرَعَانُ النَّاسِ فَأَصَابُوا مِنَ الْعَنَائِمِ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آخِرِ النَّاسِ، فَنَصَبُوا قُدُورًا فَأَمَرَ بِهَا فَأُكْفِئَتْ، وَقَسَمَ بَيْنَهُمْ وَعَدَلَ بَعِيرًا بَعَشْرٍ شِبَاهٍ، ثُمَّ نَدَّ بَعِيرٌ مِنْ أَوَائِلِ الْقَوْمِ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ خَيْلٌ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ، فَقَالَ: «إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَائِدَ كَأَوَائِدِ الْوَحْشِ، فَمَا فَعَلَ مِنْهَا هَذَا فَأَفْعَلُوا مِثْلَ هَذَا»¹.

وأخرجه من طرق أخرى بدون زيادة (أبيه) بين عبائة ورافع، سيأتي تخريجها .

هذا الحديث مداره على سعيد بن مسروق، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول (بالزيادة): رواه أبو الأحوص (سلام بن سليم) عن سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَّائَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ.

والوجه الثاني (بالنقص): رواه أبو عوانة²، وسفيان³، وشعبة⁴، وعمر بن عبيد الطنافسي⁵، جميعهم رووه عن سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَّائَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. (بدون زيادة أبيه).

ترجمة رواية الحديث:

اولا: رواية الوجه الأول: أبو الأحوص (سلام بن سليم): ثقة متقن صاحب حديث⁶.

ثانياً: رواية الوجه الثاني :

1- أبو عوانة (الوضاح الشكري): ثقة ثبت⁷.

2- سفيان الثوري: ثقة حافظ فقيه⁸.

3- شعبة بن الحجاج: ثقة حافظ متقن⁹.

4- عمر بن عبيد الطنافسي: صدوق¹⁰.

1 البخاري، صحيح البخاري، كتاب الذبائح والصيد -باب إذا أصاب قوم غنيمة (5543) ص 1015.

2 البخاري، صحيح البخاري (2488) ص 428

3 المصدر السابق (2507) ص 431

4 المصدر السابق (3075) ص 539.

5 المصدر السابق (5544) ص 1015

6 ابن حجر تقريب التهذيب (2703) .

7 المصدر السابق (7407) .

8 المصدر السابق (2445) .

9 ابن حجر، تقريب التهذيب (2790) .

10 المصدر السابق (4945) .

تخريج الوجه الأول (بالزيادة):

أخرجه : أبو داود¹، والترمذي²، والنسائي³، وأبوشيبه⁴، جميعهم عن أبي الأحوص (سلام بن سليم) عن سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَّائَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ.
وقد تابع أبو الأحوص حسان بن إبراهيم الكرمانى متابعة تامة⁵،
وتابع ليثُ سعيد بن مسروق متابعة تامة⁶، أي أن أبا الأحوص تابعه راويان بزيادة (أبيه).

تخريج الوجه الثاني (بالنقص):

مسلم⁷، والنسائي⁸، وابن ماجه⁹، والدارمي¹⁰، والطبراني¹¹ من طرق جميعهم عن سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَّائَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ (بدون زيادة أبيه).

قال العيني : (ورواه أبو الأحوص، عن سعيد بن مسروق، عن عبابة بن رفاعة، عن أبيه، عن جده، وتابعه عبد الوارث بن سعيد عن ليث بن أبي سليم ومبارك بن سعيد بن مسروق، فقالوا: عن عبابة عن أبيه عن جده)¹².

قال ابن حجر في معرض رده على من اعترض على رواية أبي الأحوص -مشيراً إلى أن زيادة (أبيه) من باب المزيد في متصل الاسانيد: ((قال عبد الغني بن سعيد الحافظ: روى البخاري عن مسدد عن أبي الأحوص، عن سعيد بن مسروق عن عبابة بن رفاعة، عن أبيه، عن جده رافع بن خديج، قال: قلت للنبي -صلى الله عليه وسلم- (إننا نلقى العدو غدا وليس معنا مدى أفنديج بالقصب الحديث)، قال: وأخطأ أبو الأحوص في هذا حيث قال : (عن أبيه عن جده) وقد حذف البخاري في الصحيح قوله عن أبيه فصار عن عبابة عن جده رافع وهو الصواب. قال: وهذا أصل يعمل عليه من بعد البخاري إذا وقع له خطأ في حديث أن يسقطه وهذا إنما يصلح في النقصان لا في الزيادة. قال أبو علي الغساني: إنما تكلم عبد الغني على ما وقع له من رواية أبي علي بن السكن فظن أنه من عمل البخاري، وإنما هو من عمل بن السكن فإنه في رواية أبي ذر عن شيوخه وفي رواية الأصيلي عن شيخه بإثبات قوله عن أبيه، وكذا هو في رواية إبراهيم بن معقل النسفي عن البخاري، وقد رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده عن أبي الأحوص، قال: ولم يقل أحد عن أبيه عن أبي الأحوص ورواه الثوري وشعبة وزائدة وغيرهم عن سعيد بن مسروق فلم يقولوا عن أبيه قلت -ابن حجر-: قد أخرج البخاري الوجهين ولا بعد في أن يكون عبابة سمعه من جده مع أبيه فذكر أباه فيه والذي يجري على قواعد النقاد أن حديث أبي الأحوص من المزيد في متصل الأسانيد))¹³

مما سبق:

ثبت هذا الحديث بدون زيادة (أبيه) من عدة طرق ورواه أبو الأحوص بهذه الزيادة، وتابعه في ذلك اثنان ، فهو من المزيد في متصل الأسانيد، فقد ثبت أن عبابة يروي عن أبيه وعن جده مباشرة وعلى هذا صحح الإمام

البخاري الوجهين.

- 1 أبو داود ، سنن أبي داود (2821) (102/3) .
- 2 الترمذي ، سنن الترمذي (1491) (81/4)
- 3 النسائي ، السنن الكبرى (4111) (204/4) .
- 4 أبو شيبة ، مسند أبي شيبة (63) (67/1) .
- 5 البيهقي، السنن الكبرى (18938) (415/9) .
- 6 الطبراني ، المعجم الكبير (4395) (273/4) .
- 7 مسلم، صحيح مسلم (20) - (1968) (1558/3) .
- 8 النسائي ، السنن الكبرى (4110) (203/4) .
- 9 ابن ماجه ، سنن ابن ماجه (3137) (1048/2) .
- 10 الدارمي ، سنن الدارمي، (2020) (1259/2) .
- 11 الطبراني ، المعجم الكبير (4386) (271/4) ، أيضاً (4387) (272/4) وغيرها من المواضع.
- 12 العيني ، عمدة القاري (45/13) .
- 13 ابن حجر ، فتح الباري (377/1) .

المثال الثالث:

((حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا زَنَتِ الْأُمَّةُ فَتَبَيَّنَ زَنَاها، فَلْيَجْلِدْها وَلَا يُتْرَبْ، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ فَلْيَجْلِدْها وَلَا يُتْرَبْ، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّالِثَةَ فَلْيَبْعِها وَلاَ يَحْبَلُ مِنْ شَعْرٍ»
تَابَعَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ))¹.

هذا الحديث مداره على سعيد المقبري، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول (بالزيادة): رواه الليث، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

والوجه الثاني (بالنقص): رواه إسماعيل بن أمية، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

ترجمة رواية الحديث:

رواة الوجه الأول: الليث بن سعد: ثقة ثبت فقيه إمام².

رواة الوجه الثاني: إسماعيل بن أمية: ثقة ثبت³.

تخريج الوجه الأول (بزيادة أبيه):

أخرجه: مسلم⁴، والنسائي⁵، وأحمد⁶ (عن الليث وعبيد الله بن عمر)، وأبو عوانة⁷، (عن الليث ومحمد بن إسحاق)، جميعهم عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

تخريج الوجه الثاني (بدون أبيه):

أخرجه مسلم⁸ (عن عبيد الله بن عمر، وأيوب بن موسى، وأسامة بن زيد)، وأبو داود⁹ (عن عبيد الله)، والنسائي¹⁰ (عن عبيد الله، وأيوب بن موسى، ومحمد بن عجلان، وعبد الرحمن بن إسحاق، وإسماعيل بن أمية)، وأحمد¹¹ (عن أيوب بن موسى، وعبيد الله بن عمر)، وعبد الرزاق¹² عن عبيد الله بن عمر، جميعهم عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

انتقد الدارقطني هذا الحديث، فقال:

(وأخرجا جميعاً حديث الليث عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة أنه سمعه يقول قال النبي (صلى الله عليه

وسلم): "إذا زنت أمة... الحديث". وقد رواه جماعة عن سعيد منهم عبيد الله بن عمر واختلف عنه فقال

يحيى الأموي ومحمد بن عبيد عن عبيد الله عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة كقول ليث.

وخالفهما معتمر وأبو أسامة وابن نمير وابن المبارك وعبد بن سليمان وعقبة ابن خالد روه عن عبيد الله عن

سعيد عن أبي هريرة.

واختلف عن ابن إسحاق فقال عبدة عنه عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة كقول ليث، وخالفه غير واحد، ورواه

أيوب بن موسى، وإسماعيل بن أبي أمية وأسامة بن زيد وغيرهم عن سعيد عن أبي هريرة ولم يذكروا أباه.

1 البخاري، صحيح البخاري، كتاب الحدود - باب لا يترب على الأمة إذا زنت ولا تنفى (6839) ص1216، وكرره في كتاب البيوع - باب بيع العبد الزاني (2152) ص366.

2 ابن حجر، تقريب التهذيب (5684).

3 المصدر السابق (425).

4 مسلم، صحيح مسلم (1703-30) (1703-31) (1328/3).

5 النسائي، السنن الكبرى (7207، 7206) (451/6).

6 أحمد، مسند أحمد (9470) (282/15)، أيضا (10405) (255/16).

7 أبو عوانة، المستخرج (6320) (146/4)، أيضا (6324) (148/4).

8 مسلم، صحيح مسلم (1703-31) (1328/3).

9 أبو داود، سنن أبي داود (4470) (160/4).

10 النسائي، السنن الكبرى (7214-7209) (454/6، 453، 452).

11 أحمد، مسند أحمد (7395) (357/12)، أيضا (8886) (468/14).

12 عبد الرزاق، مصنف عبد الرزاق (13597) (392/7).

ورواه هشام بن حسان وابن عيينة عن أيوب بن موسى ورواه الثوري وغيره عن أسامة بن زيد وأخرجهما مسلم على إختلافهما. وأما البخاري فأخرج حديث ليث وحده¹.

قال ابن حجر - في معرض رده على الدارقطني في انتقاده هذا الحديث - (الليث إمام وقد زاد فيه عن أبيه فلا يضره من نقصه على أنه في مثل هذا لا يبعد أن يكون الحديث عند سعيد على الوجهين لكثرة من رواه عنه دون ذكر أبيه وإذا صح أنه عنده على الوجهين فلا يضره الاختلاف مع أن الحديث عند الشيخين من غير طريق المقبري عن أبي هريرة أيضا)².
مما سبق يتبين أن :

هذا الحديث أخرجه البخاري مصححاً لوجهيه (الزيادة)، (والنقص)؛ لأنه من باب المزيد في متصل الأسانيد وقد ثبت سماع سعيد المقبري من أبيه ومن أبي هريرة مباشرةً.

الحالة الثالثة : وهي ما يظهر فيه كون الحديث مروياً بالوجهين لاختلاف المتن ، فكان بتمامه بالواسطة وروى بعضه بدون الزائد أو بالعكس:

المثال الرابع:

الوجه الأول (بزيادة راوٍ، ولفظ أتم):

(حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ أَبَا عَمْرٍو دُكْوَانَ، مَوْلَى عَائِشَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ: إِنَّ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَقَّفَ فِي بَيْتِي، وَفِي يَوْمِي، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ: دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبِيَدِهِ السَّوَاكُ، وَأَنَا مُسْنِدَةٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ السَّوَاكَ، فَقُلْتُ: أَخْذُهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ: «أَنْ نَعَمْ» فَتَنَاوَلْتُهُ، فَأَشْتَدَّ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: أَلَيْسَ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ: «أَنْ نَعَمْ» فَلَيْتَنَّهُ، فَأَمَرَهُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ رُكُوءٌ أَوْ عُلْبَةٌ - يَشُكُّ عُمُرَ - فِيهَا مَاءٌ، فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ، يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكْرَاتٍ» ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى» حَتَّى قُبِضَ وَمَالَتْ يَدُهُ³.

الوجه الثاني (بالنقص):

(حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: تَوَقَّفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي، وَفِي يَوْمِي، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَكَانَتْ إِحْدَانَا تُعَوِّدُهُ بِدُعَاءٍ إِذَا مَرَضَ، فَذَهَبَتْ أَعْوَدُهُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَقَالَ: «فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى، فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى»، وَمَرَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَفِي يَدِهِ جَرِيدَةٌ رَطْبَةٌ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَظَنَنْتُ أَنَّ لَهُ بِهَا حَاجَةً، فَأَخَذْتُهَا، فَمَضَعْتُ رَأْسَهَا، وَنَفَضْتُهَا، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِ، فَأَسْتَنَّ بِهَا كَأَحْسَنِ مَا كَانَ مُسْتَنَّأً، ثُمَّ نَاوَلْنِيهَا، فَسَقَطَتْ يَدُهُ، أَوْ: سَقَطَتْ مِنْ يَدِهِ، فَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الْآخِرَةِ⁴.

وأيضاً:

(حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: تَوَقَّفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي، وَفِي نَوْبَتِي، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ"، قَالَتْ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِسَوَاكٍ، «فَضَعَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ، فَأَخَذْتُهُ، فَمَضَعْتُهُ، ثُمَّ سَنَنْتُهُ بِهِ»⁵.

1 الدارقطني ، الإلزامات والتتبع (137/1، 136) .

2 ابن حجر، فتح الباري (359/1) .

3 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب المغازي-باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته (4449) ص774.

4 المصدر السابق ، كتاب المغازي-باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته (4451) ص775.

5 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب فرض الخمس -باب ما جاء في بيوت النبي -صلى الله عليه وسلم- (3100) ص 544.

هذا الحديث مداره على ابن أبي مليكة، واختلف عنه على وجهين:
الأول (بالزيادة): رواه عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، عن ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عن أَبِي عَمْرٍو دَكْوَانَ، مَوْلَى عَائِشَةَ، عن عَائِشَةَ.
الثاني (بالنقص): رواه أَيُّوبُ وَنَافِعٌ، عن ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عن عَائِشَةَ.
ومن الملاحظ أن متن الوجه الأول أتم من متن الوجه الثاني.

ترجمة رواية الحديث:

ترجمة راوي الوجه الأول:

عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بن أبي حسين: ثقة¹.

ترجمة رواية الوجه الثاني:

أيُّوبُ السخْتِيَانِي: ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد².

نافع بن عمر الجمحي: ثقة ثبت³.

تخريج الوجه الأول:

أخرجه: ابن أبي الدنيا⁴، والعقيلي⁵، والطبراني⁶، والآجري⁷
جميعهم عن عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، عن ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عن أَبِي عَمْرٍو دَكْوَانَ، مَوْلَى عَائِشَةَ، عن عَائِشَةَ.

تخريج الوجه الثاني:

1- طريق أيُّوبُ السخْتِيَانِي:

أخرجه: أحمد⁸، وابن حبان⁹، وإسحاق بن راهويه¹⁰.

جميعهم عن أَيُّوبَ، عن ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عن عَائِشَةَ.

2- طريق نافع بن عمر:

أخرجه: ابن حبان¹¹، وأبو يعلى¹².

جميعهم عن نافع، عن ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عن عَائِشَةَ.

1 ابن حجر، تقريب التهذيب (4905).

2 المصدر السابق (605).

3 المصدر السابق (7080).

4 ابن أبي الدنيا، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي، المحتضرين (31) (45/1)، المحقق: محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار ابن حزم - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1417هـ - 1997م، عدد الأجزاء: 1

5 العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، الضعفاء الكبير، (803) (249/2)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1404هـ - 1984م، عدد الأجزاء: 4

6 الطبراني، المعجم الكبير (78) (31/23).

7 الآجري، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرئي البغدادي، الشريعة، (1843) (2362/5)، المحقق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، الناشر: دار الوطن - الرياض / السعودية، الطبعة: الثانية، 1420 هـ - 1999 م

عدد الأجزاء: 5

8 أحمد، مسند أحمد (24216) (261/40).

9 ابن حبان، صحيح ابن حبان (6617) (584/14).

10 إسحاق بن راهويه، مسند إسحاق بن راهويه (1254) (661/3).

11 ابن حبان، صحيح ابن حبان (6616) (583/14).

12 أبو يعلى، مسند أبي يعلى (4604) (77/8).

وتابع أياً وناًفعاً ، ابنُ جريج¹ ،ومحمد بن شريك² ، وأبو الزبير³ متابعة تامة .
قال ابن حجر: (في كل من الطريقتين ما ليس في الآخر فالظاهر أن الطريقتين محفوظان).⁴
مما سبق يتبين أن:

هذا الحديث أخرجه البخاري مصححاً لوجهيه (الزيادة)،(والنقص)؛ لأنه من باب المزيد في متصل الأسانيد ، ولاحظنا أن المتن في الإسناد الذي به زيادة جاء أنتم من الإسناد الناقص ، وهذه هي الحالة الثالثة التي نص عليها العلالي في تصحيح وجهي الزيادة والنقص.

وبعد استقرائي لهذه القرينة (المزيد في متصل الأسانيد) لتصحيح وجهي الرواية في صحيح البخاري (انظر الملحق رقم 3).

المبحث الثالث: قرينة (سعة الرواية)

وهو ما يوصف به بعض الرواة لكثرة شيوخهم ، وسعة حديثهم ، فيحتمل منهم تعدد الشيوخ في الرواية الواحدة ما لا يحتمل من غيرهم.

قال ابن رجب(795هـ):

(إذا روى الحفاظ الأثبات حديثاً بإسناد واحد، وانفرد واحد منهم بإسناد آخر، فإن كان المنفرد ثقة حافظاً، فحكمه قريب من حكم زيادة الثقة، في الأسانيد أو في المتن.....ويقوي قبول قوله إن كان المروي عنه واسع الحديث، يمكن أن يحمل الحديث من طرق عديدة كالزهرري، والثوري، وشعبة، والأعمش).⁵

ومن خلال كلام ابن رجب يمكن وضع ضابط لكون الراوي واسع الرواية ، وهو أن يكون صاحب حديث معروفاً في طلبه ، كثير الشيوخ ، إماماً ، حافظاً ، وهذا ينطبق على الكثير من الحفاظ، منهم:

مالك بن أنس ، والزهرري ، وقتادة ، والأعمش ، وشعبة ، والثوري ، وإسحاق بن راهويه ، وغيرهم.

المثال الأول:

((حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ، فَأَمَّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَاَفَّقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ عُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ - وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: آمِينَ ")).⁶

((حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ، وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ: آمِينَ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى عُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ")).⁷

((حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سَمِيِّ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: {عَيْرِ الْمُعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ} [الفاتحة: 7] فَقُولُوا: آمِينَ، فَإِنَّهُ مَنْ وَاَفَّقَ

1 أخرجه العقيلي في الضعفاء (803) (249) .

2 أخرجه ابن أبي شيبة (32282) (390/6) ، والدولابي في الكنى والأسماء (1378) (794/2) ، أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الدولابي ، المحقق: أبو قتيبة نظر محمد الفارياي، الناشر: دار ابن حزم - بيروت/ لبنان، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2000م، عدد الأجزاء: 3.

3 أخرجه ابن طهمان في مشيخته (40) (92/1) ، أبو سعيد إبراهيم بن طهمان بن شعبة الخراساني الهروي ، المحقق: محمد طاهر مالك، الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق، سنة النشر: 140هـ - 1983م، عدد الأجزاء: 1.

4 ابن حجر ، فتح الباري (144/8) .

5 ابن رجب ، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، شرح علل الترمذي (838/2) ، المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن، الطبعة: الأولى، 1407هـ - 1987م

6 البخاري، صحيح البخاري ، كتاب الأذان-باب جهر الإمام بالتأمين (780) ص 142.

7 البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأذان-باب فضل التأمين (781) ص 142.

قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَعِيمِ الْمُجْمِرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ¹.

هذا الحديث مداره على مالك، رواه عن ثلاثة من شيوخه، وهم:

1- الزهري: الفقيه الحافظ متفق على جلالته².

قَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: أَثْبَتَ مِنْ رَوَى عَنِ الزُّهْرِيِّ مِمَّنْ لَا يَخْتَلِفُ فِيهِ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ³.

2- أبو الزناد (عبد الله بن ذكوان): ثقة فقيه⁴.

3- سَمِيٌّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ: ثقة⁵.

وقد ثبت سماع مالك من هؤلاء الثلاثة، وذكرهم المزي من بين شيوخه⁶.

الطريق الأولى: **مَالِكُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ،** عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. أخرجها:

مسلم⁷، وأبو داود⁸، والترمذي⁹، وأحمد¹⁰، وأبو عوانة¹¹.

كما أن الإمام مالك قد توبع في هذه الطريق متابعة تامة، حيث تابعه:

سفيان¹²، ومعمر¹³، والزيدي¹⁴.

الطريق الثانية: **مَالِكُ، عَنِ أَبِي الزُّنَادِ،** عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

أخرجها: النسائي¹⁵، وأحمد¹⁶. وقد تابعه المغيرة الحزامي¹⁷ متابعة تامة.

الطريق الثالثة: **مَالِكُ، عَنِ سَمِيٍّ،** مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

أخرجها:

مسلم¹⁸، وأبو داود¹⁹، والترمذي²⁰، والنسائي²¹، وابن حبان²²، وأحمد²³.

1 المصدر السابق، كتاب الأذان-باب جهر المأموم بالتأمين (782) ص 142.

2 ابن حجر، تقريب التهذيب (6296).

3 المزي، تهذيب الكمال، (5728) (116/27).

4 ابن حجر، تقريب التهذيب (3302).

5 المصدر السابق (2635).

6 المزي، تهذيب الكمال، (5728).

7 مسلم، صحيح مسلم (410-72) (306/1).

8 أبو داود، سنن أبي داود (936) (246/1).

9 الترمذي، سنن الترمذي (250) (30/2).

10 أحمد، مسند أحمد (9921) (16/16).

11 أبو عوانة، المستخرج (1687) (455/1).

12 أخرجه البخاري (6402) (1144)، وابن ماجه (851) (277/1)، وأحمد (7244) (187/12).

13 أخرجه معمر بن راشد في جامعه (20679) (329/11)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت، الطبعة: الثانية، 1403 هـ، عدد الأجزاء: 2

، والنسائي (1001) (478/1)، وأحمد (8187) (112/12).

14 أخرجه النسائي في السنن الكبرى (999) (477/1).

15 المصدر السابق (1004) (479/1).

16 أحمد، مسند أحمد (9624) (18/16).

17 أخرجه مسلم (410-75) (307/1).

18 مسلم، صحيح مسلم (409-71) (306/1).

19 أبو داود، سنن أبي داود (848) (224/1).

20 الترمذي، سنن الترمذي (267) (55/2).

21 النسائي، سنن النسائي (654) (334/1).

22 ابن حبان، صحيح ابن حبان (1907) (233/5).

23 أحمد، مسند أحمد (9922) (17/16).

مما سبق:

الإمام مالك واسع الرواية، وقد ثبت سماعه من كل من الزهري، وأبي الزناد، وسُمي مولى أبي بكر. وقد أخرج طرق مالك الثلاثة العديد من أصحاب الصحاح، والسنن، والمسانيد، وقد توبع مالك في جميع هذه الطرق، ولذلك صحح الإمام البخاري هذه الأوجه المختلفة بقريئة (سعة الرواية)، وكذلك بقريئة (ثبوت الحديث من الوجهين)، وهي موضوع المبحث التالي. أضف إلى ماسبق الاختلاف في الألفاظ في هذه الروايات؛ بسبب تعدد المخارج، الذي بدوره يدل على سعة رواية الراوي، لذا أخرج الإمام البخاري عن الإمام مالك هذه الطرق الثلاثة مصححاً لجميعها.

المثال الثاني:

((حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّهُ هُوَ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ الْقَتْلُ» وَقَالَ شُعَيْبٌ، وَيُونُسُ، وَاللَيْثُ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ))¹.

((حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ» قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ الْقَتْلُ»))².

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه على وجهين:

فرواه: شُعَيْبٌ وَيُونُسُ، وَاللَيْثُ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ورواه: مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ (ابن المسيب)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وهكذا، فإن الزهري رواه عن شيخين من شيوخه الذين ثبت سماعه منهم، وهما سعيد، وحميد بن عبد الرحمن.

تخريج الوجه الأول: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

أخرجه: مسلم³ (من طريق يونس، وشعيب عن الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ)،

وأبو داود⁴، وأحمد⁵ كلاهما (من طريق يونس عن الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ).

والطبراني⁶ (عن الليث، وعبد الرحمن بن يزيد عن الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ).

تخريج الوجه الثاني: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

أخرجه: مسلم⁷، وابن ماجه⁸، وأحمد⁹، وابن أبي شيبة¹⁰، جميعهم عن معمر.

1 البخاري، صحيح البخاري، كتاب الفتن-باب ظهور الفتن (7061) ص 1257.

2 المصدر السابق، كتاب الأدب-باب حسن الخلق والسخاء (6037) ص 1087.

3 مسلم، صحيح مسلم (11-157) (205/4).

4 أبو داود، سنن أبي داود (4255) (98/4).

5 أحمد، مسند أحمد (10792) (462/16).

6 الطبراني، المعجم الأوسط (8682) (295/8).

7 مسلم، صحيح مسلم (12-157).

8 ابن ماجه، سنن ابن ماجه (4052) (1345/2).

9 أحمد، مسند أحمد (7186) (111/12).

10 ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة (37278) (466/7).

ترجمة رواية الحديث:

معمر بن راشد: ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت و الأعمش و هشام بن عروة شيئا و كذا فيما حدث به بالبصرة¹.
شعيب بن أبي حمزة: ثقة عابد، قال ابن معين: من أثبت الناس في الزهري².
وقد انتقد الدارقطني طريق معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب، لمخالفة شعيب ويونس والليث بن سعد وابن أخي
الزهري لمعمر حيث رووه عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة³.
قال ابن حجر وهو يرد على انتقاد الدارقطني للحديث: ((الزهري صاحب حديث فلا استبعاد أن يكون عنده عن حميد
وسعيد جميعا))⁴.

وقال في الفتح أيضاً: (وصنيع البخاري يقتضي أن الطريقين صحيحان فإنه وصل طريق معمر هنا، ووصل طريق شعيب في
كتاب الأدب، وكأنه رأى أن ذلك لا يقدر؛ لأن الزهري صاحب حديث فيكون الحديث عنده عن شيخين، ولا يلزم من ذلك
اطراده في كل من اختلف عليه في شيخه، إلا أن يكون مثل الزهري في كثرة الحديث والشيخ، ولولا ذلك لكانت رواية
يونس ومن تابعه أرجح، وليست رواية معمر مدفوعة عن الصحة لما ذكرته)⁵.
مما سبق :

هذا الحديث قد خولف معمر فيه ، ولكن يبقى الزهري صاحب حديث واسع الرواية ، فلا استبعاد أن يكون رواه عن
حميد وسعيد جميعاً، وقد ثبت سماع الزهري من كليهما ، وقد أخرجه البخاري مصححاً لكليهما.

المثال الثالث:

الوجه الأول:

((حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ شُعْبَةَ، عَنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَأَبَتْ أَنْ تَجِيءَ، لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ
حَتَّى تُصْبِحَ»))⁶.

الوجه الثاني:

((حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ زُرَّارَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: «إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا، لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَرْجِعَ»))⁷.

هذا الحديث مداره على شعبة بن الحجاج، واختلف عنه على وجهين:

الأول: رواه ابن أبي عدي، عن شعبة، عن سليمان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة.

والثاني: رواه محمد بن عرعرة، عن شعبة، عن قتادة، عن زرارة، عن أبي هريرة.

وقد روى شعبة هذا الحديث عن اثنين من شيوخه ،هما: سليمان الأعمش، وقتادة.

1 ابن حجر، تقريب التهذيب (6809) .

2 المصدر السابق (2798) .

3 الدارقطني، الالزامات والتتبع (121/1) .

4 ابن حجر ، فتح الباري (381/1) .

5 المصدر السابق (15/13) .

6 البخاري ، صحيح البخاري، كتاب النكاح-باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها. (5193) ص 955.

7 البخاري ، صحيح البخاري، كتاب النكاح-باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها (5194) ص 955.

ترجمة رواية الحديث: أولاً مدار الحديث:

شعبة بن الحجاج العتيقي ثقة حافظ متقن، كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث¹،
وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ: كَانَ ثِقَةً مَأْمُونًا ثَبَتًا حِجَّةً، صَاحِبَ حَدِيثٍ.²
وَقَالَ شُعْبَةُ: كَفَيْتُكُمْ تَدْلِيْسَ ثَلَاثَةِ الْأَعْمَشِ، وَأَبِي إِسْحَاقَ، وَقَتَادَةَ³
قال ابن حجر في طبقات المدلسين: (هذه قاعدة جيدة في أحاديث هؤلاء الثلاثة أنها إذا جاءت من طريق شعبة دلت على
السماع ولو كانت معنعة)⁴.

ثانياً: الوجه الأول: محمد بن أبي عدي ثقة⁵.

ثالثاً: الوجه الثاني محمد بن عرعة ثقة⁶.

تخريج الوجه الأول:

أخرجه من الوجه الأول: ابن حبان⁷.

وقد توبع شعبة على هذا الوجه، فتابعه متابعة تامة :

أبو عوانة⁸، وأبومعاوية⁹، وجرير¹⁰، ووكيع¹¹، وعلي بن مسهر¹²، وزيد بن أبي أنيسة¹³.

تخريج الوجه الثاني: مسلم¹⁴، والنسائي¹⁵، وأحمد¹⁶، وأبو داود الطيالسي¹⁷.

كما وقد توبع شعبة على الوجه الثاني، حيث تابعه متابعة تامة: همام بن يحيى، وحجاج¹⁸.

مما سبق :

شعبة بن الحجاج ثبت سماعه من كل من الأعمش، وقتادة، وحديثه عنهما صحيح لأنه روى عنهما في غير ما دللنا فيه، وهو
فوق ذلك صاحب حديث كما وصفه محمد بن سعد؛ لذلك صحح الإمام البخاري هذين الوجهين بقريضة (سعة الرواية)،
وكذلك بقريضة (ثبوت الحديث من الوجهين).

وبعد استقراراً لهذه القريضة (سعة الرواية) لتصحيح وجهي الرواية في صحيح البخاري، وجدت أمثلة كثيرة (انظر ملحق
رقم 4).

1 ابن حجر، تقريب التهذيب (2790)
2 المزني، تهذيب الكمال (2739) (494/12).
3 البيهقي، معرفة السنن والآثار (204) (151/1).
4 ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (59/1)،
المحقق: د. عاصم بن عبد الله القريوتي، الناشر: مكتبة المنار - عمان، الطبعة: الأولى، 1403 - 1983، عدد الأجزاء: 1
5 ابن حجر، تقريب التهذيب (5697)
6 المصدر السابق (6137).
7 ابن حبان، صحيح ابن حبان (4173) (481/9).
8 البخاري، صحيح البخاري (3237) (116/4).
9 مسلم، صحيح مسلم (1436-122) (1060/2).
10 أخرجه مسلم (1436-122) (1060/2)، وأبو داود (2141) (244/2)، وأبوعوانة (4296) (86/3).
11 أخرجه مسلم (1436-122) (1060/2)، وأحمد (10225) (167/16).
12 أخرجه أبو عوانة (4297) (86/3).
13 أخرجه ابن حبان (4172) (480/9).
14 مسلم، صحيح مسلم (1436-120).
15 النسائي، السنن الكبرى (8921) (187/8).
16 أحمد، مسند أحمد (7471) (439/12)، وأيضاً (10946) (552/16)، وأيضاً (9013) (554/14).
17 أبو داود، مسند أبي داود الطيالسي (2580) (204/4).
18 أخرجه أحمد (8579) (242/14)، وأيضاً (10045) (84/16).

المبحث الرابع: قرينة (ثبوت الحديث من وجهين)

وهو ما يثبت فيه أن الحديث محفوظ عن الراوي من الوجهين.
والفرق بين هذه القرينة والقرينة التي تسبقها ، وهي قرينة (سعة الرواية) يمكن تلخيصه كما يلي:
إذا كان الراوي واسع الحديث معروفاً به ، وعُرفت جميع هذه الطرق عنه ، فهنا تشترك القرينتان في تصحيح الأوجه عنه ، فتصحح الأوجه المختلفة بقرينة (سعة الرواية) ، بالإضافة إلى قرينة (ثبوت الحديث من الوجهين) .
أما إذا كان الراوي واسع الحديث ، ولم تعرف عنه بعض هذه الأوجه ، صُححت الأوجه بقرينة (سعة الرواية) فقط .
وأخيراً ، إذا كانت الطرق جميعها ثابتة معروفة عن الراوي ، ولم يكن موصوفاً بسعة الرواية ، صُححت الأوجه بقرينة (ثبوت الحديث من الوجهين) ، وهذا موضوع هذا المبحث.

المثال الأول:

((حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»))¹.

((حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ» تَابَعَهُ جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ، وَأَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ))².

((حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ؟ قَالَ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ» تَابَعَهُ أَبُو مَعَاوِيَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ))³.

هذا الحديث مداره على الأعمش، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: رواه شعبة، وجرير بن عبد الحميد ، وجرير بن حازم، وسليمان بن قرم، وأبو عوانة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود .

والوجه الثاني : رواه سُفْيَانُ، وأبو معاوية ، ومحمد بن عبيد ، عن الأعمش ، عن أبي وائل، عن أبي موسى.

إذاً أبو وائل رواه عن كل من: عبد الله بن مسعود، وأبي موسى الأشعري.

ترجمة رواة الحديث:

رواة الوجه الأول:

شعبة بن الحجاج العتيقي: ثقة حافظ متقن، كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث⁴.

رواة الوجه الثاني:

محمد بن خازم (أبو معاوية الضرير): ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش⁵.

محمد بن عبيد الطنافسي: ثقة يحفظ حديثه⁶.

1 البخاري، صحيح البخاري ، كتاب الأدب -باب علامات حب الله عز وجل (6168) ص 1107.

2 المصدر السابق ، كتاب الأدب -باب علامات حب الله عز وجل (6169) ص 1107.

3 البخاري، صحيح البخاري ، كتاب الأدب -باب علامات حب الله عز وجل (6170) ص 1107.

4 ابن حجر، تقريب التهذيب (2790)

5 المصدر السابق (5841) .

6 المصدر السابق (6114) .

تخريج الحديث:

تخريج الوجه الأول:

أخرجه: مسلم¹ (عن شعبة، وجريز، وسليمان بن قرم)، وأحمد²، وأبو داود الطيالسي³ (عن شعبة) - وقد صرح الأعمش بسماعه من أبي وائل، وأبو يعلى⁴ (عن جريز)، جميعهم عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود . وقد توبع أبو وائل على هذا الوجه، حيث تابعه أبو سعيد الخدري⁵ متابعاً تاماً.

تخريج الوجه الثاني:

أخرجه: مسلم⁶ (عن أبي معاوية، ومحمد بن عبيد)، والشاشي⁷ (عن أبي معاوية)، جميعهم عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي موسى.

وقد ثبت معنى هذا الحديث عن أنس بن مالك فيما أخرجه البخاري⁸، وغيره.

قال الدارقطني: (وأخرجا جميعاً حديث الأعمش عن أبي وائل عن أبي موسى "المرء مع من أحب" من رواية الثوري وأبي معاوية محمد بن عبيد، وتابعهم زهير وزياد بن خيثمة ومحمد بن كناسة ومنصور بن أبي الأسود وجبير بن حنين الحجري)⁹.

وقال في علله: (ولعلهما صحيحان)¹⁰. مما يدل على تصحيح الدارقطني للوجهين.

وقال ابن حجر: ((قال الدارقطني ما ملخصه أن الشيخين أخرجا حديث الأعمش عن أبي وائل عن أبي موسى الأشعري المرء مع من أحب وأخرجاه من حديث الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله أيضاً والطريقان محفوظان عن الأعمش قلت فلا معنى لاستدراكه))¹¹.

وقال في موضع آخر: (صنيع البخاري يقتضي أنه كان عند أبي وائل عن بن مسعود وعن أبي موسى جميعاً وأن الطريقين صحيحان)¹².

مما سبق:

هذا الحديث ثبت برواية الثقات عن الأعمش عن أبي وائل عن كل من عبد الله بن مسعود، وإبي موسى الأشعري، أخرجه مسلم بالوجهين، وقد أمّن تدليس الأعمش برواية شعبة عنه، وثبت سماعه من أبي وائل فيما أخرجه أبو داود الطيالسي، وثبت سماع أبي وائل من ابن مسعود، وأبي موسى - رضي الله عنهما، فالطريقان محفوظان، وقد أخرجهما البخاري مصححاً لكليهما.

ولا يمكن القول في هذا المثال أن الأعمش واسع الرواية فيصح حديثه بقريظة (سعة الرواية)؛ لأن شيخ الأعمش لم يختلف في الوجهين.

1 مسلم ، صحيح مسلم (165-2640) (2034/4) .

2 أحمد ، مسند أحمد (3718) (258/6) .

3 أبو داود الطيالسي ، مسند أبي داود الطيالسي

4 أبو يعلى ، مسند أبي يعلى (5166) (100/9) .

5 الطبراني ، المعجم الكبير (9780) (12/10) .

6 مسلم ، صحيح مسلم (165-2641) (2034/4) .

7 الشاشي ، المسند للشاشي (578) (68/2) .

8 البخاري، صحيح البخاري ، كتاب الأدب - باب علامات حب الله عز وجل (6171) صفحة 1107.

9 الدارقطني ، الإلزامات والتتبع (171، 172/1) .

10 الدارقطني، علل الدارقطني (740) (94/5) .

11 ابن حجر ، فتح الباري (379/1) .

12 المصدر السابق (558/10) .

المثال الثاني:

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَدِّهِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُوشِكُ الْفِرَاتُ أَنْ يَخْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا»، قَالَ عُقْبَةُ: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «يَخْسِرُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ»¹).

هذا الحديث مداره على عبيد الله بن عمر، واختلف عنه على وجهين:

روى الوجهين معاً عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، وعنه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ (أبو سعيد الأشج).

الوجه الأول: عن عقبه بن خالد عن عبيد الله، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَدِّهِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

والوجه الثاني: عن عقبه بن خالد عن عبيد الله عن أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

ترجمة رواة الحديث:

1- عقبه بن خالد السكوني: صدوق².

قال عقبه بن خالد: (كنت عند عبيد الله بن عمر، فخرجت في نفر من أصحاب الحديث وإذا سفيان الثوري جالس ناحية، فلما تفرق أصحاب الحديث اقتحم سفيان الدار على عبيد الله واقتحمت معه، فسأله عن سبعين حديثاً ما كتب منها شيئاً، وأخرجت ألواحاً معي نحواً من ذراع فلم يفتني منها شيء فما صبر أن قال: قلب أحدهم ألواحاً)³.

2- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ (أبو سعيد الأشج): ثقة⁴.

تخريج الحديث:

اختلف هذا الحديث أيضاً عن عقبه بن خالد السكوني، فرواه اثنان هما (أبو مسعود سهل بن عثمان، وعبد الله بن سعيد الكندي أبو سعيد الأشج)، وكل واحد منهما رواه بالوجهين .

أخرج أحاديثهم: مسلم⁵ (عن أبي مسعود سهل بن عثمان بالوجهين) ، وأبو داود⁶ ، والترمذي⁷، وابن حبان⁸ جميعهم (عن أبي سعيد الأشج بالوجهين).

وقد أشار ابن حبان أن هذا الحديث محفوظ بالوجهين، من خلال تبويبه، فقال: (ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ حُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ)⁹.

وقد تابع سيف بن محمد¹⁰ عقبه بن خالد متابعاً تاماً ، فرواه عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

كما تابع شعبه¹¹ عبيد الله بن عمر متابعاً تاماً ، فرواه عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَدِّهِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

1 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب الفتن-باب خروج النار (7119) صفحة 1265.

2 ابن حجر ، تقريب التهذيب (4636) .

3 المزني تهذيب الكمال (3975) (197/20) .

4 ابن حجر ، تقريب التهذيب (3354) .

5 مسلم ، صحيح مسلم (2894-30) (219/4) ، (2894-31) (220/4) .

6 أبو داود ، سنن أبي داود (4313 ، 4314) (115/4) .

7 الترمذي، سنن الترمذي (2569) (698/4) ، (2570) (699/4) .

8 ابن حبان ، صحيح ابن حبان (6693) (87/15) ، (6695) (88/15) .

9 المصدر السابق (87/15) .

10 أبو نعيم ، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني ، تاريخ أصبهان (1549) (236/2) المحقق: سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1410 هـ-1990م، عدد الأجزاء: 2.

11 نعيم بن حماد ، أبو عبد الله نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزازي المروزي ، كتاب الفتن (1710) (615/2) ، المحقق: سمير أمين الزهيري، الناشر: مكتبة التوحيد - القاهرة، الطبعة: الأولى، 1412، عدد الأجزاء: 2

وقد ثبت هذا الحديث عن أبي هريرة بغير طريق عبيد الله بن عمر¹.

مما سبق:

ثبت هذا الحديث بالوجهين عن عبيد الله بن عمر، فقد رواه اثنان عن عقبة بن خالد كل منهم بالوجهين، وأشار ابن حبان إلى أنه محفوظ بالوجهين، لذا فقد أخرج البخاري الوجهين مصححاً لكليهما بقريته (ثبوت الحديث من الوجهين). وبعد استقراي لهذه القريته (ثبوت الحديث من الوجهين) لتصحيح وجهي الرواية في صحيح البخاري، وجدت أمثلة كثيرة (انظر ملحق رقم 5).

المبحث الخامس: قريته وجود رواية جامعة (إسناد جامع)

ويقصد به أن يروى الحديث من وجهين مختلفين، ثم يأتي راوٍ ثقة يجمع بين هذين الوجهين في رواية واحدة.

المثال الأول:

الوجه الأول:

((حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ شَفِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا»))².

الوجه الثاني:

((حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا تَصَدَّقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا، وَلِزَوْجِهَا بِمَا كَسَبَ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ»))³.

الرواية الجامعة:

((حَدَّثَنَا آدَمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، وَالْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تَعْنِي إِذَا تَصَدَّقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا...))⁴.

أخرج البخاري هذا الحديث من وجهين :

الأول: عن الأعمش عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة .

الثاني: عن منصور عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة.

ثم أخرج رواية جامعة من طريق آدم عن شعبة جمع فيها بين الأعمش ومنصور في إسناد واحد.

تخريج الحديث:

أخرجه من الوجه الأول: عن الأعمش عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة.

مسلم⁵، والنسائي⁶، وأحمد⁷، وعبد الرزاق⁸، وإسحاق بن راهويه⁹.

1 أخرجه مسلم (2894-29) (219/4) ، وابن ماجه (4046) (343/2) ، وأحمد (7554) (515/12) وغيرها من المواضع.

2 البخاري، صحيح البخاري ، كتاب الزكاة-باب من أمر خادمه بالصدقة (1425) صفحة 249. وتكرري (1441) ، و (2065) .

3 المصدر السابق ، كتاب الزكاة-باب أجر الخادم إذا تصدق بأمر صاحبه (1437) صفحة 250.

4 المصدر السابق ، كتاب الزكاة-باب أجر المرأة إذا تصدقت (1439) صفحة 250.

5 مسلم، صحيح مسلم (81-1024) (710/2) .

6 النسائي، سنن النسائي الكبرى (9154) (275/8) .

7 أحمد، مسند أحمد (24171) (201/40) .

8 عبد الرزاق، مصنف عبد الرزاق (7275) (148/4) .

9 إسحاق بن راهويه أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي ، مسند إسحاق بن راهويه (1418) (787/3) ،

المحقق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، الناشر: مكتبة الإمان - المدينة المنورة

الطبعة: الأولى، 1412 - 1991، عدد الأجزاء: 5

وأخرجه من الوجه الثاني: عن منصور عن أبي وإيل، عن مسروق، عن عائشة.

مسلم¹، وأبو داود²، والترمذي³، والنسائي⁴، وأحمد⁵.

وأخرجه بالرواية الجامعة: عن شعبة، عن منصور، والأعمش، عن أبي وإيل، عن مسروق، عن عائشة ابن الجعد⁶، وابن أبي الدنيا⁷.

وقد توبع شعبة في جمع (الأعمش، ومنصور) في إسناد واحد، حيث تابعه عاصم بن سعيد⁸ متابعة تامة.

ومما تجدر الإشارة إليه أن هناك زيادة في الألفاظ في حديث عثمان بن أبي شيبة عن جرير عن منصور وهي: (لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا)، أما يحيى بن يحيى فلم يذكر هذه الزيادة عن جرير.

وعثمان بن أبي شيبة (وهو ثقة حافظ كبير وله أوهام)¹⁰ ولكن تابعه على هذه الزيادة ثلاثة، هم: أبو عوانة¹¹، ومحمد بن قدامة¹²، وشيبان¹³، مما يدل على ثبوت هذه الزيادة عنه.

أما طريق جرير عن الأعمش، فقد ذكر هذه الزيادة أبو معاوية الضرير (وذلك خارج صحيح البخاري)، وهذا ما استتناوله الدراسة في الفصل الثاني والذي يبحث في تصحيح أوجه الرواية بالنظر في المتون، من خلال مبحث قرينة (زيادة الثقة في الألفاظ).

مما سبق :

تبين أن شعبة وهو ثقة حجة قد جمع بين منصور والأعمش في إسناد واحد، وهذا يدل على صحة الوجهين عن منصور والأعمش، وبهذا فهما جميعاً صحيحان بقرينة (وجود رواية جامعة).

المثال الثاني:

الوجه الأول :

((حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«يَصْعَقُ النَّاسُ حِينَ يَصْعَقُونَ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ قَامَ، فَإِذَا مُوسَى أَخَذَ بِالْعَرْشِ، فَمَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ»))¹⁴.

الوجه الثاني:

((وَقَالَ الْمَاجِشُونُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

قَالَ: «فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ، فَإِذَا مُوسَى أَخَذَ بِالْعَرْشِ»))¹⁵.

1 مسلم، صحيح مسلم (80-1024) (710/2) .

2 أبو داود ، سنن أبي داود (1685) (131/2) .

3 الترمذي ، سنن الترمذي (672) (49/3) .

4 النسائي ، سنن النسائي الكبرى (9153) (275/8) .

5 أحمد ، مسند أحمد (26370) (389/43) .

6 ابن الجعد ، علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي، مسند ابن الجعد (76) (28/1) ، تحقيق: عامر أحمد حيدر، الناشر: مؤسسة نادر - بيروت، الطبعة: الأولى، 1410 - 1990

7 ابن أبي الدنيا ، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي ، النفقة على العيال (518) (708/5) ، المحقق: د نجم عبد الرحمن خلف، الناشر: دار ابن القيم - السعودية - الدمام، الطبعة: الأولى، 1410هـ - 1990م، عدد الأجزاء: 2.

8 ابن بشران ، أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران ، أمالي ابن بشران (924) (400/1) ، ضبط نصه: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن، الرياض، الطبعة: الأولى، 1418 هـ - 1997 م، عدد الأجزاء: 1.

9 البخاري، صحيح البخاري ، كتاب الزكاة-باب من أمر خادمه بالصدقة (1425) صفحة 249. وتكرري (1441) ، و (2065) .

10 ابن حجر تقريب التهذيب (4513) .

11 أبو داود ، سنن أبي داود (1685) (131/2) .

12 النسائي ، سنن النسائي الكبرى (9153) (275/8) .

13 أحمد ، مسند أحمد (26370) (389/43) .

14 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب الرقاق-باب نفخ الصور (6518) صفحة 1163 ، وكرره بسياق تام في (3414) صفحة 604.

15 المصدر السابق ، كتاب التوحيد -باب وكان عرشه على الماء (7428) صفحة 1318.

((حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، قَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اضْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ، وَأَمَرَ الْمُسْلِمَ، فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمَ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَصَعَقُ مَعَهُمْ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ جَانِبَ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ، فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَنْتَى اللَّهَ»¹)).

أخرج البخاري هذا الحديث من وجهين :

الأول : عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

والثاني: عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وأخرج رواية جامعة عن (الأعرج وأبي سلمة) : عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

تخريج الوجه الأول: أخرجه : مسلم²، والنسائي³.

تخريج الوجه الثاني: أخرجه: الترمذي⁴، وابن ماجه⁵، واحمد⁶، وابن حبان⁷، وابن أبي شيبة⁸.

أما الرواية الجامعة فقد أخرجها:

مسلم⁹، وأبوداود¹⁰، والنسائي¹¹، وأحمد¹².

مما سبق:

تبين أن الزهري -وهو إمام حافظ- يحتمل منه الجمع بين الأسانيد- قد جمع بين الأعرج وأبي سلمة في إسناد واحد، أخرجه مسلم وأبو داود، والنسائي، وأحمد، وهذا يدل على صحة الوجهين عنهما، وبهذا فهما جميعاً صحيحان بقريضة (وجود رواية جامعة).

المثال الثالث:

الوجه الأول:

((حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ» تَابَعَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمٍ))¹³.

1 المصدر السابق ، كتاب الخصومات -باب ما يذكر في الاشخاص والخصومة ، (2411) صفحة 413.

2 مسلم ، صحيح مسلم (159-2373) (1843/4) .

3 النسائي، سنن النسائي الكبرى، (11394) (242/10) .

4 الترمذي ، سنن الترمذي (3245) (373/5)

5 ابن ماجه ، سنن ابن ماجه (4274) (1428/2) .

6 أحمد ، مسند أحمد (9821) (509/15) .

7 ابن حبان، صحيح ابن حبان (7311) (301/16) .

8 ابن أبي شيبة ، مصنف ابن أبي شيبة (31686) (310/6) .

9 مسلم، صحيح مسلم (160-2373) (1844/4) .

10 أبو داود ، سنن أبي داود (4671) (217/4) .

11 النسائي، سنن النسائي الكبرى (7710) (163/7) .

12 أحمد، مسند أحمد (7586) (29/13) .

13 البخاري ، صحيح البخاري، كتاب الذبائح والصيد - باب لحوم الحمر الأنسية (5522) صفحة 1012 ، ووصل رواية ابن المبارك في (4217) صفحة 737.

الوجه الثاني:

(حَدَّثَنِي عَبْدُ بَنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، وَسَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ أَكْلِ الثُّومِ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ» نَهَى عَنْ أَكْلِ الثُّومِ «هُوَ عَنْ نَافِعٍ وَحَدِّهِ»، وَلُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ "عَنْ سَالِمٍ))¹.
أي أن أبا أسامة روى عن عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمٍ حديث: (لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ)
الرواية الجامعة :

(حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمٍ، وَنَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ يَوْمَ خَيْبَرَ»².
أيضاً:

(حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، وَسَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ»³.
هذا الحديث مداره على عبيد الله بن عمر، روي عنه بوجهين:

الأول: ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

والثاني: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

وأخرج البخاري رواية جامعة بين (نافع وسالم) عن كل من: عبدة، ومحمد بن عبيد، كلاهما عن عبيد الله بن نافع وسالم عن ابن عمر.

ترجمة الرواة الذين جمعوا بين نافع وسالم في إسناد واحد:

1- عبدة بن سليمان: ثقة ثبت⁴.

2- محمد بن عبيد الطنافسي: ثقة يحفظ⁵.

تخريج الوجه الأول: عن عبيد الله بن نافع عن ابن عمر:

أخرجه: النسائي⁶، وأحمد⁷، وابن أبي شيبة⁸.

أما الوجه الثاني عن عبيد الله بن سالم عن ابن عمر فلم أجد من أخرجه في إسناد منفرد سوى البخاري.

وأخرجه بالرواية الجامعة:

مسلم⁹ عن (ابن نمير)، والنسائي¹⁰ (عن محمد بن عبيد)، وأحمد¹¹ عن (محمد بن عبيد وإسماعيل بن زكريا)،

وأبو يعلى¹² عن (عبد العزيز بن محمد، وعلي بن مسهر)، جميعهم عن عبيد الله بن نافع وسالم) عن ابن عمر.

1 المصدر السابق ، كتاب المغازي-باب غزوة خيبر (4215) صفحة 737.

2 المصدر السابق ، كتاب الذبائح والصيد-باب لحوم الحمر الإنسية، (5521) صفحة 1012.

3 المصدر السابق ، كتاب المغازي-باب غزوة خيبر (4218) صفحة 737.

4 ابن حجر ، تقريب التهذيب (4269) .

5 المصدر السابق (6114) .

6 النسائي ، السنن الكبرى للنسائي (4829) (484/4) .

7 أحمد ، مسند أحمد (4720) (343/8) ، وأيضاً (6291) (385/10) .

8 ابن أبي شيبة ، مصنف ابن أبي شيبة (24329) (122/5)

9 مسلم ، صحيح مسلم (561-24) (538/3) .

10 النسائي ، السنن الكبرى للنسائي (4830) (484/4) .

11 أحمد ، مسند أحمد (5786) (59/10) ، وأيضاً (5787) (59/10) .

12 أبو يعلى ، مسند أبي يعلى (5465) (355/9) ، وأيضاً (5526) (396/9) .

وقد توبع عبيد الله في هذا الحديث ، حيث تابعه ابن جريج ،ومالك بن أنس¹ متابعه تامه ، فرووه عن نافع عن ابن عمر.

كما أن لحديث ابن عمر شواهد من حديث جابر²، وأنس بن مالك³، وابن أبي أوفى⁴ ، وأبي ثعلبة⁵.

مما سبق:

عبدة بن سليمان ،ومحمد بن عبيد ثقتان وقد جمعا بين (نافع وسالم) في رواية جامعة ،وقد توبعا على هذا الجمع في خارج الصحيح متابعه تامه ،وقد بلغ عدد الرواة الذين جمعوا بين (نافع وسالم)خمسة ، وهذا يدل على صحة الوجهين ،وهكذا فقد أخرج البخاري هذين الوجهين مصححاً لهما بقريته (وجود رواية جامعة). وبعد استقرائي لهذه القريته (وجود رواية جامعة) لتصحيح وجهي الرواية في صحيح البخاري ،وجدت عدة أمثلة (انظر الملحق رقم 6).

المبحث السادس:قريته (معرفة الراوي بحديث آل بيته)

ويقصد بها أن الراوي أدرى بحديث آل بيته ،فيصح الوجه الذي رواه بهذه القريته بالإضافة إلى ثبوت صحته من وجه آخر ؛وهكذا يكون الوجهان صحيحين.

قال ابو زرعة -وقد صحح حديثاً رواه أحد الرواة عن أبيه-قال : (لأنه أفهمٌ بحديث أبيه)⁶.

وقال ابن حجر في "النكت":

(لا شك أن آل الرجل أخص به من غيرهم)⁷.

المثال الأول:

(حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا ثُلُثُ الْإِسْلَامِ»)⁸.

(حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ عُبَيْدَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، يَقُولُ: «مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ إِلَّا فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَسْلَمْتُ فِيهِ، وَلَقَدْ مَكَّنْتُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ، وَإِنِّي لَثُلُثُ الْإِسْلَامِ» تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ)⁹.

(حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: «مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ إِلَّا فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَسْلَمْتُ فِيهِ، وَلَقَدْ مَكَّنْتُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَإِنِّي لَثُلُثُ الْإِسْلَامِ»)¹⁰.

هذا الحديث مداره على هاشم بن هاشم ، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: رواه مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عن هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ، عن عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عن أَبِيهِ(سعد بن أبي وقاص).

1مسلم ، صحيح مسلم (25-561) (538/3) .

2 البخاري، صحيح البخاري (5524) .

3 المصدر السابق (5528) .

4 المصدر السابق (5525) .

5 المصدر السابق (5527) .

6 ابن أبي حاتم ،علل ابن أبي حاتم (1647) (571/4) .

7 ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ، النكت على كتاب ابن الصلاح (606/2) المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، عدد المجلدات: 2، الطبعة: الأولى، 1404هـ/1984م

8 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب المناقب-باب مناقب سعد بن أبي وقاص الزهري (3726) صفحة 654.

9 المصدر السابق ، كتاب المناقب-باب مناقب سعد بن أبي وقاص الزهري (3727) صفحة 654.

10 المصدر السابق ، كتاب مناقب الأنصار -باب إسلام سعد بن أبي وقاص (3858) صفحة 672.

والوجه الثاني : رواه ابنُ أبي زائدة، وأبو أسامة عن هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن أبي وقاص.

ترجمة رواية الحديث:

الوجه الأول: مكي بن إبراهيم: ثقة ثبت¹.

الوجه الثاني:1- يحيى بن زكريا بن أبي زائدة: ثقة متقن².

2- أبو أسامة (حماد بن أسامة): ثقة ثبت ربما دلّس³.

تخريج الوجه الأول:

أخرجه الحاكم في المستدرک⁴ من طريق مكي بن إبراهيم.

تخريج الوجه الثاني:

أخرجه ابن ماجه⁵ عن (يحيى بن أبي زائدة) ،

وأحمد⁶ في فضائل الصحابة ، والحاكم⁷ في المستدرک ، كلاهما عن (مكي بن إبراهيم)

وابن أبي عاصم⁸ في الآحاد والمتنبي عن (مسروق بن المرزبان، وابن أبي زائدة)

والطبراني⁹ (عن أبي أسامة).

جميعهم عن هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن أبي وقاص.

وقد انتقد الدارقطني في "المتبع" الحديث من طريق مكي بن إبراهيم، فقال:

(وأخرج البخاري عن مكي بن إبراهيم عن هاشم عن عامر بن سعد عن سعد: لقد رأيتني وأنا ثلث الأسلام. قال:

خالفه ابن أبي زائدة ويحيى الأموي وأبو أسامة روه عن هاشم عن ابن المسيب عن سعد)¹⁰.

رد عليه ابن حجر بقوله:

(قد أخرج البخاري حديث بن أبي زائدة أثر حديث مكي، وعلق حديث أبي أسامة وطريق الأموي أخرجها

الإسماعيلي، والظاهر أن البخاري أخرجه على الاحتمال لقريظة معرفة عامر بن سعد بحديث أبيه وصحة سماع

هاشم منه ومن سعد جميعاً)¹¹.

مما سبق:

هذا الحديث رواه مكي بن إبراهيم (وهو ثقة) عن هاشم عن عامر بن سعد عن سعد، وقد خولف فيه من قبل ثلاثة من

الرواة اثنان منهم في الصحيح (وهما ثقتان أيضاً)، فروياه عن هاشم عن ابن المسيب عن سعد، وقد ثبت أن مكي بن

إبراهيم قد حدث بالوجهين في مجلس واحد وهذا يتضح بالرجوع إلى مستدرک الحاكم ، ولكن يبقى عامر بن سعد من

أهل بيت سعد بن أبي وقاص وآل الرجل أدري بحديثه، وهذا ما قصده ابن حجر بقوله: (والظاهر أن البخاري أخرجه على

1 ابن حجر ، تقريب التهذيب (6877)

2 المصدر السابق (7548) .

3 المصدر السابق (1487) .

4 الحاكم ، مستدرک الحاكم (6116) (570/3)

5 ابن ماجه ، سنن ابن ماجه (132) (47/1) .

6 أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، فضائل الصحابة (1320) (783/2)

المحقق: د. وصي الله محمد عباس، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، 1403 - 1983،

عدد الأجزاء: 2

7 الحاكم ، مستدرک الحاكم (6116) (570/3) .

8 ابن أبي عاصم ، أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني ، الآحاد والمتنبي

(209) (167/1) ، المحقق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، الناشر: دار الراجية - الرياض، الطبعة: الأولى، 1411 - 1991، عدد الأجزاء: 6

9 الطبراني ، المعجم الكبير (298) (138/1) .

10 الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي، الإلزامات والنتبع (61) (191/1)

دراسة وتحقيق: مقل بن هادي الوداعي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، 1405 هـ - 1985 م، عدد الأجزاء: 1.

11 ابن حجر ، فتح الباري (367/1) .

الاحتمال لقريظة معرفة عامر بن سعد بحديث أبيه)، وهكذا فقد أخرجه البخاري مصححاً للوجهين بقريظة (معرفة الراوي بحديث آله).

وهناك قريظة أخرى وهي ثبوت الحديث من الوجهين، سيما وقد صح سماع هاشم من عامر بن سعد؛ ولكن القريظة الحاكمة هنا: (معرفة الراوي بحديث آله).

المثال الثاني:

(حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُجَمِّعِ، ابْنِ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ خَنْسَاءَ بِنْتِ خِدَامِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ تَيْبٌ فَكْرِهَتْ ذَلِكَ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «فَرَدَّ نِكَاحَهُ».

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَهُ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ، وَمُجَمِّعَ بْنَ يَزِيدَ، حَدَّثَاهُ: أَنَّ رَجُلًا يُدْعَى خِدَامًا أَنْكَحَ ابْنَتَهُ لَهُ، نَحْوَهُ¹.

هذا الحديث مداره على القاسم بن محمد، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُجَمِّعِ، ابْنِ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ خَنْسَاءَ بِنْتِ خِدَامِ الْأَنْصَارِيِّ (بالوصل).

والوجه الثاني: يَزِيدُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَهُ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ، وَمُجَمِّعَ بْنَ يَزِيدَ (مرسلاً).

تخريج الوجه الأول:

أخرجه وأبو داود²، والنسائي³، ومالك⁴، وأحمد⁵، والبيهقي⁶.

تخريج الوجه الثاني:

أخرجه أحمد⁷، والبيهقي⁸.

وقد تابع يزيداً على هذا الوجه أبو معاوية⁹، وسفيان بن عيينة¹⁰.

وقد رواه يعقوب بن حميد عن سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد بالوجه الأول (موصولاً)¹¹. قال أبو نعيم في معرفة الصحابة:

(وَإِخْتَلَفَ أَكْثَرُ أَصْحَابِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَلَيْهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ وَصَلَهُ)¹².

وللحديث متابعات: من طريق حجاج بن السائب عن أبيه عن جدته خنساء¹³.

وله شاهد من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-¹⁴.

1 البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح -باب إذا زوج ابنته وهي كارهة (5139، 5138) صفحة 945.

2 أبو داود، سنن أبي داود (2101) (233/2).

3 النسائي، سنن النسائي الكبرى (5362) (175/5).

4 مالك، موطأ مالك، (25) (535/2).

5 أحمد، مسند أحمد (26786) (370/44).

6 البيهقي، السنن الكبرى للبيهقي (13683) (193/7).

7 أحمد، مسند أحمد (26789) (372/44).

8 البيهقي، السنن الكبرى للبيهقي (13684) (193/7).

9 أحمد، مسند أحمد (26788) (372/44).

10 المصدر السابق (26787) (371/44).

11 أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (642) (251/24)، وأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثنائي (3393) (163/6).

12 أبو نعيم، معرفة الصحابة (7614) (318/6).

13 أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (643) (252/24)، والدارقطني في سننه (3552) (332/4) أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز

الله، أحمد بروم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1424 هـ - 2004 م، عدد الأجزاء: 5

14 أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (644) (252/24)، والدارقطني في سننه (3554) (334/4).

انتقد الدارقطني إخراج البخاري لهذا الحديث مرة موصولاً، وأخرى مرسلًا¹. قال ابن حجر: (عبد الرحمن بن القاسم أعرف بحديث أبيه من غيره وقد وصله ومالك أتقن الحديث أهل المدينة من غيره ومع ذلك فأخرج البخاري الطريقتين فأفهم أنه رأى أن الموصول أرجح وهو المعتمد)².

مما سبق:

هذا الحديث رواه مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه موصولاً، والرجل أدرى بحديث أهل بيته وهو مدني، ومالك أتقن لحديث أهل المدينة من غيره، ورواه يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد مرسلًا، وقد ورد أيضاً موصولاً من طريق يحيى بن سعيد أخرجه الطبراني وغيره، والإرسال لا يعل الوصل إذا ثبت من رواية الثقات وهكذا فقد أخرج البخاري هذا الحديث مصححاً للوجهين بقريته (معرفة الراوي بحديث آله) وأيضاً بقريته زيادة الثقة في الوصل.

المبحث السابع: قرينة (وجود رواية معينة للراوي المبهم)

صرح الذهبي (748هـ) في "الموقظة" أن إبهام الراوي لا يضر في صحة الحديث إذا ورد من وجه آخر معيناً، فقال: (ومن أمثلة اختلاف الحافظين: أن يسمى أحدهما في الإسناد ثقة، ويبدله الآخر بثقة آخر. أو يقول أحدهما: "عن رجل"، ويقول الآخر: "عن فلان" فيسمى ذلك المبهم. فهذا لا يضر في الصحة)³. وقد أشار الصنعاني إلى هذا المعنى أيضاً، حيث قال:

(أن يبهم من طريق ويسمى من أخرى فالظاهر أن هذا لا تعارض فيه؛ لأنه يكون المبهم في إحدى الروايتين هو المعين في الأخرى، وعلى تقدير أن يكون غيره فلا تضر رواية من سماه وعرفه إذا كان ثقة رواية من أبهمه)⁴.

المثال الأول:

(حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "يَرِدُ عَلَى الْحَوْضِ رَجَالٌ مِنْ أَصْحَابِي، فَيَحْلَتُونَ عَنْهُ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ، إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى")⁵.

(وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ بْنِ سَعِيدِ الْحَبِطِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "يَرِدُ عَلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِي، فَيَحْلَتُونَ عَنِ الْحَوْضِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ، إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى")⁶.

هذا الحديث مداره على يونس، رواه عنه كل من: ابن وهب، وشيب بن سعيد الحبطي الأول رواه بإبهام اسم الصحابي، والثاني عين هذا الصحابي وهو أبو هريرة -رضي الله عنه- ولا يوجد اختلاف بين الوجهين سوى التعيين والإبهام، ورواية التعيين صحت رواية الإبهام، فكلاهما صحيحتان، وهنا الراوي المبهم هو صحابي وهي علة غير مؤثرة؛ لأن الصحابة جميعهم عدول.

1 الدارقطني، الإلزامات والتتبع، صفحة 186.

2 ابن حجر فتح الباري (375/1).

3 الذهبي، الموقظة، صفحة 53.

4 الصنعاني محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسن، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (29/2)، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى 1417هـ/1997م، عدد الأجزاء: 2

5 البخاري، صحيح البخاري، كتاب الرقاق -باب في الحوض (6586) صفحة 1172.

6 البخاري، صحيح البخاري، كتاب الرقاق -باب في الحوض (6586) صفحة 1172.

المثال الثاني:

(حَدَّثَنَا صَدَقَةٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ امْرَأَةً دَبَحَتْ شَاةً بِحَجْرٍ، «فَسُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَأَمَرَ بِأَكْلِهَا» وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا، مِنَ الْأَنْصَارِ: يُخْبِرُ عَبْدَ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ جَارِيَةً لِكَعْبٍ: بِهَذَا¹.

(حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ رَجُلٍ، مِنْ بَنِي سَلَمَةَ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ: أَنَّ جَارِيَةً لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ تَزَعَى عِنَّمَا لَهُ بِالْجُبَيْلِ الَّذِي بِالسُّوقِ، وَهُوَ بِسَلْعٍ، فَأُصِيبَتْ شَاةٌ، فَكَسَرَتْ حَجْرًا فَدَبَحَتْهَا بِهِ، «فَذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا»²).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، سَمِعَ ابْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، يُخْبِرُ ابْنَ عُمَرَ، أَنَّ أَبَاهُ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ جَارِيَةً لَهُمْ كَانَتْ تَزَعَى عِنَّمَا بِسَلْعٍ، فَأَبْصَرَتْ بِشَاةٍ مِنْ عِنْمِهَا مَوْتًا، فَكَسَرَتْ حَجْرًا فَدَبَحَتْهَا، فَقَالَ لِأَهْلِهِ: لَا تَأْكُلُوا حَتَّى آتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْأَلْهُ - أَوْ حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيْهِ مَنْ يَسْأَلُهُ - «فَأَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ بَعَثَ إِلَيْهِ - فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَكْلِهَا»³.

الراوي المبهم (رجل من بني سلمة ، رجل من الأنصار) هو : ابن كعب بن مالك.

هذا الحديث مداره على نافع :

رواه عبيد الله بن عمر عن نافع بتعيين شيخه وهو (ابن كعب بن مالك).

ورواه الليث عن نافع بإبهام شيخه ، فقال: (رجل من الأنصار).

ورواه جويرية عن نافع بإبهام شيخه أيضاً، وقال : (رجل من بني سلمة).

ولا ضرر في عدم تمييز الراوي (ابن كعب بن مالك) ، لأنهم جميعاً ثقافت نص على ذلك أحمد بن حنبل، فقال: (آل كعب بن مالك، كلهم ثقافت، كل مروى عنه الحديث)⁴.

قال ابن حجر: (جزم المزى في الأطراف بأنه عبد الله بن كعب وقد سبق ما فيه في الوكالة وأن الذي يترجح أنه عبد الرحمن بن كعب)⁵.

وهكذا، فقد صححت رواية التعيين رواية الإبهام ، فهما جميعاً صحيحتان.

المثال الثالث:

((حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ فُلَانٍ، قَالَ: تَنَازَعَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَحِبَّانُ بْنُ عَطِيَّةٍ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لِحِبَّانٍ: لَقَدْ عَلِمْتُ مَا الَّذِي جَرَّأَ صَاحِبَكَ عَلَى الدَّمَاءِ، يَعْنِي عَلِيًّا، قَالَ: مَا هُوَ لَا أَبَا لَكَ؟ قَالَ: شَيْءٌ سَمِعْتُهُ يَقُولُهُ، قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالزُّبَيْرُ وَأَبَا مَرْثَدٍ، وَكُلُّنَا فَارِسٌ، قَالَ: " انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْصَةَ حَاجٍ.....(الحديث))⁶.

((حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُهْلُولٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِزِيِّ أَنَّ اللَّهَ عَنَّهُ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالزُّبَيْرُ بْنُ

1 المصدر السابق ، كتاب الذبائح والصيد -باب ذبيحة المرأة والأمة ، (5504) صفحة 1010.

2 المصدر السابق ، كتاب الذبائح والصيد - ما أنهر الدم من القصب والمروة والحديد ، (5502) صفحة 1010.

3 المصدر السابق، كتاب الذبائح والصيد - ما أنهر الدم من القصب والمروة والحديد، (5501) صفحة 1010.

4 موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله، (1567) (340/2) ، جمع وترتيب: السيد أبو المعاطي النوري - أحمد عبد الرزاق عيد - محمود محمد خليل، دار النشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، 1417 هـ / 1997 م، عدد الأجزاء: 4. (بحثت عنه في سؤالات ابن هانئ فلم أجده) .

5 ابن حجر ، فتح الباري (631/9) .

6 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب استنابة المرتدين والمعاندين وقتالهم - باب ما جاء في المتأولين (6939) صفحة 1234.

العَوَامِ وَأَبَا مَرْثَدٍ الْعَنْوِيِّ، وَكُلْنَا فَارِسًا، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ»، فَإِنَّ يَهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مَعَهَا صَاحِبَةٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ،(الحديث)¹.

هذا الحديث مداره على حصين بن عبد الرحمن ، واختلف عنه على :

الوجه الأول :رواه أبو عوانة عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ فُلَانٍ (مبهماً).

الوجه الثاني:رواه ابن ادريس عَنْ حُصَيْنٍ، عن سعد بن عبيدة (معيناً).

فالراوي المبهم(فلان)هو:سعد بن عبيدة.

وبما أنه قد ورد وجه فيه تعيين للراوي المبهم ؛ فقد صح الوجهان جميعهما بالإبهام والتعيين.

وغالبية ماورد في الصحيح مبهماً هم من الصحابة وقد ورد ذكرهم من طرق أخرى ، وهي علة غير مؤثرة سواء عُيِّنَ هذا الصحابي أم لم يعين.

وبهذا ينتهي الفصل الخاص بقرائن تصحيح أوجه الرواية في الأسانيد في صحيح البخاري ،ويمكن تلخيصها فيما يلي:

1- قرينة زيادة الثقة.

أ-تصحيح وجهي الوصل والإرسال.

ب-تصحيح وجهي الرفع والوقف.

2- قرينة المزيد في متصل الأسانيد.

3- قرينة سعة الرواية.

4- قرينة وجود رواية جامعة.

5- قرينة ثبوت الحديث من الوجهين.

6- قرينة معرفة الراوي بحديث آله.

7- قرينة وجود رواية معينة للراوي المبهم.

وقد ثبت من خلال الأمثلة التي تمّت دراستها أن القرائن قد تتداخل ،وقد يطغى بعضها على الآخر ؛وفقاً لظروف الرواية وأحوال الرواة.

ويتجه البحث إلى دراسة الأمثلة الخاصة بقرائن تصحيح أوجه الرواية في المتون في الفصل التالي وهو الثالث والأخير من هذه الدراسة.

1 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب الاستئذان ، باب من نظر في كتاب من يحذر ، (6259) صفحة 1121.

الفصل الثالث

قرائن تصحيح أوجه الرواية في المتون في صحيح البخاري

المبحث الأول: قرينة (زيادة الثقة غير المنافية في الألفاظ).

المبحث الثاني: قرينة (عدم وجود تباين بين الألفاظ يوجب تعليلاً).

المبحث الثالث: قرينة (وجود رواية جامعة للألفاظ المتغايرة).

المبحث الرابع: قرينة (وجود رواية مبينة للرواية المجملة).

المبحث الخامس: قرينة (إمكانية الجمع بين الوجوه المختلفة).

المبحث السادس: قرينة (النسخ).

المبحث الأول: قرينة (زيادة الثقة غير المنافية في الألفاظ)

الزيادة في المتن: وهي أن يروي أحد الرواة زيادة لفظة أو جملة في متن الحديث لا يرويها غيره¹. وهذه الزيادة تقبل من الثقة إذا لم يكن فيها منافاة أو مخالفة لما رواه غيره، قال ابن الصلاح في القسم الثاني من الزيادات في المتن: (ألا يكون فيه منافاة أو مخالفة أصلاً لما رواه غيره... فهذا مقبول)².

المثال الأول:

الوجه الأول (بدون الزيادة):

(حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْرُ رِدَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلْنَا، فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ حَتَّى انْجَلَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا، فَصَلُّوا، وَادْعُوا حَتَّى يُكْشَفَ مَا بَكُمْ»³).

الوجه الثاني (بالزيادة):

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُخَوِّفُ بِهَا عِبَادَهُ»⁴ وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ الْوَارِثِ، وَشُعْبَةُ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ: «يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهَا عِبَادَهُ»، وَتَابَعَهُ أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، وَتَابَعَهُ مُوسَى، عَنْ مُبَارَكٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُخَوِّفُ بِهِمَا عِبَادَهُ»⁴).

هذا الحديث مداره على يونس بن عبيد واختلف عنه على وجهين:

الأول (بدون زيادة في لفظه): رواه عَبْدُ الْوَارِثِ بن سعيد، وَشُعْبَةُ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ.

تخريج الوجه الأول:

1- طريق عبد الوارث: أخرجه: البخاري⁵.

2- طريق شعبة: أخرجه: ابن الجعد⁶، وابن المنذر⁷، والطحاوي⁸.

3- طريق خالد بن عبد الله: أخرجه البخاري⁹.

4- طريق حماد بن سلمة: أخرجه: البيهقي¹⁰.

5- طريق عبد الأعلى: أخرجه: البخاري¹¹.

1 عتر، منهج النقد، صفحة 425.

2 ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح (86/1).

3 البخاري، صحيح البخاري، كتاب أبواب الكسوف - باب الصلاة في كسوف الشمس (1040) ص 184.

4 البخاري، صحيح البخاري، كتاب أبواب الكسوف - باب قول النبي - صلى الله عليه وسلم - يخوف الله بها عباده (1048) ص 186.

5 البخاري، صحيح البخاري (1063) ص 188.

6 ابن الجعد، مسند ابن الجعد (1345) (205/1).

7 ابن المنذر، الأوسط في الإجماع (2898) (299/5).

8 الطحاوي، شرح معاني الآثار (1937) (330/1).

9 سبق تخريجه.

10 البيهقي، السنن الكبرى (6356) (469/3).

11 البخاري، صحيح البخاري (5785) ص 1053.

وتابع أشعث بن عبد الملك¹ يونساً متابعه تامة.
ولهذا الحديث شواهد من حديث المغيرة بن شعبة² ، وابن عباس³ ، وعائشة⁴ -رضوان الله عليهم-
والوجه الثاني: بزيادة (يُخَوِّفُ الله بِهَا عِبَادَهُ)
رواه حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ.
تخريجه:

أخرجه: البخاري⁵ ، والنسائي⁶ .
وقد تابع حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ بن زريع⁷ ، وإسماعيل بن إبراهيم⁸ متابعه تامة ، ومبارك بن فضالة⁹ متابعه غير تامة.
وقد روي عن عبد الوارث¹⁰ وعن عبد الأعلى¹¹ بهذه الزيادة .
ولهذه الزيادة شاهد من حديث أبي موسى الأشعري أخرجه البخاري¹² .
ترجمة راوي الزيادة :

حماد بن زيد: ثقة ثبت فقيه¹³ .

مما سبق:

حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ثقة ثبت فقيه ، وقد زاد عن يونس لفظ : (يخوِّفُ الله بها عباده) وليس في هذا منافاة لما رواه غيره من الثقات عن يونس ؛ فتقبل زيادته ، سَمِيًا وقد رويت هذه الزيادة من حديث أبي موسى الأشعري ، وقد تابعه عليها عدد من الثقات منهم مبارك بن فضالة ، ويزيد بن زريع ، وإسماعيل بن إبراهيم ، وعبد الأعلى ، وعبد الوارث.
ومما يؤكد تصحيحه لهذه الزيادة أنه ترجم بها للباب ، حيث قال: باب قول النبي -صلى الله عليه وسلم- (يخوِّفُ الله عباده بالكسوف).

فالوجهان صحيحان عند الإمام البخاري بقريته (زيادة الثقة غير المنافية في الألفاظ).

المثال الثاني:

الوجه الأول (بدون الزيادة):

(حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، وَالنَّاسُ يُسَلِّفُونَ فِي الثَّمَرِ الْعَامَ وَالْعَامَيْنِ، أَوْ قَالَ: عَامَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، شَكَ إِسْمَاعِيلُ، فَقَالَ: «مَنْ سَلَفَ فِي مَرٍّ، فَلْيُسَلِّفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، بِهَذَا: «فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ»¹⁴.

1 النسائي ، سنن النسائي الكبرى (1890) (348/2) ، والحاكم في المستدرک (1244) (484/1) ، والبيهقي في السنن الكبرى (6357) (470/3) .

2 البخاري ، صحيح البخاري (1060) ص 188 .

3 المصدر السابق (1052) ص 186 .

4 المصدر السابق (1047) ص 185 .

5 سبق تخريجه .

6 النسائي ، سنن النسائي الكبرى (1853) (331/2) .

7 المصدر السابق (1902) (354/2) ، وابن خزيمة في صحيحه (1374) (310/2) .

8 أخرجه ابن حبان (2835) (76/7) .

9 أخرجه أحمد (20391) (30/34) .

10 أخرجه النسائي في الكبرى (1889) (348/2) ، والبيهقي في الكبرى (6332) (461/3) .

11 أحمد ، مسند أحمد (20390) (30/34) .

12 البخاري ، صحيح البخاري (1059) ص 188 .

13 ابن حجر ، تقريب التهذيب (1498) .

14 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب السلم- باب السلم في كيل معلوم (2239) ص 379 .

الوجه الثاني بزيادة (إلى أجل معلوم):

حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ بِالْتَّمْرِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ، فَقَالَ: «مَنْ
أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ، فَفِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ»،

حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، وَقَالَ: «فَلْيُسْلَفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ»¹.

هذا الحديث مداره على عبد الله بن أبي نجيح، واختلف عنه على وجهين، هما:

الأول (بدون الزيادة): رواه إسماعيل بن علقمة، عن ابن أبي نجيح، عن عبد الله بن كثير، عن أبي المنهال، عن ابن عباس.
أخرجه:

أحمد²، والدارقطني³.

تابعه عبد الوارث بن سعيد⁴، وسفيان الثوري⁵ في رواية.

الثاني (بزيادة "إلى أجل معلوم"):

رواه ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن عبد الله بن كثير، عن أبي المنهال، عن ابن عباس.

أخرجه:

مسلم⁶، وأبو داود⁷، والترمذي⁸، والنسائي⁹، وابن ماجه¹⁰، وأحمد¹¹، وأبو عوانة¹².

وتابع ابن عيينة: سفيان الثوري¹³ في رواية، وشعبة¹⁴، ومعمّر¹⁵، وعبيدة بن معتب¹⁶ متابعة تامة.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: حَفِظْتُهُ كَمَا وَصَفْتُ مِنْ سُفْيَانَ مَرَارًا، وَأَخْبَرَنِي مَنْ أَصَدَّقَ عَنْ سُفْيَانَ أَنَّهُ قَالَ كَمَا قُلْتُ، وَقَالَ فِي الْأَجَلِ: «إِلَى
أَجَلٍ مَعْلُومٍ»¹⁷.

ولهذه الزيادة شاهد من حديث عبد الله بن أبي أوفى¹⁸.

ترجمة رواة الزيادة:

1- سفيان بن عيينة: ثقة حافظ فقيه إمام حجة¹⁹.

1 المصدر السابق، كتاب السلم- باب السلم في وزن معلوم (2240) ص 379، وكثره في (2241) في الباب نفسه

2 أحمد، مسند أحمد (1868) (362/3).

3 الدارقطني، سنن الدارقطني (2801) (381/3).

4 أخرجه مسلم (1604-128) (1227/3)، وأحمد (2548) (334/4).

5 أخرجه البخاري (2253) ص 380، وعبد الرزاق في مصنفه (14060) (4/8).

6 مسلم، صحيح مسلم (1604-127) (1226/3).

7 أبو داود، سنن أبي داود (3463) (275/3).

8 الترمذي، سنن الترمذي (1311) (594/3).

9 النسائي، سنن النسائي الكبرى (6166) (61/6).

10 ابن ماجه، سنن ابن ماجه (2280) (765/2).

11 أحمد، مسند أحمد (1937) (410/3).

12 أبو عوانة، مستخرج أبي عوانة (5518) (411/3).

13 أخرجه البخاري، كتاب السلم - باب السلم إلى أجل معلوم (2253) ص 380، ومسلم (2) (1227/3)، وعبد بن حميد في مسنده (676)

(226/1).

14 أخرجه أبو عوانة في المستخرج (5522) (412/3)، والدارقطني في سننه (2799) (380/3).

15 أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (14059) (4/8)، والطبراني في المعجم الكبير (1265) (130/11).

16 أخرجه الدارقطني في سننه (2802) (382/3).

17 البيهقي، معرفة السنن والآثار (11571) (184/8).

18 البخاري، صحيح البخاري (2244) ص 379.

19 ابن حجر، تقريب التهذيب (2451).

2- سفيان الثوري: ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة¹.

مما سبق :

سفيان بن عيينة ثقة وقد زاد عن ابن أبي نجيح لفظ : (إلى أجلٍ معلوم)، وقد تابعه على هذه الزيادة سفيان الثوري في الصحيح، وشعبة، ومعمر، وعبيدة بن معتب خارج الصحيح.

ومما يؤكد تصحيحه لهذه الزيادة أنه ترجم بها للباب ، حيث قال: باب السلم إلى أجلٍ معلوم.

وقد أخرج البخاري الوجهين عن ابن أبي نجيح مصححاً لهما بقريته (زيادة الثقة غير المنافية في الألفاظ).

المثال الثالث:

الوجه الأول (بدون الزيادة)

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،
«شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ»

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَزَادَ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: «فَأَتَى النِّسَاءَ فَجَعَلَ يُلْقِينَ الْفَتَحَ وَالْحَوَاتِيمَ فِي تَوْبِ بِلَالٍ»².

الوجه الثاني (بالزيادة):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنَّ
الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَهُ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: شَهِدْتُ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْفِطْرِ مَعَ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ فَكُلُّهُمْ يُصَلِّيهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدُ، فَتَزَلُ نِسِيُّ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجْلِسُ الرِّجَالَ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَشْفُهُمْ، حَتَّى أَتَى النِّسَاءَ مَعَ
بِلَالٍ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا يَسْرِقَنَّ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا
يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ، وَلَا يَأْتِينَ بِبَهْتَانٍ يَفْتَرِيْنَهُ بَيْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ} [الممتحنة: 12] حَتَّى فَرَعَ مِنَ الْآيَةِ كُلِّهَا، ثُمَّ قَالَ
حِينَ فَرَعَ: «أَنْتَنَّ عَلَى ذَلِكَ؟» فَقَالَتِ امْرَأَةٌ وَاحِدَةً، لَمْ يُجِبْهُ غَيْرَهَا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ - لَا يَدْرِي الْحَسَنُ مَنْ هِيَ
- قَالَ: «فَتَصَدَّقْنَ» وَبَسَطَ بِلَالٌ تَوْبَهُ، فَجَعَلَ يُلْقِينَ الْفَتَحَ وَالْحَوَاتِيمَ فِي تَوْبِ بِلَالٍ³.

والزيادة هي : (وَجَعَلَ يُلْقِينَ الْفَتَحَ وَالْحَوَاتِيمَ فِي تَوْبِ بِلَالٍ)

هذا الحديث مداره على ابن جريج، واختلف عنه على وجهين:

الأول (بدون الزيادة): رواه أَبُو عَاصِمٍ (الضحاك بن مخلد)، عن ابْنِ جُرَيْجٍ، عن الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ.

أخرجه:

الدارمي⁴، والفريابي⁵، والبيهقي⁶.

تابع أبا عاصم النبيل سفيان الثوري⁷، ويحيى بن سعيد⁸، ومحمد بن ربيعة⁹.

1 المصدر السابق (2445).

2 البخاري، صحيح البخاري، كتاب اللباس-باب الخاتم للنساء (5880) ص 1067.

3 البخاري، صحيح البخاري، كتاب التفسير-باب (إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ) (4895) ص 893.

4 الدارمي، سنن الدارمي (1645) (998/2).

5 الفريابي، أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المُسْتَفَاض، أحكام العيدين، (85) (132/1)، المحقق: مساعد سليمان راشد، الناشر: مكتبة

العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، 1406، عدد الأجزاء: 1

6 البيهقي، السنن الكبرى (6199) (415/3).

7 أخرجه ابن أبي شيبة (5677) (492/1)، والفريابي في أحكام العيدين (85) (132/1).

8 أخرجه النسائي في السنن الكبرى (1781) (301/2)، وابن أبي شيبة (5679) (492/1).

9 أخرجه أحمد (2171) (63/4).

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....إِلَى أَنْ قَالَ-صلى الله عليه وسلم-: «أَذْهَبَ فَقَدْ مَلَكْتُكُمَا مِمَّا مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ»¹.

حَدَّثَنَا أَبُو نُعْمَانَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهَا..... قَالَ: «فَقَدْ مَلَكْتُكُمَا مِمَّا مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ»².

الوجه الثاني:

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ امْرَأَةً عَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....إِلَى أَنْ قَالَ صلى الله عليه وسلم: «أَمَلَكْتُكُمَا مِمَّا مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ»³.

الوجه الثالث:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: إِيَّيْ وَهَبْتُ مِنْ نَفْسِي..... فَقَالَ: «قَدْ زَوَّجْتُكُمَا مِمَّا مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ»⁴.

الوجه الرابع:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُلُوسًا، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ تَعْرِضُ نَفْسَهَا عَلَيْهِ.....إِلَى أَنْ قَالَ: «أَذْهَبَ فَقَدْ زَوَّجْتُكُمَا مِمَّا مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ»⁵.

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةٌ..... قَالَ: «فَقَدْ زَوَّجْتُكُمَا مِمَّا مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ»⁶.

الوجه الخامس:

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، يَقُولُ..... قَالَ: «أَذْهَبَ فَقَدْ أَنْكَحْتُكُمَا مِمَّا مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ»⁷.

هذا الحديث مداره على أبي حازم (سلمة بن دينار)، واختلف عنه، وقد روي بخمسة وجوه مختلفة في الألفاظ، كالتالي:

الوجه الأول بلفظ (مَلَكْتُكُمَا):

رواه عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، وَيَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّعِدِيِّ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّعِدِيِّ.

أخرجه بهذا اللفظ:

مسلم⁸ (عن عبد العزيز بن أبي حازم)، والنسائي⁹ (عن يعقوب بن عبد الرحمن)، والطبراني¹⁰ (عن حماد بن زيد).

1 المصدر السابق ، كتاب النكاح - باب إذا كان الولي هو الخاطب (5126) ص 942 .
2 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب النكاح - باب إذا قال الخاطب للولي زوجني (5141) ص 946 .
3 المصدر السابق ، كتاب النكاح - باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح (5121) ص 941 .
4 المصدر السابق ، كتاب النكاح - باب السلطان ولي (5135) ص 945 .
5 المصدر السابق ، كتاب النكاح - باب إذا كان الولي هو الخاطب (5132) ص 944 .
6 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب فضائل القرآن - باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه (5029) ص 926 .
7 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب النكاح - باب التزويج على القرآن وبغير صداق (5149) ص 947 .
8 مسلم ، صحيح مسلم (76- 1425) (1040/2) .
9 النسائي ، سنن النسائي الكبرى (5479) (216/5) .
10 الطبراني ، المعجم الكبير (5934) (183/6) .

الوجه الثاني بلفظ (أَمَلَكُنَا كَهَا):

رواه أَبُو عَسَانَ (محمد بن مطرف) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ.

الوجه الثالث بلفظ (زَوَّجْنَا كَهَا):

رواه مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ .

أخرجه بهذا اللفظ: أبو عوانة¹.

الوجه الرابع بلفظ (زَوَّجْتِكَهَا):

رواه فَضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ .

أخرجه بهذا اللفظ:

أبو داود² ، والترمذي³ ، والنسائي⁴ ، وأحمد⁵ جميعهم عن مالك ، وابن ماجه⁶ عن سفيان بن عيينة.

الوجه الخامس بلفظ (أَنْكَحْتِكَهَا):

رواه سُفْيَانُ بْنُ عَيِّنَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ .

أخرجه بهذا اللفظ:

النسائي⁷ ومالك⁸ ، وأحمد⁹ ثلاثهم (عن سفيان بن عيينة).

ترجمة رواة الوجوه:

1- بلفظ: (مَلَكْتِكَهَا):

عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ: صدوق¹⁰.

ويعقوب بن عبد الرحمن الاسكندراني: ثقة¹¹.

وحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: ثقة ثبت فقيه¹².

2- بلفظ (أَمَلَكُنَا كَهَا):

أَبُو عَسَانَ (محمد بن مطرف): ثقة¹³.

3- بلفظ (زَوَّجْنَا كَهَا):

مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: إمام دار الهجرة ، رأس المتقين ، و كبير المتثبتين¹⁴.

4- بلفظ (زَوَّجْتِكَهَا):

فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ : صدوق له خطأ كثير¹⁵.

1 أبو عوانة ، مستخرج أبي عوانة (4161) (49/3) .

2 أبوداود ، سنن أبي داود (2111) (236/2) .

3 الترمذي ، سنن الترمذي (1114) (413/3) .

4 النسائي ، سنن النسائي الكبرى (5499) (226/5) .

5 أحمد ، مسند أحمد بن حنبل (22850) (498/37) .

6 ابن ماجه ، سنن ابن ماجه (188) (608/1) .

7 النسائي ، سنن النسائي الكبرى (5500) (226/5) .

8 مالك ، موطأ مالك (8) (526/2) .

9 أحمد ، مسند أحمد بن حنبل (22798) (458/37) .

10 ابن حجر ، تقريب التهذيب (4088) .

11 المصدر السابق (7824) .

12 المصدر السابق (1498) .

13 المصدر السابق (6305) .

14 ابن حجر ، تقريب التهذيب (6425) .

15 المصدر السابق (5427) .

وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ¹.

5- بلفظ (أُنْكَحْتُكَهَا):

سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ: ثقة ، حافظ ، فقيه ، إمام ، حجة².

وقد جمع العلماء بين هذه الألفاظ المختلفة:

قال النووي(676هـ): (قال القاضي: قال الدارقطني رواية من روى ملكتها وهم ، قال: والصواب رواية من روى زوجتها قال وهم أكثر وأحفظ قلت ويحتمل صحة اللفظين ويكون جرى لفظ التزويج أولاً فملكها ثم قال له اذهب فقد ملكتها بالتزويج السابق والله أعلم)³.

قال ابن حجر(852هـ): (ويجمع بين هذه الألفاظ بأن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ بعض أو أن القصص متعددة)⁴. ويظهر من خلال البحث أن الروايات بلفظ التزويج جاءت من الأكثر عدداً وحفظاً مثل مالك بن أنس ، وسفيان بن عيينة ، وحماد بن زيد ، وغيرهم ، ويستبعد أن تكون القصة متعددة كما أشار الإمام ابن حجر -رحمه الله-، أما ما قاله النووي في الجمع بين الألفاظ فمحتمل ، غير أنه من الجلي أنه من الناحية العملية ليس هناك تباين بين الألفاظ يوجب تعليلاً فتصح هذه الأوجه جميعها بهذا.

مما سبق:

أخرج الإمام البخاري هذا المتن بوجوه مختلفة (ألفاظ مختلفة) مصححاً لجميعها ، بقرينة (عدم وجود تباين بين الألفاظ يوجب تعليلاً)

المثال الثاني:

الوجه الأول:

(حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ، قَالَ: أَصَابَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رُعَافٌ شَدِيدٌ سَنَةَ الرُّعَافِ، حَتَّى حَبَسَهُ عَنِ الْحَجِّ، وَأَوْصَى، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ: اسْتَخْلِفْ، قَالَ: وَقَالُوهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَمَنْ؟ فَسَكَتَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ آخَرُ - أَحْسِبُهُ الْحَارِثَ -، فَقَالَ: اسْتَخْلِفْ، فَقَالَ عُثْمَانُ: وَقَالُوا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَمَنْ هُوَ؟ فَسَكَتَ، قَالَ: فَلَعَلَّهُمْ قَالُوا الرُّبَيْرِيُّ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ «إِنَّهُ لَخَيْرُهُمْ مَا عَلِمْتُ، وَإِنْ كَانَ لِأَحَبَّهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»⁵).

الوجه الثاني:

(حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، سَمِعْتُ مَرْوَانَ، كُنْتُ عِنْدَ عُثْمَانَ أَنَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: اسْتَخْلِفْ، قَالَ: وَقِيلَ ذَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، الرُّبَيْرِيُّ، قَالَ: «أَمَا وَاللَّهِ إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنَّهُ خَيْرُكُمْ ثَلَاثًا»⁶).

هذا الحديث مداره على هشام بن عروة ، واختلف عنه على وجهين بألفاظ مختلفة:

روى الوجه الأول: عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُثْمَانَ.

أخرجه:

الإمام أحمد في فضائل الصحابة⁷.

1 سبقت الترجمة له.

2 ابن حجر ، تقريب التهذيب (2451) .

3 النووي ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (214/9) .

4 ابن حجر ، فتح الباري ، (209/9) .

5 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم -مناقب الزبير بن العوام (3717) ص 653.

6 المصدر السابق ، كتاب أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم -مناقب الزبير بن العوام (3718) ص 653.

7 أحمد ، فضائل الصحابة (1262) (734/2) .

روى الوجه الثاني: أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَثْمَانَ.
أخرجه:الإمام أحمد في المسند¹.

ترجمة راوي الوجه الأول:

أبو أسامة (حماد بن أسامة): ثقة ثبت ربما دلّس².

ترجمة راوي الوجه الثاني:

عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ: ثقة له غرائب بعد أن أضر³.

وقد انتقد الدارقطني هذا الحديث للاختلاف في لفظه، فقال:

(أخرج البخاري حديث مروان عن عثمان في فضيلة الزبير، وقد اختلف في لفظه علي بن مسهر وأبو أسامة عن هشام عن أبيه عنه)⁴.

وردّ ابن حجر على هذا الانتقاد، فقال:

(البخاري أخرجه من حديث علي بن مسهر ، وأبي أسامة جميعا ، وليس بينهما تباين يوجب تعليلا)⁵.

مما سبق:

أخرج الإمام البخاري الوجهين مصححاً لهما بقرينة (عدم وجود تباين بين الألفاظ يوجب تعليلاً).

المثال الثالث:

(حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُؤَيِّ قِيَوِيَّ عَلَيْكَ»

حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ، وَقَالَ: «لَا تُحْصِي فَيْحِصِيَّ اللَّهُ عَلَيْكَ»⁶.

(حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَيَّرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَنْفِقِي، وَلَا تُحْصِي، فَيْحِصِيَّ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَلَا تُوعِي، فَيُوعِيَّ اللَّهُ عَلَيْكَ»⁷.

هذا الحديث مداره على هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ واختلف عن فرواه عبدة وعبد الله بن مُمَيَّرٍ، ثم اختلف عن عبدة فرواه صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ و عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ بألفاظ مختلفة كما هو واضح في المثال:

اللفظ الأول: «لَا تُؤَيِّ قِيَوِيَّ عَلَيْكَ»

رواه صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
تابع عبدة حفص بن غياث⁸ متابعة تامة.

ورويت هذه اللفظة من طريق ابن أبي مليكة⁹ أيضاً.

اللفظ الثاني: «لَا تُحْصِي فَيْحِصِيَّ اللَّهُ عَلَيْكَ»

رواه عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

1 أحمد ، مسند أحمد بن حنبل (456، 455) (504/1) .

2 ابن حجر ، تقريب التهذيب (1487) .

3 ابن حجر ، تقريب التهذيب (4800) .

4 الدارقطني ، الإلزامات والتتبع (273/1) .

5 ابن حجر ، فتح الباري (367/1) .

6 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب الزكاة -باب التحريض على الصدقة (1433) ص 250.

7 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها-باب هبة المرأة لغير زوجها (2591) ص 447.

8 أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (338) (124/24) .

9 انظر سنن أبي داود (1699) (133/2) ، أيضاً سنن النسائي (2343) (58/3) .

أخرجه : إسحاق بن راهويه ¹ ، والنسائي ² (من طرق عن عبدة)

وقد تابع عبدة حفص بن غياث ³ ، وعلي بن مسهر ⁴ متابعة تامة.

اللفظ الثالث: «لَا تُوعِي، فَيُوعِي اللَّهَ عَلَيْكَ»

رواه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَيَّرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أخرجه: أحمد ⁵ .

وقد تابع عبد الله بن ميمر محمد بن بشر ⁶ ، وأبو معاوية (محمد بن خازم) ⁷ متابعة تامة.

ورويت هذه اللفظة من طريق ابن أبي مليكة ⁸ أيضاً.

ترجمة رواية الوجوه المختلفة:

عبدة بن سليمان: ثقة ثبت ⁹ .

صَدَقَهُ بْنُ الْفَضْلِ: ثقة ¹⁰ .

عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: ثقة حافظ شهير ، و له أوهام ¹¹ .

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَيَّرٍ: ثقة صاحب حديث من أهل السنة ¹² .

وقد بين القاضي عياض المقصود بهذه الألفاظ الثلاثة ، فقال :

(قوله لَا تُوعِي فيويي الله عَلَيْكَ أَي لَا تَشْتَدُّ وَتَضِيقُ عَلَى نَفْسِكَ فِي نَفَقَتِكَ ، وَعَبَّرَ عَنْهُ بِالرِّبْطِ عَلَى مَا فِي الْوَكَاءِ ،

وَقَدْ رَوَى لَا تُوعِي فِيُوعِي عَلَيْكَ بِمَعْنَاهُ ¹³ .

وقال :

(وَقَوْلُهُ لَا تُحْصِي فِيُحْصِي اللَّهَ عَلَيْكَ أَي لَا تَتَكَلَّفِي مَعْرِفَةَ قَدْرِ إِتْنَفَاقِكَ) ¹⁴

ثم أشار إلى أن جميع هذه الألفاظ تشترك في وصف الإنفاق والتقتير، فقال:

(كُلُّهُ كِنَايَةٌ عَنِ الْإِمْسَاكِ عَنِ الْإِتْنَفَاقِ وَالتَّقْتِيرِ) ¹⁵ .

قال ابن حجر:

(ويحتمل أن يكون الحديث كان عند عبدة عن هشام باللفظين) ¹⁶ .

1 إسحاق بن راهويه ، مسند إسحاق بن راهويه (2236) (125/5) .

2 النسائي ، سنن النسائي الكبرى (9150) (274/8) .

3 أخرجه مسلم (1029-88) (713/2) .

4 أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (337) (124/24) .

5 أحمد ، مسند أحمد بن حنبل (26934) (500/44) .

6 أخرجه أحمد (26935) (501/44) .

7 أخرجه مسلم (1029) (713/2) ، والنسائي في الكبرى (9151) (274/8) .

8 البخاري ، صحيح البخاري (1434) ص250، مسلم ، صحيح مسلم (1029-89) (714/2) .

9 ابن حجر ، تقريب التهذيب (4269) .

10 المصدر السابق (2918) .

11 المصدر السابق (4513) .

12 المصدر السابق (3668) .

13 القاضي عياض ، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي، مشارق الأنوار على صحاح الآثار (286/2) ، دار النشر:

المكتبة العتيقة ودار التراث، عدد الأجزاء: 2

14 القاضي عياض ، مشارق الأنوار (206/1) .

15 القاضي عياض ، مشارق الأنوار (206/1) .

16 ابن حجر ، فتح الباري (300/3) .

مما سبق:

هذه الألفاظ الثلاثة تدل على معنى واحد وهو الإمساك عن الإنفاق.
وقد أخرج البخاري هذه الوجوه المختلفة من الألفاظ مصححاً لجميعها بقريضة (عدم وجود تباين بين الألفاظ يوجب تعليلاً)

ومن الأمثلة على هذه القريضة في الصحيح (انظر الملحق رقم 8).

المبحث الثالث: قريضة (وجود رواية جامعة للألفاظ المتغايرة).

مثال :

الوجه الأول بلفظ (وهو محرم):

(حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ، وَعَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «اِحْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ»¹).

الوجه الثاني بلفظ (وهو صائم):

(حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «اِحْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَائِمٌ»²).

الرواية الجامعة بلفظ (وهو محرم وهو صائم):

(حَدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِحْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَاِحْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ»³).

هذا الحديث مداره على ابن عباس واختلف عنه بألفاظ مختلفة على وجهين:

الوجه الأول : رواه طَاوُسٍ، وَعَطَاءٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

الوجه الثاني: عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

الوجه الثالث: رواه وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

ترجمة راوي الوجه الجامع:

وهيب بن خالد : ثقة ثبت لكنه تغير قليلاً بأخرة⁴.

فقد ثبت لفظ (وهو محرم) من طريق طَاوُسٍ، وَعَطَاءٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وثبت لفظ (وهو صائم) من طريق عكرمة عن ابن عباس، وثبت هذان اللفظان في رواية جامعة من طريق عكرمة عن ابن عباس عنه أيوب وعن أيوب وهيب

وقد نقل ابن القيم (751هـ) عن الإمام أحمد أنه قال عن لفظ (وهو صائم) لا يصح، فقال:

(قَالَ الْمُفْطِرُونَ : الثَّابِتُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِحْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَأَمَّا قَوْلُهُ : " وَهُوَ صَائِمٌ " فَإِنَّ

الإمام أحمد قَالَ : لَا تَصِحُّ هَذِهِ اللَّفْظَةُ ، وَبَيَّنَّ أَنَّهَا وَهْمٌ ، وَوَأَفَقَهُ غَيْرُهُ عَلَى ذَلِكَ ، وَقَالُوا : الصَّوَابُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " اِحْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ " ، وَمِمَّنْ ذَكَرَ ذَلِكَ عَنهُ الخَلَّالُ فِي كِتَابِ العِلَلِ)⁵.

1 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب الطب -باب الحجم في السفر والإحرام (5695) ص 1040.

2 المصدر السابق ، كتاب الصوم -باب الحجامة والقيء للصائم (1939) ص 332.

3 المصدر السابق ، كتاب الصوم -باب الحجامة والقيء للصائم (1938) ص 332.

4 ابن حجر ، تقريب التهذيب (7487) .

5 ابن القيم ، تهذيب سنن أبي داود المطبوع مع كتاب عون المعبود (360/6) .

وقال في موضع آخر:

(وَلَا يَصِحُّ عَنْهُ أَنَّهُ احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ، قَالَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ. وَقَدْ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: لَمْ يَسْمَعْ الْحَكَمَ حَدِيثَ مَقْسَمٍ فِي الْحِجَامَةِ فِي الصِّيَامِ، يَعْنِي حَدِيثَ سَعِيدٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مَقْسَمٍ، «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ مُحْرِمٌ»¹ .
وقد رد الألباني بقوله: (فقول ابن القيم في " زاد المعاد ": " ولا يصح عنه صلى الله عليه وسلم أنه احتجم وهو صائم ، وقد رواه البخاري " ! مما لا يلتفت إليه ، لأن ما نقله عن أحمد من إعلاله للحديث من طرق تقدم أكثرها ليس فيها طريق البخاري ، فهي سالمة من الطعن)² .

قال ابن حجر: (والحديث صحيح لامرية فيه)³ .

ونقل ابن حجر عن ابن المنذر قوله:(وممن رخص في الحجامة للصائم أنس وأبو سعيد والحسين بن علي وغيرهم من الصحابة والتابعين ثم ساق ذلك بأسانيد)⁴ .

ومما يؤكد تصحيح البخاري للفظ (وهو صائم) أولاً ترجمته للباب حيث قال : باب الحجامة والقيء للصائم ، ثانياً : أنه أرفد هذا الحديث بحديث لابن أنس يدل على عدم حرمة الحجامة للصائم
قال البخاري:(حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتًا الْبُنَانِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا مِنْ أَجْلِ الضَّعْفِ»، وَزَادَ شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ⁵ .

أما مخالفة هذا الحديث لحديث "أفطر الحاجم والمحجوم" فليس هذا مكان بسط الكلام فيه ،ثم إن هذا الحديث رواه البخاري معلقاً بصيغة التمرير وأورد ما يدل على تشككه في كونه مرفوعاً ،فلا يعدّ من أحاديث صحيح البخاري لذا لن تشمل هذه الدراسة ، وفقه البخاري كما يظهر من صنيعه أن الحجامة لا تفطر الصائم .

قال البخاري:(وَيُرَوَّى عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عَيْرٍ وَاحِدٍ مَرْفُوعًا فَقَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ» وَقَالَ لِي عِيَّاشُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ، قِيلَ لَهُ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ⁶ .

مما سبق:

صحح الإمام البخاري الوجهين: 1- وهو محرم 2- وهو صائم لوجود رواية جامعة بين اللفظين فكلاهما صحيحان بقريئة (وجود رواية جامعة للألفاظ المتغايرة).

ومما لا شك فيه أن هذه القرينة ليست هي الأساس في تصحيح الإمام البخاري لكلا الحديثين ،وإنما هي مؤكدة لصحة الوجهين من خلال النظر في المتون.

1 ابن القيم ، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد (58/2) ، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون ، 1415هـ / 1994م، عدد الأجزاء: 5

2 الألباني ، محمد ناصر الدين الألباني، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (79/4) ، إشراف: زهير الشاويش ، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت ، الطبعة: الثانية 1405 هـ - 1985م، عدد الأجزاء: 9 (8 ومجلد للفهارس)

3 ابن حجر ، فتح الباري (178/4) .

4 المصدر السابق (176/4) ، بحث عن مقولة ابن المنذر في مصنفاته ، فلم أجد لها.

5 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب الصوم -باب الحجامة والقيء للصائم (1940) ص 332.

6 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب الصوم - باب الحجامة والقيء للصائم ، ص 332.

المبحث الرابع : قرينة (وجود رواية مبينة للرواية المجملة)

المثال الأول:

الوجه الأول (المجمل):

(حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ حَيَّةً، فَيَذْهَبُ الدَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي، فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ» وَبَعْضُ الْعَوَالِي مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ أَوْ نَحْوِهِ¹.

الوجه الثاني:

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «كُنَّا نَصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَذْهَبُ الدَّاهِبُ مِنَّا إِلَى قُبَاءٍ، فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ»².

الرواية المبينة:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «كُنَّا نَصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، فَتَجِدُهُمْ يُصَلُّونَ الْعَصْرَ»³.

الوجه الأول (بلفظ العوالي)، والثاني (بلفظ قباء) مدارهما على الزهري:

روى الوجه الأول: شُعَيْبٌ بن أبي حمزة، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. أخرجه: الطبراني⁴.

وتابع شعيباً على هذه اللفظة صالح بن كيسان⁵، والليث⁶، وابن أبي ذئب⁷، ومعمر⁸ متابعة تامة. روى الوجه الثاني: مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

أخرجه:

مسلم⁹، والنسائي¹⁰، ومالك¹¹.

وتابع مالكا ابن أبي ذئب¹² متابعة تامة.

أما الرواية المبينة فقد رواها: مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. أخرجه:

مسلم¹³، ومالك¹⁴، وعبد الرزاق¹⁵.

1 البخاري، صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة - باب وقت العصر (550) ص 109.

2 المصدر السابق، كتاب مواقيت الصلاة - باب وقت العصر (551) ص 109.

3 المصدر السابق، كتاب مواقيت الصلاة - باب وقت العصر (548) ص 108.

4 الطبراني، مسند الشاميين (2976) (150/4).

5 البخاري، صحيح البخاري (7329) ص 1302.

6 أخرجه مسلم (621-192) (433/1)، والنسائي (1507) (193/2)، وابن ماجه (682) (223/1)، وأحمد (13331) (47/21).

7 أخرجه أحمد (13235) (447/20).

8 المصدر السابق (12644) (87/20)، وعبد الرزاق في مصنفه (2069) (547/1).

9 مسلم، صحيح مسلم (621-193) (434/1).

10 النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، سنن النسائي الصغرى (المجتبى من السنن) (506) (252/1)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، 1406 - 1986، عدد الأجزاء: 9 (8 ومجلد للفهارس)

11 مالك، موطأ مالك (11) (9/1).

12 البيهقي، معرفة السنن والآثار (2694) (278/2).

13 مسلم، صحيح مسلم (621-194) (434/1).

14 مالك، موطأ مالك (10) (8/1).

15 عبد الرزاق، مصنف عبد الرزاق (2079) (549/1).

فلإمام مالك بن أنس في هذا الحديث شيخان أحدهما الزهري والآخر هو إسحاق بن عبد الله ، وكلاهما قد رويَا الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه، يقول إسحاق في روايته: (ثُمَّ يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ) وبنو عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ هم من أهل قباء ؛ وقباء جزء من العوالي ، لذلك قال مالك : (قباء) معتمداً على رواية إسحاق بن عبد الله الدالة على ذلك.

وهذا الذي أشار إليه ابن حجر في الفتح، حيث قال:

(فالمعنى متقارب؛ لكن رواية مالك أخص؛ لأن قباء من العوالي، وليست العوالي كل قباء؛ ولعل مالكا لما رأى أن رواية الزهري إجمالاً حملها على الرواية المفسرة، وهي روايته المتقدمة عن إسحاق، حيث قال: فيها ثم يخرج الإنسان إلى بني عمرو بن عوف وقد تقدم أنهم أهل قباء، فبنى مالك على أن القصة واحدة؛ لأنهما جميعاً حدثاه عن أنس والمعنى متقارب فهذا الجمع أولى من الجزم بأن مالكا وهم فيه)¹.
وقد أخرج الإمام أحمد رواية مقوية لرواية مالك عن إسحاق بن عبد الله من حديث أنس أيضاً ولكن من طريق محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر، فقال:

(حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَمَرَ بْنِ قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الطَّفَرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَا كَانَ أَحَدٌ أَشَدَّ تَعَجُّلاً لِحَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِنْ كَانَ أَبْعَدَ رَجُلَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ دَارًا مِنْ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبُو لُبَابَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ أَخُو بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، وَأَبُو عَبْسٍ بْنُ جَبْرِ أَخُو بَنِي حَارِثَةَ، دَارُ أَبِي لُبَابَةَ بِقَبَاءَ وَدَارُ أَبِي عَبْسٍ بْنِ جَبْرِ فِي بَنِي حَارِثَةَ، ثُمَّ إِنْ كَانَا لِيُصَلِّيَانِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَصْرَ، ثُمَّ يَأْتِيَانِ قَوْمَهُمَا وَمَا صَلَّوْهَا لِتَنْكِيرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا»².)

وقد انتقد الدارقطني لفظة (قباء) في الحديث، فقال

(أخرجنا جميعاً حديث مالك عن الزهري عن أنس: كنا نصلي العصر ثم يذهب الذهاب منا إلى قباء. وهذا مما يعتد به مالك لأنه رفعه، وقال فيه: إلى وخالفه عدد كثير منهم صالح بن كيسان، وشعيب، وعمرو بن الحارث، ويونس بن يزيد، والليث بن سعد، ومعمر، وابن أبي ذئب، وإبراهيم بن أبي عبلة، وابن أخي الزهري، والنعمان، وأبو أويس، وعبد الرحمن بن إسحاق، وقد أخرجنا قول من خالف مالكا أيضاً)³.

وفي رد ابن حجر السابق الكفاية.

مما سبق:

رواية (العوالي) **مجملة** ، ورواية (ثُمَّ يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ) **مبينة**، فقد ثبت أن بني عمرو بن عوف من أهل قباء وهي موضع من العوالي لذلك رواها الإمام مالك بلفظ قباء معتمداً على الرواية المبينة، وقد أخرج الإمام البخاري **الوجهين (العوالي، وقباء) مصححا لكليهما بقرينة (وجود رواية مبينة)**.

المثال الثاني:

الوجه الأول (ومفاده أن الرسول -صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين بعد صلاة العصر):

1- (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ، سَمِعَ عَائِشَةَ، قَالَتْ: وَالَّذِي دَهَبَ بِهِ، مَا تَرَكَهُمَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ، وَمَا لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى حَتَّى ثَقُلَ عَنِ الصَّلَاةِ، وَكَانَ يُصَلِّي كَثِيرًا مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا -

1 ابن حجر ، فتح الباري (29/2) .

2 أحمد ، مسند أحمد بن حنبل (13482) (137/21) ، وانظر المستدرک للحاکم (703) (309/1) ، وانظر المعجم الكبير للطبراني (4515) (34/5).

3 الدارقطني ، الإلزامات والتتبع (308، 309/1) .

تَعْنِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ - «وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيهِمَا، وَلَا يُصَلِّيهِمَا فِي الْمَسْجِدِ، مَخَافَةَ أَنْ يُثْقَلَ عَلَى أُمَّتِهِ، وَكَانَ يُحِبُّ مَا يُخَفِّفُ عَنْهُمْ»¹.

2- (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَتْ عَائِشَةُ: ابْنُ أُخْتِي «مَا تَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ»²).

3- (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: "رَكَعَتَانِ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُهُمَا سِرًّا وَلَا عَلَانِيَةً: رَكَعَتَانِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَرَكَعَتَانِ بَعْدَ الْعَصْرِ"³).

4- (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: رَأَيْتُ الْأَسْوَدَ، وَمَسْرُوقًا، شَهِدَا عَلَى عَائِشَةَ قَالَتْ: «مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِينِي فِي يَوْمِ بَعْدِ الْعَصْرِ، إِلَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ»⁴).

الوجه الثاني (ومفاده كراهية الصلاة بعد العصر):

1- (حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ الْجُنْدِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ»⁵).

2- (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الثَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ، يُحَدِّثُ عَنْ مَعَاوِيَةَ، قَالَ: «إِنَّكُمْ لَتُصَلُّونَ صَلَاةً لَقَدْ صَحَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيَهَا، وَلَقَدْ نَهَى عَنْهُمَا»، يَعْنِي: الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ⁶).

3- (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حُبَيْبِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ"⁷).

4- (حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: "أُصَلِّي كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يُصَلُّونَ: لَا أَنْهَى أَحَدًا يُصَلِّي بِلَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ مَا شَاءَ، غَيْرَ أَنْ لَا تَحْرَوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا"⁸).

الرواية المبينة (ومفادها أن السيدة عائشة لم تكن تعلم أن الرسول -صلى الله عليه وسلم- كان يصلي بعد العصر ما فاته من النوافل التي بعد الظهر، وأن السيدة أم سلمة علمت ذلك بسؤالها النبي -صلى الله عليه وسلم- لما رآته يصلي بعد العصر):

(حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ بُكَيْرِ، عَنْ كُرَيْبِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسِ، وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالُوا: اقْرَأْ عَلَيْنَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعًا، وَسَلِّمْهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ، وَقُلْ لَهَا: إِنَّا أَخْبَرْنَا عَنْكَ أَنَّكَ تُصَلِّينَهُمَا، وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهَا، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَكُنْتُ أَضْرِبُ النَّاسَ مَعَ عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْهَا، فَقَالَ كُرَيْبٌ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَبَلَّغْتُهَا مَا أَرْسَلُونِي، فَقَالَتْ: سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ، فَخَرَجَتْ إِلَيْهِمْ،

1 البخاري، صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب ما يصلي بعد العصر من الفوائت (590) ص 114.

2 المصدر السابق، كتاب مواقيت الصلاة، باب ما يصلي بعد العصر من الفوائت (591) ص 114.

3 المصدر السابق، كتاب مواقيت الصلاة، باب ما يصلي بعد العصر من الفوائت (592) ص 114.

4 البخاري، صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب ما يصلي بعد العصر من الفوائت (593) ص 114.

5 المصدر السابق، كتاب مواقيت الصلاة - باب لا تتحرى الصلاة قبل غروب الشمس (586) ص 114.

6 المصدر السابق، كتاب مواقيت الصلاة - باب لا تتحرى الصلاة قبل غروب الشمس (587) ص 114.

7 المصدر السابق، كتاب مواقيت الصلاة - باب لا تتحرى الصلاة قبل غروب الشمس (588) ص 114.

8 المصدر السابق، كتاب مواقيت الصلاة - باب من لم يكره الصلاة إلا بعد العصر والفجر (589) ص 114.

فَأَخْبَرْتُهُمْ بِقَوْلِهَا، فَرَدُّوْنِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ مِثْلَ مَا أُرْسَلُونِي بِهِ إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْهَا، ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَرَسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ، فَقُلْتُ: قَوْمِي بِجَنَبِهِ فَقُولِي لَهُ: تَقُولُ لَكَ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمِعْتُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ، وَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا، فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ، فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ، فَفَعَلَتِ الْجَارِيَةُ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ، فَاسْتَأْخَرْتُ عَنْهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «يَا بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ، سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَإِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عِبْدِ الْقَيْسِ، فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَهَمَّا هَاتَانِ»¹.

تخريج وجوه الحديث:

الوجه الأول (أن الرسول - صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين بعد صلاة العصر):

روي من عدة طرق عن عائشة - رضي الله عنها -

أخرجه: مسلم²، وأبو داود³، والنسائي⁴، وأحمد⁵.

الوجه الثاني (كراهية الصلاة بعد العصر):

روي عن أبي سعيد الخدري، ومعاوية، وأبي هريرة، وابن عمر.

1- حديث أبي سعيد الخدري: أخرجه: مسلم⁶، والنسائي⁷، وابن ماجه⁸، وأحمد⁹.

2- حديث معاوية بن أبي سفيان:

أخرجه: أحمد¹⁰، والطحاوي¹¹، والطبراني¹²، والبيهقي¹³.

3- حديث أبي هريرة:

أخرجه: مسلم¹⁴، والنسائي¹⁵، وابن ماجه¹⁶، ومالك¹⁷، وأحمد¹⁸.

4- حديث ابن عمر:

أخرجه: مسلم¹⁹، والنسائي²⁰، ومالك²¹، وأحمد²².

1 البخاري، صحيح البخاري، أبواب ما جاء في السهو (1233) ص 215، كرهه في (4370).

2 مسلم، صحيح مسلم (299) (300-835) (572/1).

3 أبو داود، سنن أبي داود (1279) (25/2).

4 النسائي، سنن النسائي الكبرى (366) (223/1) وغيرها من المواضع.

5 أحمد، مسند أحمد (24235) (282/40) وغيرها من المواضع.

6 مسلم، صحيح مسلم (827-288) (576/1).

7 النسائي، سنن النسائي الكبرى (465) (260/1).

8 ابن ماجه، سنن ابن ماجه (1249) (295/1).

9 أحمد، مسند أحمد (11033) (8/17).

10 أحمد، مسند أحمد (16908) (113/28).

11 الطحاوي، شرح معاني الآثار (1823) (304/1).

12 الطبراني، المعجم الكبير (760) (331/19).

13 البيهقي، السنن الكبرى (4375) (634/2).

14 مسلم، صحيح مسلم (825-285) (566/1).

15 النسائي، سنن النسائي الكبرى (1557) (214/2).

16 ابن ماجه، سنن ابن ماجه (1248) (395/1).

17 مالك، موطأ مالك (48) (221/1).

18 أحمد، مسند أحمد (4885) (491/8).

19 مسلم، صحيح مسلم (828-289) (567/1).

20 النسائي، سنن النسائي الكبرى (1558) (214/2).

21 مالك، موطأ مالك (47) (220/1).

22 أحمد، مسند أحمد (4885) (491/8).

ولأحاديث النهي شاهد من حديث عقبة بن عامر -رضي الله عنه-¹ وغيره.

الرواية المبينة : رويت من حديث أم سلمة.

أخرجه: مسلم²، وأبو داود³، وأحمد⁴، والدارمي⁵، والطحاوي⁶.

ولحديث أم سلمة شاهد من حديث ميمونة -رضي الله عنها- أخرجه أحمد⁷.

قال الطحاوي(321هـ): (فِي هَذِهِ الْأَثَارِ أَوْ فِي بَعْضِهَا أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمَّا سُئِلَتْ عَمَّا حُكِيَ عَنْهَا ... أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَأْتِيهَا فِي بَيْتِهَا بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا صَلَّى رُكْعَتَيْنِ أَضَافَتْ ذَلِكَ إِلَى أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَانْتَفَتْ بِذَلِكَ الْأَثَارِ الْأَوَّلِ كُلِّهَا الْمَرْوِيَّةِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَلَمَّا سُئِلَتْ عَنْ ذَلِكَ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْ أَنَّهَا قَدْ كَانَتْ سَمِعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْهَا. وَوَأَقَمَهَا عَلَى ذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَزْهَرِ إِلَّا أَنَّهُمْ ذَكَرُوا ذَلِكَ بِلَاغًا وَلَمْ يَذْكُرُوهُ سَمَاعًا. وَوَأَقَمَهُمْ عَلَى ذَلِكَ جَمَاعَةٌ حَكَوهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)⁸.

قال ابن شاهين (385هـ) -بعد ذكره حديث أبي هريرة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " نَهَى عَنْ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَعْرَبَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَرْتَفِعَ " -قال:

(وَهَذَا حَدِيثٌ ثَابِتٌ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهَذَا هُوَ الْمُعْوَلُ عَلَيْهِ، لِأَنَّ النَّهْيَ قَدْ ثَبَتَ، وَقَدْ خَرَجَ لِصَلَاتِهِ بَعْدَ الْعَصْرِ سَبَبًا أَوْجَبَ ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَقَدْ أَكَّدَ هَذَا النَّهْيَ حَدِيثٌ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ الْجَنْدِيُّ سَابُورِيُّ، قَالَ: نَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي نُبَيْعٍ، قَالَ: نَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَا يُصَلِّي مَكْتُوبَةً إِلَّا صَلَّى بَعْدَهَا رُكْعَتَيْنِ إِلَّا الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ»⁹.

قال الشوكاني بعد ذكر أحاديث النهي والإثبات:

(وَقَدْ جُمِعَ بَيْنَ رَوَايَةِ النَّفْيِ، وَرَوَايَاتِ الْإِثْبَاتِ بِحَمْلِ النَّفْيِ عَلَى الْمَسْجِدِ: أَي لَمْ يَفْعَلْهُمَا فِي الْمَسْجِدِ. وَالْإِثْبَاتِ عَلَى الْبَيْتِ، وَقَدْ تَمَسَّكَ بِحَدِيثِ الْبَابِ مَنْ قَالَ بِجَوَازِ قَضَاءِ الْقَوَائِمِ فِي الْأَوْقَاتِ الْمَكْرُوهَةِ، وَمَنْ أَجَازَ التَّنْفُلَ بَعْدَ الْعَصْرِ مُطْلَقًا مَا لَمْ يَقْصِدِ الصَّلَاةَ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَأَجَابَ مَنْ أَطْلَقَ الْكِرَاهَةَ بِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ خَصَائِصِهِ، وَالذَّلِيلُ عَلَيْهِ مَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ، وَيَنْهَى عَنْهُمَا، وَيُؤَاصِلُ وَيَنْهَى عَنْ الْوِصَالِ»، وَمَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: " فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْقُضِيهِمَا إِذَا فَاتَا فَقَالَ: لَا " قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَهِيَ رَوَايَةٌ ضَعِيفَةٌ وَقَدْ احْتَجَّ بِهَا الطَّحَاوِيُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ مِنْ خَصَائِصِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: الَّذِي أُخْتُصَّ بِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْمُدَاوَمَةُ عَلَى ذَلِكَ لَا أَصْلَ الْقَضَاءِ اهـ وَعَلَى تَسْلِيمِ عَدَمِ

1 مسلم ، صحيح مسلم (293-831) (568/1) .

2 مسلم ، صحيح مسلم (297-834) (571/1) .

3 أبو داود ، سنن أبي داود (1273) (23/2) .

4 أحمد ، مسند أحمد (26515) (132/44) .

5 الدارمي ، سنن الدارمي (1476) (900/2) .

6 الطحاوي ، شرح معاني الآثار (1808) (302/1) .

7 أحمد ، مسند أحمد (26839) (418/44) .

8 الطحاوي ، شرح معاني الآثار (302/1) .

9 ابن شاهين ، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أرياذ البغدادي، ناسخ الحديث ومنسوخه (239/1) ، المحقق: سمير بن أمين الزهيري، الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء، الطبعة: الأولى، 1408هـ - 1988م، عدد الأجزاء: 1

اِخْتِصَاصِهِ بِالْقَضَاءِ بَلْ مَجْرَدِ الْمَدَاوِمَةِ كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ حَدِيثُ عَائِشَةَ الْمَدْكُورِ، فَلَيْسَ فِي حَدِيثِ الْبَابِ إِلَّا جَوَازُ قَضَاءِ الْفَائِتَةِ، لَا جَوَازُ التَّنْفُلِ مُطْلَقًا¹.

مما سبق:

وبغض النظر عن كيفية توجيه العلماء للحديثين، فإنه يظهر من صنيع الإمام البخاري أنه يرى عدم جواز الصلاة بعد العصر من النوافل إلا ما كان من الفوائت، وقد أشار إلى ذلك من خلال ترجمته لباب الأحاديث التي ذكرت الجواز - وذلك من حديث عائشة - حيث ترجم لها بقوله: (باب ما يصلى بعد العصر من الفوائت) وذكر الأحاديث التي دلت على النهي، وأخرج كذلك رواية تبين اعتراض الصحابة على قول عائشة التي بدورها وجهتهم إلى أم سلمة - رضي الله عنها - فبينت أنها سألت الرسول - صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأجاب: «أَتَأْتِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، فَسَعَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَهَمَّا هَاتَانِ».

فالوجهان صحيحان عند الإمام البخاري وذلك بقريئة (وجود رواية مبينة)

ومن الأمثلة على هذه القريئة (انظر الملحق رقم 8).

المبحث الخامس: قريئة (إمكانية الجمع بين الوجوه المختلفة)

قال الشافعي - رحمه الله - (204هـ):

(وَكَلَّمَا احْتَمَلَ حَدِيثَانِ أَنْ يُسْتَعْمَلَا مَعًا اسْتَعْمَلَا مَعًا وَلَمْ يُعْطَلْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْآخَرَ)².

المثال الأول:

الوجه الأول (الوضوء مرة مرة):

(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «تَوَضَّأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً مَرَّةً»³).

الوجه الثاني (الوضوء مرتين مرتين):

(حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عِيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَرْمٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ هَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ»⁴).

الوجه الثالث (الوضوء ثلاثاً ثلاثاً):

(حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ حُمْرَانَ مَوْلَى عَثْمَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ، رَأَى عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا بِإِنَاءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى كَفِّهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ، فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَمَضَمَ، وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مَرَارٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يَحْدُثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»⁵).

1 الشوكاني، نيل الأوطار (36/3)

2 الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف اختلاف الحديث (مطبوع ملحقاً بالألم للشافعي) (598/8)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، سنة النشر: 1410هـ/1990م، عدد الأجزاء: 1 (يقع في الجزء 8 من كتاب الأم)

3 البخاري، صحيح البخاري، كتاب الوضوء - باب الوضوء مرة مرة (157) ص 47.

4 المصدر السابق، كتاب الوضوء - باب الوضوء مرتين مرتين (158) ص 47.

5 البخاري، صحيح البخاري، كتاب الوضوء - باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً (159) ص 47.

تخريج الحديث:

الوجه الأول (الوُضوءِ مَرَّةً مَرَّةً): من حديث ابن عباس -رضي الله عنه-.

أخرجه:

أبو داود¹، والترمذي²، والنسائي³، وابن ماجه⁴، والدارمي⁵، وأحمد⁶.

الوجه الثاني (الوُضوءِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ): من حديث عبد الله بن زيد -رضي الله عنه-.

أخرجه:

مالك⁷، وأحمد⁸، وابن خزيمة⁹.

وقد روي عن عبد الله بن زيد¹⁰ أنه فعل ذلك مرة ومرتين، وثلاثة في وضوء واحد.

الوجه الثالث (الوُضوءِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا): من حديث عثمان بن عفان -رضي الله عنه-.

أخرجه: مسلم¹¹، وأبو داود¹²، والنسائي¹³، وابن ماجه¹⁴، والدارمي¹⁵، وأحمد¹⁶.

ولهذا الوجه شاهد من حديث علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-¹⁷.

وقد جمع الشافعي (204هـ) بين هذه الوجوه المختلفة بأن الاختلاف بينها من جهة المباح أي أن جميع هذه الوجوه الفعل فيها مباح، قَالَ: (وَلَا يُقَالُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ: مُخْتَلِفٌ مُطْلَقًا، وَلَكِنَّ الْفِعْلَ فِيهَا يَخْتَلِفُ مِنْ وَجْهِ أَنَّهُ مُبَاحٌ لِاخْتِلَافِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، وَالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَلَكِنَّ يُقَالُ: أَقْلٌ مَا يَجْزِي مِنَ الْوُضوءِ مَرَّةً، وَأَكْمَلٌ مَا يَكُونُ مِنَ الْوُضوءِ ثَلَاثًا)¹⁸. وقال الترمذي (279هـ): (وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ الْوُضوءَ يُجْزِي مَرَّةً مَرَّةً، وَمَرَّتَيْنِ أَفْضَلُ، وَأَفْضَلُهُ ثَلَاثٌ، وَكَيْسَ بَعْدَهُ شَيْءٌ. وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: «لَا أَمْنُ إِذَا زَادَ فِي الْوُضوءِ عَلَى الثَّلَاثِ أَنْ يَأْتِمَّ»، وَقَالَ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ: «لَا يَزِيدُ عَلَى الثَّلَاثِ إِلَّا رَجُلٌ مُبْتَلَى»)¹⁹.

ونقل عن بعض أهل العلم جواز وضوء بعضه (مرة أو مرتين أو ثلاثة) في الوضوء الواحد، فقال الترمذي:

(وَقَدْ ذُكِرَ فِي غَيْرِ حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ بَعْضَ وُضوءِهِ مَرَّةً، وَبَعْضَهُ ثَلَاثًا. وَقَدْ رَخَّصَ بَعْضُ

أَهْلِ الْعِلْمِ فِي ذَلِكَ، لَمْ يَرَوْا بَأْسًا أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بَعْضَ وُضوءِهِ ثَلَاثًا، وَبَعْضَهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ مَرَّةً)²⁰.

1 أبو داود، سنن أبي داود (138) (34/1).

2 الترمذي، سنن الترمذي (42) (60/1).

3 النسائي، سنن النسائي (85) (105/1) وغيرها من المواضع.

4 ابن ماجه، سنن ابن ماجه (411) (143/1).

5 الدارمي، سنن الدارمي (723) (545/1).

6 أحمد، مسند أحمد (2072) (499/3).

7 مالك، موطأ مالك (1) (18/1).

8 أحمد، مسند أحمد (16464) (387/26).

9 ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة (170) (87/1).

10 أخرجه البخاري (192) ص 53، ومسلم (18-235) (210/1).

11 مسلم، صحيح مسلم (3-226) (204/1) وغيرها من المواضع.

12 أبو داود، سنن أبي داود (106) (26/1).

13 النسائي، السنن الكبرى للنسائي (91) (107/1).

14 ابن ماجه، سنن ابن ماجه (413) (144/1).

15 الدارمي، سنن الدارمي (720) (544/1).

16 أحمد، مسند أحمد (418) (477/1) وغيرها من المواضع.

17 أخرجه ابن ماجه (413) (144/1).

18 الشافعي، اختلاف الحديث (599/8).

19 الترمذي، سنن الترمذي (63/1).

20 المصدر السابق (66/1).

مما سبق :

أخرج البخاري هذه الوجوه المختلفة مصححاً لجميعها بقريته (إمكانية الجمع بين الوجوه المختلفة) لأنه اختلاف من جهة المباح وليس اختلاف معارضة وتضاد.
وهذا ما أشار إليه الإمام الشافعي في توجيهه لهذه الأحاديث.

المثال الثاني:

الوجه الأول (لا عدوى):

(حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبْرَهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرٌ وَلَا هَامَةٌ» فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا بَالُ إِبِلِي، تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الطَّبَاءُ، فَيَأْتِي الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ بَيْنَهُمَا فَيُجْرِبُهُمَا؟ فَقَالَ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوْلَ؟» رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَسَنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ¹.

الوجه الثاني (لا يُوردن ممرض):

(وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ: سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، بَعْدُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُوردن ممرض على مصح»².

تخريج الحديث:

الوجه الأول: من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة:

أخرجه: مسلم³، وأبو داود⁴، والنسائي⁵، وأحمد⁶.

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس⁷ وابن مسعود⁸ -رضي الله عنهما-، وغيرهما.

الوجه الثاني (لا يُوردن ممرض): من حديث أبي هريرة

أخرجه: مسلم⁹، وأبو داود¹⁰، وأحمد¹¹، ومعمر بن راشد¹².

قال الطحاوي في الجمع بين الحديثين بعد ذكره للأحاديث التي ظاهرها التعارض:

(في هذه الآثار التي ذكرناها، وقد قال فمن أعدى الأول. أي: لو كان إنما أصاب الثاني لما أعداه الأول، إذا، كما أصاب الأول شيء، لأنه لم يكن معه ما يُعديه. ولكنهُ لما كان ما أصاب الأول، إنما كان بقدر الله عز وجل، كان ما أصاب الثاني، كذلك. فإن قال قائل، فتجعل هذا مضاداً، لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يُورد ممرض على مصح كما جعله أبو هريرة قلت: لا، ولكن يجعل قوله لا عدوى كما قال النبي صلى الله عليه وآله فيصيبه بقدر الله ما أصاب الأول، فيقول الناس أعداه الأول. فكره إيراد المصح على الممرض، خوف هذا القول. وقد روينا عن رسول الله في هذه الآثار أيضاً وضعه يد المجدوم في القصة. فدل فعل رسول الله صلى

1 البخاري، صحيح البخاري، كتاب الطب-باب لا صفر وهو دواء يأخذ البطن (5717) ص 1043، وكرره في (5770) ص 1051.

2 المصدر السابق، كتاب الطب-باب لا هامة (5771) ص 1051.

3 مسلم، صحيح مسلم (101-2220) (1742/4).

4 أبو داود، سنن أبي داود (3911) (17/4).

5 النسائي، سنن النسائي (7547) (92/7).

6 أحمد، مسند أحمد (7620) (58/13).

7 أحمد، مسند أحمد (2425) (246/4).

8 المصدر السابق (4198) (252/7).

9 مسلم، صحيح مسلم (104-2221) (1743/4).

10 أبو داود، سنن أبي داود (3911) (17/4).

11 أحمد، مسند أحمد (9263) (149/15).

12 معمر بن راشد، جامع معمر بن راشد (19507) (404/10).

اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيضًا عَلَى نَفْيِ الْإِعْدَاءِ ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ الْإِعْدَاءُ مِمَّا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ إِذَا ، لَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَخَافُ ذَلِكَ مِنْهُ ، لِأَنَّ فِي ذَلِكَ جَرَّ التَّلْفِ إِلَيْهِ وَقَدْ نَهَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ¹ .

وحاصل قول الطحاوي أن قَوْلَهُ لَا عَدُوَّ هُوَ نَفْيُ الْعَدُوِّ مطلقاً ، وَقَوْلُهُ لَا يُورِدُ مُمَرِّضٌ عَلَى مُصِحِّ الْمَقْصُودِ مِنْهُ حَتَّى لَا يَصِيبَهُ الْمَرَضُ بِقَدْرِ اللَّهِ كَمَا أَصَابَ الْأَوَّلُ ، فَيَعْتَقِدُ النَّاسُ أَنَّ الْأَوَّلَ أَعْدَاهُ ، وَبِهَذَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ ، وَنَبِيَّ بْنِ حَجْرٍ فِي تَوْجِيهِهِ لِلْحَدِيثَيْنِ عَنْ قَوْلِ الطَّحَاوِيِّ ، قَالَ : (أَنَّ قَوْلَهُ : (لَا عَدُوَّ) نَهَى عَنْ اعْتِقَادِهَا وَقَوْلُهُ : (لَا يُوْرِدُ) سَبَبُ النَّهْيِ عَنِ الْإِبْرَادِ خَشْيَةَ الْوُقُوعِ فِي اعْتِقَادِ الْعَدُوِّ أَوْ خَشْيَةَ تَأْثِيرِ الْأَوْهَامِ)² .

وكان قد ذكر في موضع آخر مذاهب العلماء في الجمع بين الحديثين.³

مما سبق :

أخرج الإمام البخاري الحديثين مصححاً لكليهما بقريته (إمكانية الجمع بين الوجوه المختلفة).

المثال الثالث:

الوجه الأول (عدم جواز استقبال القبلة أو استدبارها لغائط أو بول):

(حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّهْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ، فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا يُؤَلِّهَا ظَهْرَهُ، شَرَّفُوا أَوْ عَرَّبُوا»⁴ .

الوجه الثاني(جواز استقبال القبلة أو استدبارها لغائط أو بول):

(حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُتَدِّرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: ارْتَقَيْتُ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ حَفْصَةَ لِبَعْضِ حَاجَتِي، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ)⁵ .

تخريج الحديث: الوجه الأول: من حديث أبي أيوب الأنصاري

أخرجه: مسلم⁶ ، وأبو داود⁷ ، والترمذي⁸ ، والنسائي⁹ ، وابن ماجه¹⁰ ، ومالك¹¹ ، والدارمي¹² ، وأحمد¹³ .

1 الطحاوي ، شرح مشكل الآثار (310/4) .

2 ابن حجر ، فتح الباري (242/10) .

3 المصدر السابق (160/10) .

4 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب الوضوء - باب لاستقبال القبلة بغائط أو بول إلا عند البناء جدار أو نحوه (144) ص 45 .

5 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب الوضوء باب التبرز في البيوت (148) ص 46 .

6 مسلم ، صحيح مسلم (264-59) (224/1) .

7 أبو داود ، سنن أبي داود (9) (3/1) .

8 الترمذي ، سنن الترمذي (8) (13/1) .

9 النسائي ، سنن النسائي الكبرى (20) (81/1) وغيرها من المواضع .

10 ابن ماجه ، سنن ابن ماجه (318) (115/1) .

11 مالك ، موطأ مالك (1) (193/1) .

12 الدارمي ، سنن الدارمي (692) (527/1) .

13 أحمد ، مسند أحمد (23524) (506/38) وغيرها من المواضع .

الوجه الثاني: من حديث ابن عمر

أخرجه: مسلم¹، وأبو داود²، والترمذي³، والنسائي⁴، وابن ماجه⁵، ومالك⁶، وأحمد⁷.
ولهذا الوجه شاهد من حديث جابر بن عبد الله -رضي الله عنه-⁸

قال الشافعي:

(وَلَيْسَ يُعَدُّ هَذَا اخْتِلَافًا، وَلَكِنَّهُ مِنَ الْجُمَلِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى الْمُعَادِ. قَالَ: كَانَ الْقَوْمُ عُرْبًا، إِنَّمَا عَامَّةُ مَدَاهِبِهِمْ فِي الصَّحَارِي، وَكَثِيرٌ مِنْ مَدَاهِبِهِمْ لَا حَشَّ فِيهَا يَسْتُرُهُمْ، فَكَانَ الدَّاهِبُ لِحَاجَتِهِ إِذَا اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، أَوْ اسْتَدْبَرَهَا، اسْتَقْبَلَ الْمُصَلِّي بِفَرْجِهِ، أَوْ اسْتَدْبَرَهُ، وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِمْ ضَرُورَةٌ فِي أَنْ يُشْرَفُوا أَوْ يُعْرَبُوا، فَأَمَرُوا بِذَلِكَ، وَكَانَتِ الْبُيُوتُ مُخَالَفَةً لِلصَّحَرَاءِ، فَإِذَا كَانَ بَيْنَ أَظْهَرِهَا كَانَ مَنْ فِيهِ مُسْتَتِرًا لَا يَرَاهُ إِلَّا مَنْ دَخَلَ أَوْ أَشْرَفَ عَلَيْهِ، وَكَانَتِ الْمَدَاهِبُ بَيْنَ الْمَنَازِلِ مُتَضَايِقَةً لَا يُمَكِّنُ مِنَ التَّحَرُّفِ فِيهَا مَا يُمَكِّنُ فِي الصَّحَرَاءِ، فَلَمَّا ذَكَرَ ابْنُ عُمَرَ مَا رَأَى مِنْ رَسُولِ اللَّهِ مِنْ اسْتِقْبَالِهِ بَيْتَ الْمُقَدِّسِ، وَهُوَ حِينَئِذٍ مُسْتَدِيرٌ الْكَعْبَةَ، دَلَّ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا نَهَى عَنِ اسْتِقْبَالِ الْكَعْبَةِ وَاسْتَدْبَارِهَا فِي الصَّحَرَاءِ دُونَ الْمَنَازِلِ. قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَسَمِعَ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ النَّهْيَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ، وَلَمْ يَعْلَمْ مَا عَلِمَ ابْنُ عُمَرَ مِنَ اسْتِقْبَالِهِ بَيْتَ الْمُقَدِّسِ لِحَاجَتِهِ، فَخَافَ الْمَأْتَمُّ فِي أَنْ يَجْلِسَ عَلَى مِرْحَاضٍ مُسْتَقْبِلِ الْكَعْبَةِ، وَتَحَرَّفَ لئَلَّا يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ، وَهَكَذَا يَجِبُ عَلَيْهِ إِذَا لَمْ يَعْرِفْ غَيْرَهُ، وَرَأَى ابْنَ عُمَرَ النَّبِيَّ فِي مَنْزِلِهِ مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمُقَدِّسِ لِحَاجَتِهِ، فَأَنْكَرَ عَلَى مَنْ نَهَى عَنِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ لِحَاجَتِهِ، وَهَكَذَا يَجِبُ عَلَيْهِ إِذَا لَمْ يَعْرِفْ غَيْرَهُ أَوْ لَمْ يُرَوْ لَهُ عَنِ النَّبِيِّ خِلَافُهُ، وَلَعَلَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُمْ قَرَأَهُ رَأْيًا لَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَعْرِضُوهُ إِلَى النَّبِيِّ، وَمَنْ عَلِمَ الْأَمْرَيْنِ مَعًا، وَرَأَاهُمَا مُحْتَمَلَيْنِ أَنْ يُسْتَعْمَلَا، اسْتَعْمَلَهُمَا مَعًا، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا؛ لِأَنَّ الْحَالَ تَفَرَّقَتْ فِيهِمَا مِمَّا قُلْنَا، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ خَاصَّ الْعِلْمِ لَا يُوْجَدُ إِلَّا عِنْدَ الْقَلِيلِ، وَقَلَمًا يَعْمُ عِلْمَ الْخَاصِّ،⁹

وحاصل كلام الشافعي أن النهي عن استقبال القبلة أو استدبارها عند قضاء الحاجة إنما يكون في الصحراء، أما في البيوت فلا بأس في ذلك، وأبو أيوب لم يعلم ما علمه ابن عمر، والحديثان لا اختلاف بينهما وإنما لكل منهما حالة يستعمل فيها.

وقال الطحاوي بعد ذكره للآثار المختلفة:

(أَوَّلَى بِنَا أَنْ نُصَحِّحَهَا كُلَّهَا. فَتَجَعَلَ مَا فِيهِ النَّهْيُ مِنْهَا عَلَى الصَّحَارَى، وَمَا فِيهِ الْإِبَاحَةُ عَلَى الْبُيُوتِ، حَتَّى لَا تَصَادَّ مِنْهَا شَيْءٌ)¹⁰.

وأخرج أبو داود من حديث ابن عمر ما يصرح فيه -ابن عمر- أن النهي متعلق بقضاء الحاجة في الفضاء، قال: (حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، حدثنا صفوان بن عيسى، عن الحسن بن ذكوان، عن مروان الأصفري، قال: رأيت ابن عمر أناخ راحلته مستقبل القبلة، ثم جلس يبول إليها، فقلت: يا أبا عبد الرحمن، أليس قد نهي عن هذا؟ قال: بلى إنما «نهي عن ذلك في الفضاء، فإذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا بأس»¹¹).

1 مسلم، صحيح مسلم (61-266) (224/1).

2 أبو داود، سنن أبي داود (11) (3/1).

3 الترمذي، سنن الترمذي (11) (16/1).

4 النسائي، سنن النسائي الكبرى (22) (81/1).

5 ابن ماجه، سنن ابن ماجه (322) (116/1).

6 مالك، موطأ مالك (3) (193/1).

7 أحمد، مسند أحمد (4606) (212/8) وغيرها من المواضع.

8 الترمذي، سنن الترمذي (9) (15/1).

9 الشافعي، اختلاف الحديث (649/8).

10 الطحاوي، شرح معاني الآثار (234/4).

11 أبو داود، سنن أبي داود (11) (3/1).

مما سبق:

أخرج البخاري هذين الوجهين المختلفين مصححا لكليهما بقريئة (إمكانية الجمع بين الوجوه المختلفة) ومما يؤكد أن البخاري قد جمع بين الحديثين بأن النهي مختص بقضاء الحاجة في الفضاء أنه ترجم للباب الذي ذكر فيه حديث أبي أيوب في النهي عن ذلك مطلقاً بقوله: (لاستقبل القبلة بغائط أو بول إلا عند البناء جدار أو نحوه). وهناك العديد من الأمثلة في الصحيح على هذه القريئة (انظر الملحق رقم 10).

المبحث السادس : قريئة (النسخ)

المثال الأول:

الوجه الأول (المنسوخ):

(حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ، سَأَلَ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قُلْتُ أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ فَلَمْ يُمْنِ، قَالَ عَثْمَانُ «يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ» قَالَ عَثْمَانُ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيًّا، وَالزُّبَيْرَ، وَطَلْحَةَ، وَأَبِي بَنٍ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ¹.

الوجه الثاني (الناسخ):

(حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ، ثُمَّ جَهَدَهَا فَقَدْ وَجَبَ الْعَسَلُ» تَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ شُعْبَةَ، مِثْلَهُ وَقَالَ مُوسَى: حَدَّثَنَا أَبَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ مِثْلَهُ².

ثم أخرج في موضع آخر بعد ذكر الوجهين:

(حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أَيُّوبَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي بَنٍ كَعْبٍ، أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ فَلَمْ يَنْزِلْ؟ قَالَ: «يَغْسِلُ مَا مَسَّ الْمَرْأَةَ مِنْهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي»

ثم قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «الْعَسَلُ أَحْوَطُ، وَذَلِكَ الْأَخْرُ، وَإِنَّمَا بَيَّنَّا لِاخْتِلَافِهِمْ»³.

وهذا تصريح من البخاري بأن آخر الأمرين هو الغسل بعد الجماع، وأن الوضوء منسوخ .

وأخرج الإمام مسلم من حديث عائشة ما يدل على وجوب الغسل عند الجماع وإن كان بغير إنزال، وقد جعل الباب بعنوان (باب نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل بالتقاء الختانين)، قال:

(حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثنا هشام بن حسان، حدثنا حميد بن هلال، عن أبي بردة، عن أبي موسى الأشعري ح، وحدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبد الأعلى، وهذا حديثه حدثنا هشام، عن حميد بن هلال، قال: - ولا أعلمه إلا عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: اختلف في ذلك رهط من المهاجرين، والأنصار فقال الأنصاريون: لا يجب الغسل إلا من الدفق أو من الماء. وقال المهاجرون: بل إذا خالط فقد وجب الغسل، قال: قال أبو موسى: فأنا أشفيكم من ذلك فقامت فاستأذنت على عائشة فأذن لي، فقلت لها: يا أمه - أو يا أم المؤمنين - إني أريد أن أسألك عن شيء وإني أستحييك، فقالت: لا تستحيي أن تسألني عما كنت سألتك عنه أمك التي ولدتك، فإنما أنا أمك، قلت:

1 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب الوضوء-باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين من القبل والدبر (179) ص 50 وكرره في (292) ص 66.

2 المصدر السابق ، كتاب الغسل - باب إذا التقى الختانان (291) ص 66.

3 المصدر السابق ، كتاب الغسل- باب غسل ما يصيب من فرج المرأة (293) ص 67.

فما يوجب الغسل؟ قالت على الخير سقطت، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان الختان فقد وجب الغسل»¹.

هذا الحديث روي على وجهين:

الوجه الأول (المنسوخ): من حديث عثمان بن عفان، ومن حديث أبي بن كعب -رضي الله عنهما-

1- من حديث عثمان بن عفان-رضي الله عنه:-

أخرجه: مسلم²، وأحمد³، وابن خزيمة⁴.

2- ومن حديث أبي بن كعب -رضي الله عنه:-

أخرجه: مسلم⁵، وأحمد⁶.

والوجه الثاني (الناسخ): من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-

أخرجه:

مسلم⁷، وأبو داود⁸، والنسائي⁹، وابن ماجه¹⁰.

دليل النسخ:

ذهب الإمام الشافعي¹¹ والطحاوي¹² وابن شاهين¹³ وغيرهم أن حديث (الماء من الماء) منسوخ، واستدلوا بحديث أبي بن كعب قال: «إِنَّمَا كَانَ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ ، فَلَمَّا أَحْكَمَ اللَّهُ الْأَمْرَ ، نَهَى عَنْهُ» قال الشافعي بعد ذكره لأحاديث الوجهين بادئاً بحديث أبي بن كعب (الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ):

(وَإِنَّمَا بَدَأَتْ بِحَدِيثِ أَبِي فِي قَوْلِهِ: الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ ، وَنَزُوعِهِ ، أَنَّ فِيهِ دَلَالَةً عَلَى أَنَّهُ سَمِعَ الْمَاءَ مِنَ الْمَاءِ عَنِ النَّبِيِّ ،

وَلَمْ يَسْمَعْ خِلَافَهُ ، فَقَالَ بِهِ ، ثُمَّ لَا أَحْسَبُهُ تَرَكَهُ إِلَّا لِأَنَّهُ ثَبَتَ لَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَعْدَهُ

مَا نَسَخَهُ¹⁴ .

أخرج هذا الحديث : أبو داود¹⁵ ، وأحمد¹⁶ ، وابن خزيمة¹⁷ ، وابن المنذر¹⁸ .

1 مسلم ، صحيح مسلم (88-349) (271/1) .

2 المصدر السابق (86-347) (270/1) .

3 أحمد ، مسند أحمد (448) (499/1) .

4 ابن خزيمة ، صحيح ابن خزيمة (224) (112/1) .

5 مسلم ، صحيح مسلم (84-346) (270/1) .

6 أحمد ، مسند أحمد (21087) (13/35) .

7 مسلم ، صحيح مسلم (348) (271/1) .

8 أبو داود ، سنن أبي داود (216) (56/1) .

9 النسائي ، سنن النسائي الكبرى (195) (151/1) .

10 ابن ماجه ، سنن ابن ماجه (610) (200/1) .

11 الشافعي ، اختلاف الحديث (607/8) .

12 الطحاوي ، شرح معاني الآثار (327) (57/1) .

13 ابن شاهين ، ناسخ الحديث ومنسوخه (40/1) .

14 الشافعي ، اختلاف الحديث (607/8) .

15 أبو داود ، سنن أبي داود (215) (55/1) .

16 أحمد ، مسند أحمد (21101) (29/35) .

17 ابن خزيمة ، صحيح ابن خزيمة (225) (112/1) .

18 ابن المنذر ، الأوسط في الإجماع (575) (79/2) .

وقد نص ابن حجر على أن الحديث المنسوخ صحيح من حيث الصناعة الحديثية، فقال:
 (وَأَمَّا كَوْنُهُمْ أَفْتَوْا بِخِلَافِهِ فَلَا يَقْدَحُ ذَلِكَ فِي صِحَّتِهِ لِاحْتِمَالِ أَنَّهُ تَبَّتْ عِنْدَهُمْ نَاسِخُهُ فَذَهَبُوا إِلَيْهِ وَكَمْ مِنْ حَدِيثٍ مَنْسُوخٍ
 وَهُوَ صَحِيحٌ مِنْ حَيْثُ الصَّنَاعَةُ الْحَدِيثِيَّةُ وَقَدْ ذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى أَنَّ مَا دَلَّ عَلَيْهِ حَدِيثُ الْبَابِ مِنَ الْاِكْتِفَاءِ بِالْوُضُوءِ إِذَا
 لَمْ يُنْزَلِ الْمُجَامِعُ مَنْسُوخٌ)¹.

مماسبق :

أخرج البخاري الوجهين (الناسخ، والمنسوخ) مصححاً لكليهما، ليس من ناحية العمل بهما معاً، ولكن من ناحية أن المنسوخ
 صح أنه كان معمولاً به قبل أن ينسخ، وأن الناسخ صحيح بطبيعة الأمر؛ لورود الدليل عليه، ولأن العمل استقر عليه، وقد
 صرح الإمام البخاري بكونه منسوخاً بقوله: (الْعَسَلُ أَحْوَطُ، وَذَلِكَ الْآخِرُ، وَإِنَّمَا بَيَّنَّا لِاحْتِلَافِهِمْ) ووافقه على هذا جمهور
 العلماء.

وهكذا فقد أخرج الإمام البخاري الوجهين بقريته: (النسخ)

المثال الثاني:

الوجه الأول (المنسوخ):

(حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ عَمْرُو، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَا:
 كُنَّا فِي جَيْشٍ، فَأَتَانَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا
 فَاسْتَمْتِعُوا»².

(وَقَالَ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ: حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّهَا
 رَجُلٌ وَأَمْرَأَةٌ تَوَافَقَا، فَعَشِرَةٌ مَا بَيْنَهُمَا ثَلَاثُ لَيَالٍ، فَإِنْ أَحَبَّا أَنْ يَتَزَايَدَا، أَوْ يَتَنَارَكََا تَتَارَكََا» فَمَا أَدْرِي أَشَيْءٌ كَانَ لَنَا
 خَاصَّةً أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً،

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «وَبَيَّنَّهُ عَلِيُّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ»³.

الوجه الثاني (الناسخ):

(حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ الزُّهْرِيَّ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، وَأَخُوهُ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِمَا، أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: «إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى
 عَنِ الْمُتَعَةِ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، زَمَنَ خَيْرٍ»⁴.

هذا الحديث روي على وجهين:

الأول (المنسوخ): من حديث جابر بن عبد الله، وسلمة بن الأكوع -رضي الله عنهما-

الحديث الأول عن جابر وسلمة، والحديث الثاني عن سلمة وحده.

1- تخريج الحديث الأول عن جابر وسلمة معا:

أخرجه: مسلم⁵، والنسائي⁶، وأحمد⁷، وأبو عوانة⁸.

1 ابن حجر، فتح الباري (397/1).

2 البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح -باب نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة آخراً (5117) ص 941.

3 البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح -باب نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة آخراً (5119) ص 941.

4 البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح -باب نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة آخراً (5119) ص 941، كرره في (4216)، (5523)، (6961).

5 مسلم، صحيح مسلم (13-1405) (1022/2).

6 النسائي، سنن النسائي الكبرى (5514) (232/5).

7 أحمد، مسند أحمد (16534) (63/27).

8 أبو عوانة، مستخرج أبي عوانة (4101) (34/3).

2- تخريج الحديث الثاني عن سلمة بن الأكوع:

أخرجه الطبراني¹، والرويانى².

الثاني (الناسخ): من حديث علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-:

تخريجه :

أخرجه : مسلم³ ، والترمذي⁴ ، والنسائي⁵ ، وابن ماجه⁶ ، ومالك⁷ ، وأحمد⁸ .

ولحديث عليٍّ شاهد من حديث كعب بن مالك -رضي الله عنه-⁹.

دليل النسخ:

1- مارواه البخاري من حديث علي -رضي الله عنه-: «إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُتَعَةِ، وَعَنْ لُحُومِ

الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، زَمَنَ خَيْبَرَ»¹⁰.

2- مارواه مسلم من حديث سلمة بن الأكوع: «رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم عام أوطاس، في المتعة

ثلاثاً، ثم نهى عنها»¹¹.

3- ومارواه مسلم من حديث سبرة الجهني قال: «أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمتعة عام الفتح، حين

دخلنا مكة، ثم لم نخرج منها حتى نهانا عنها»¹².

ومن الأحاديث السابقة ما يدل على أن التحريم كان في فتح خيبر، ومنها ما يدل على أن التحريم كان في فتح مكة، أو يوم

أوطاس وقد جمع العلماء بين هذين الأحاديث

قال النووي:

(التحريم والإباحة كانا مرتين، وكانت حللاً قبل خيبر، ثم حرمت يوم خيبر ثم أبيحت يوم فتح مكة وهو يوم

أوطاس لا تصالهما، ثم حرمت يومئذ بعد ثلاثة أيام تحريماً مؤبداً إلى يوم القيامة)¹³.

وقد صرح العديد من العلماء بأن نكاح المتعة منسوخ وأن الأمر تحريمه:

قَالَ الشَّافِعِيُّ:

(فَأَشْبَهَ حَدِيثَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي نَهْيِ النَّبِيِّ عَنِ الْمُتَعَةِ أَنْ يَكُونَ وَاللَّهِ أَعْلَمُ نَاسِحًا، فَلَا يَجُوزُ نِكَاحُ الْمُتَعَةِ بِحَالٍ)¹⁴.

قال البخاري (516هـ):

1 الطبراني ، المعجم الكبير (6266) (24/7) .

2 الرويانى ، أبو بكر محمد بن هارون ، مسند الرويانى (1163) (258/2) ، المحقق: أيمن علي أبو يمانى، الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة، الطبعة: الأولى، 1416، عدد الأجزاء: 2

3 مسلم ، صحيح مسلم (1407-29) (1027/2) .

4 الترمذي ، سنن الترمذي (1121) (421/3) .

5 النسائي ، سنن النسائي الكبرى (4827) (484/4) .

6 ابن ماجه ، سنن ابن ماجه (6961) (630/1) .

7 مالك ، موطأ مالك (41) (542/2) .

8 أحمد ، مسند أحمد (592) (29/2) .

9 أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (131) (68/19) .

10 البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب النكاح -باب نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة آخرًا (5119) ص 941 .

11 مسلم ، صحيح مسلم (1405-18) (1023/2) .

12 المصدر السابق (1406-22) (1025/2) .

13 النووي ، شرح النووي على مسلم (181/9) .

14 الشافعي ، اختلاف الحديث (645/8) .

(نِكَاحِ الْمُتَعَةِ كَانَ مَبَاحًا فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، وَهُوَ أَنْ يَنْكِحَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ إِلَى مَدَّةٍ، فَإِذَا افْتَتَحَتْ، بَانَتْ مِنْهُ، ثُمَّ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ..... اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَحْرِيمِ نِكَاحِ الْمُتَعَةِ، وَهُوَ كَالْإِجْمَاعِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ)¹.

مما سبق:

أخرج البخاري الوجهين (الناسخ، والمنسوخ) مصححاً لكليهما، ليس من ناحية العمل بهما معاً، ولكن من ناحية أن المنسوخ صح أنه كان معمولاً به قبل أن ينسخ، وأن الناسخ صحيح بطبيعة الأمر؛ لورود الدليل عليه، ولأن العمل استقر عليه، وقد بَوَّبَ البخاري هذه الأحاديث بقوله: (باب نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة آخراً) وصرح بكونه منسوخاً بقوله: (وَبَيَّنَهُ عَلِيُّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ) ووافقته على هذا جمهور العلماء.

وهكذا فقد أخرج الإمام البخاري الوجهين بقرينة: (النسخ)

المثال الثالث:

الوجه الأول (المنسوخ): ومفاده أن النبي صلى الله عليه وسلم - صلى بالناس جالساً وهم جلوس:

من حديث عائشة - رضي الله عنه:-

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ، فَصَلَّى جَالِسًا وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ، فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ، فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا»².

ومن حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه:-

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ فَرَسًا، فَصَرَخَ عَنْهُ فَجَحَشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ، فَصَلَّى صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ فُعُودًا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: " إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا، فَصَلُّوا قِيَامًا، فَإِذَا رَكَعَ، فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ، فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا، فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا، فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ "

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ الْحَمِيدِيُّ: قَوْلُهُ: «إِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا» بِهِ فِي مَرَضِهِ الْقَدِيمِ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا، وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامًا، لَمْ يَأْمُرْهُمْ بِالْقُعُودِ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ فَالْآخِرِ، مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)³.

وقال البخاري في موضع آخر:

قَالَ الْحَمِيدِيُّ: «هَذَا الْحَدِيثُ مَنْسُوخٌ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آخَرَ مَا صَلَّى صَلَّى قَاعِدًا وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامًا»⁴.

الوجه الثاني (الناسخ): ومفاده أن النبي صلى الله عليه وسلم - صلى بالناس جالساً وهم قيام:

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا تَقَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ بِلَالٌ يُؤَدِّئُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى مَا يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ، فَلَوْ أَمَرْتِ عُمَرَ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا

1 البغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء، شرح السنة (100/9، 99). تحقيق: شعيب الأرنؤوط- محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتبة الإسلامية - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، 1403هـ - 1983م، عدد الأجزاء: 15.

2 البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأذان - باب إنما جعل الإمام ليؤتم به (688) ص 129.

3 المصدر السابق، كتاب الأذان - باب إنما جعل الإمام ليؤتم به (689) ص 129.

4 المصدر السابق، كتاب المرضى - باب إذا عاد مريضاً (5658) ص 1033.

بَكَرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ» فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ، فَلَوْ أَمَرْتِ عُمَرَ، قَالَ: «إِنَّكَ لَأَنْتِ صَوَابٌ يُوسَفُ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ» فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً، فَقَامَ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَرَجُلَاهُ يَخْطَانِ فِي الْأَرْضِ، حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمَّا سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حِسَّهُ، ذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَأَخَّرُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي قَاعِدًا، يَفْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسِ مُفْتَدُونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ¹.

تخريج الحديث :

تخريج الوجه الأول (المنسوخ):

1- من حديث عائشة -رضي الله عنها:-

أخرجه:

مسلم²، وأبو داود³، والنسائي⁴، وابن ماجه⁵، ومالك⁶، وأحمد⁷.

2- من حديث أنس بن مالك -رضي الله عنه:-

أخرجه:

مسلم⁸، وأبو داود⁹، والترمذي¹⁰، والنسائي¹¹، وابن ماجه¹²، ومالك¹³، وأحمد¹⁴.

تخريج الوجه الثاني (الناسخ): من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

أخرجه: مسلم¹⁵، والنسائي¹⁶، وأحمد¹⁷، وابن حبان¹⁸، والبيهقي¹⁹، وغيرهم .

وقد أخرج هذا المعنى من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة²⁰، ومن طريق مسروق²¹ كلاهما عن عائشة- رضي الله عنها-.

1 البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأذان -باب الرجل يأتي بالإمام ويأتم الناس بالمأموم (713) ص 132.

2 مسلم، صحيح مسلم (412-82) (309/1).

3 أبو داود، سنن أبي داود (605) (165/1).

4 النسائي، سنن النسائي الكبرى (7472) (62/7).

5 ابن ماجه، سنن ابن ماجه (1237) (392/1).

6 مالك، موطأ مالك (17) (135/1).

7 أحمد، مسند أحمد (24250) (294/40).

8 مسلم، صحيح مسلم (411-77) (308/1).

9 أبو داود، سنن أبي داود (601) (164/1).

10 الترمذي، سنن الترمذي (361) (194/2).

11 النسائي، سنن النسائي الكبرى (652) (333/1).

12 ابن ماجه، سنن ابن ماجه (1238) (392/1).

13 مالك، موطأ مالك (16) (135/1).

14 أحمد، مسند أحمد (12074) (129/19).

15 مسلم، صحيح مسلم (418-59) (313/1).

16 النسائي، سنن النسائي الكبرى (909) (438/1).

17 أحمد، مسند أحمد (25876) (60/43).

18 ابن حبان، صحيح ابن حبان (6873) (292/15).

19 البيهقي، السنن الكبرى (3657) (432/2).

20 أخرجه النسائي في السنن الكبرى (910) (439/1).

21 أخرجه ابن حبان في صحيحه (2118) (485/5).

دليل النسخ:

أنه ثبت من حديث عائشة -رضي الله عنها- أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى فِي فَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ جَالِسًا، وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامًا، وَهِيَ آخِرُ صَلَاةٍ صَلَّىهَا بِالنَّاسِ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى، وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا نَاسِحًا.

وقد اختلف العلماء في هذه المسألة فذهب بعضهم إلى النسخ ، وذهب آخرون إلى الجمع بين الأحاديث.

وممن قال بالنسخ الإمام الشافعي، والحميدي، والطحاوي¹.

قال الشافعي -وقد روى بإسناده عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ»- قَالَ :

(وَهَذَا ثَابِتٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ مَنْسُوخٌ بِسُنَّتِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ أَنْسَا رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى جَالِسًا

مِنْ سَفْطَةٍ مِنْ فَرَسٍ فِي مَرَضِهِ، وَعَائِشَةُ تَرَوِي ذَلِكَ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ يُوَافِقُ رِوَايَتَهُمَا، وَأَمَرَ مَنْ خَلْفَهُ فِي هَذِهِ الْعِلَّةِ

بِالْجُلُوسِ إِذَا صَلَّى جَالِسًا، ثُمَّ تَرَوِي عَائِشَةُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى فِي فَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ جَالِسًا، وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامًا "

قَالَ: وَهِيَ آخِرُ صَلَاةٍ صَلَّىهَا بِالنَّاسِ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى، وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا نَاسِحًا)².

وقال ابن حجر: (وَاسْتَدِلَّ بِهِ عَلَى نَسْخِ الْأَمْرِ بِصَلَاةِ الْمَأْمُومِ قَاعِدًا إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ قَاعِدًا لِكَوْنِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَقْرَّ الصَّحَابَةَ عَلَى الْقِيَامِ خَلْفَهُ وَهُوَ قَاعِدٌ هَكَذَا فَرَّرَهُ الشَّافِعِيُّ وَكَذَا نَقَلَهُ الْمُصَنِّفُ فِي آخِرِ الْبَابِ عَنْ شَيْخِهِ الْحَمِيدِيِّ وَهُوَ

تَلْمِيزُ الشَّافِعِيِّ وَبِدَلِيلِكَ يَقُولُ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَبُو يُوسُفَ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَحَكَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مَالِكٍ)³.

وقال أيضاً:

(وَيُسْتَفَادُ مِنْهَا نَسْخُ الْأَمْرِ بِوُجُوبِ صَلَاةِ الْمَأْمُومِينَ فَعُودًا إِذَا صَلَّى إِمَامُهُمْ قَاعِدًا لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ

يَأْمُرْهُمْ فِي هَذِهِ الْمَرَّةِ الْأَخِيرَةِ بِالْإِعَادَةِ لَكِنْ إِذَا نَسَخَ الْوُجُوبَ بِيَقْيِ الْجَوَازِ وَالْجَوَازُ لَا يُنَافِي الْإِسْتِحْبَابَ فَيَحْمَلُ

أَمْرَهُ الْأَخِيرَ بِأَنْ يُصَلُّوا فَعُودًا عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ لِأَنَّ الْوُجُوبَ قَدْ رُفِعَ بِتَقْرِيرِهِ لَهُمْ وَتَرَكَ أَمْرَهُمْ بِالْإِعَادَةِ هَذَا مُفْتَضًى

الْجَمْعَ بَيْنَ الْأَدِلَّةِ)

مما سبق:

أخرج البخاري هذين الوجهين مصححاً لكليهما بقريئة : (النسخ) وقد قال بهذا كثير من العلماء من بينهم الإمام الشافعي ، ومما يدل على أن البخاري يرى النسخ في هذه المسألة أنه نقل عن شيخه الحميدي في موضعين في الصحيح قوله أنه منسوخ.

الموضع الأول، قال: قَالَ الْحَمِيدِيُّ: قَوْلُهُ: «إِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا» هُوَ فِي مَرَضِهِ الْقَدِيمِ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ النَّبِيُّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا، وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامًا، لَمْ يَأْمُرْهُمْ بِالْفُعُودِ، وَإِنَّمَا يُؤَخَّرُ بِالْآخِرِ قَالِ الْآخِرِ، مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)

الموضع الثاني، قال: قَالَ الْحَمِيدِيُّ: «هَذَا الْحَدِيثُ مَنْسُوخٌ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آخَرَ مَا صَلَّى صَلَّى قَاعِدًا

وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامًا»

وفي نهاية هذا الفصل ينتهي الحديث عن قرائن تصحيح أوجه الرواية في المتون في صحيح البخاري، وهي:

1- قريئة (زيادة الثقة غير المنافية في الألفاظ).

2- قريئة (عدم وجود تباين بين الألفاظ يوجب تعليلاً).

3- قريئة (وجود رواية جامعة للألفاظ المتغايرة).

4- قريئة (وجود رواية مبينة للرواية المجملة).

5- قريئة (إمكانية الجمع بين الوجوه المختلفة)

6- قريئة (النسخ).

وبهذا يمكن نفي التعارض والتضاد الظاهريين بين بعض الأحاديث في صحيح البخاري -أي بالاستعانة بهذه القرائن - وبالتالي الجمع بينها على أسس علمية .

1 انظر مشكل الآثار للطحاوي (316/14) .

2 الشافعي ، اختلاف الحديث (609/8) .

3 ابن حجر ، فتح الباري (176/2) .

خاتمة البحث

خُصَّ هذا البحث إلى النتائج الآتية :

- 1- أن مصطلح (تصحيح أوجه الرواية) ومفهومه مستقر عند جهاذة نقاد الحديث الأوائل أمثال الإمام علي بن المديني، والإمام إسحاق بن راهويه، والإمام أحمد بن حنبل، والإمام البخاري، والإمام محمد بن يحيى الذهلي، والإمام أبي زرعة الرازي، والإمام أبي حاتم الرازي، والإمام الترمذي، وكذلك وجد هذا المصطلح عند العلماء مابعد القرن الثالث الهجري أمثال: النسائي، وابن خزيمة، وابن حبان، والدارقطني، والحاكم، وابن عبد البر، وابن عساكر، وابن القطان الفاسي، والنووي، وابن حجر، وغيرهم، وقد كان الإمام أبو حاتم أكثر من استخدم هذا المصطلح من النقاد الأوائل، أما النقاد الذين جاءوا بعد القرن الثالث الهجري فقد كان الإمام الدارقطني أوسعهم في استعماله.
- 2- إن موضوع (تصحيح الأوجه المختلفة للرواية) لم يتطرق إليه علماء الحديث قديماً وحديثاً إلا على هيئة إشارات متفرقة؛ فلم تقعد له القواعد، ولم تجمع قرائنه -إلا في القليل النادر- سواء ما صرح بها هؤلاء العلماء، أو ما يمكن استنباطها من أقوالهم.
- 3- إن ضبط قواعد وقرائن تصحيح الأوجه المختلفة للرواية من شأنه أن يعيننا على فهم صنيع الإمام البخاري في تخريجه للأوجه المختلفة للرواية الواحدة في صحيحه؛ مما يعزز دفاعنا عن سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من خلال الذب -بعلم وبصيرة- عن أصح ما نقل عنه.
- 4- إن تصحيح الأوجه المختلفة للرواية، إما أن يكون تصحيحاً حقيقياً، أو تصحيحاً نسبياً.
- 5- إن الحديث المرسل وإن كان لا يعد من شرط الصحيح، إلا أن الذي استقر عند هؤلاء الجهاذة أن إرسال الحديث لا يعدّ علة إذا ثبت من وجه آخر موصولاً عن الشيخ مدار الحديث نفسه، وهذا هو المقصود بـ(التصحيح النسبي).
- 6- إن وقف الحديث لا يعدّ علة إذا ثبت كونه مرفوعاً من وجه آخر عن الشيخ مدار الحديث نفسه، ومقصود العلماء بتصحيح الوجهين هنا هو (التصحيح النسبي).
- 7- على ضوء ماسبق، فليس كل ما أخرج البخاري من عدة أوجه (مرسلاً، وموصولاً) أو (موقوفاً ومرفوعاً) هو من باب الإشارة إلى الطريق المعلولة، أضف إلى ذلك ما كان يقصده من فوائد متنية وإسنادية من خلال تخريجه للأوجه المختلفة للرواية الواحدة.
- 8- إن القرائن التي توصلت إليها الدراسة لتصحيح أوجه الرواية في الأسانيد في "صحيح البخاري" سبع، وهي:
 - زيادة الثقة: وهي في حالتين: الوصل والإرسال، الرفع والوقف.
 - المزيد في متصل الأسانيد.
 - سعة الرواية.
 - ثبوت الحديث من وجهين مختلفين.
 - وجود رواية جامعة.
 - معرفة الراوي بحديث آل بيته.
 - وجود رواية معينة للراوي المبهم.

9- إن القرائن التي استنبطتها الدراسة لتصحيح أوجه الرواية في المتون في "صحيح البخاري" ستُّ ، وهي:

- زيادة الثقة غير المنافية في الألفاظ.
- عدم وجود تباين بين الألفاظ يوجب تعليلاً.
- وجود رواية جامعة للألفاظ المتغايرة.
- وجود رواية مبيّنة للرواية المجملة.
- إمكانية الجمع بين الوجوه المختلفة.
- النسخ.

10- إن القرائن ليست ثابتة وإنما تختلف باختلاف الوجوه المختلفة للرواية ، ولكل رواية القرائن الخاصة بها .

11- أن القرائن قد تتداخل، وقد يطغى بعضها على الآخر وذلك بحسب ظروف رواية الأوجه المختلفة .

12- أن قرائن تصحيح أوجه الرواية المختلفة قائمة على الثقات والمقبولين وهذا هو المرتكز في هذا الموضوع.

13- أبرزت الدراسة صنيع نقاد الحديث بتصحيح وجهي الوصل والإرسال إذا ثبت الوصل ، وتصحيح وجهي الوقف

والرفع إذا ثبت الرفع ، وكان الموقوف مما لا مجال فيه للإجتihad ؛ مما كان له الأثر الكبير في تصحيح كثير

من أوجه (الوصل والإرسال)،(والرفع والوقف) في صحيح البخاري من خلال الدراسة.

التوصيات :

توصي الباحثة بعمل مثل هذه الدراسة على صحيح الإمام مسلم ، وبتعميق البحث في هذا الموضوع فيما يخص الصحيحين ، فلعل الأيام تأتي بمن يكمل ويحسن مابدأته هي في هذا البحث من طلبة العلم الأتقياء النجباء....اللهم آمين.

وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

المصادر والمراجع

- 1- الأَجْرِيُّ، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأَجْرِيُّ البغدادي، الشريعة، المحقق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، الناشر: دار الوطن - الرياض / السعودية، الطبعة: الثانية، 1420 هـ - 1999 م، عدد الأجزاء: 5.
- 2- أحمد ، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، الجامع في العلل ومعرفة الرجال رواية: المروذي وغيره المحقق: الدكتور وصي الله بن محمد عباس، الناشر: الدار السلفية، بومباي - الهند، الطبعة: الأولى، 1408 هـ - 1988 م، عدد الأجزاء: 1
- 3- أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، فضائل الصحابة، المحقق: د. وصي الله محمد عباس، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، 1403 - 1983، عدد الأجزاء: 2
- 4- أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، مسند أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م.
- 5- أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله، جمع وترتيب: السيد أبو المعاطي النوري - أحمد عبد الرزاق عيد - محمود محمد خليل، دار النشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، 1417 هـ / 1997 م، عدد الأجزاء: 4.
- 6- إسحاق بن راهويه ، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي ، مسند إسحاق بن راهويه، المحقق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، الناشر: مكتبة الإيمان - المدينة المنورة ، الطبعة: الأولى، 1412 - 1991، عدد الأجزاء: 5
- 7- الألباني ، محمد ناصر الدين الألباني، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، إشراف: زهير الشاويش ، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت ، الطبعة: الثانية 1405 هـ - 1985 م، عدد الأجزاء: 9 (8 ومجلد للفهارس)
- 8- البخاري ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة أبو عبد الله ، الأدب المفرد ، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الثالثة، 1409 - 1989، عدد الأجزاء: 1
- 9- البخاري ،محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله ،التاريخ الكبير ، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، عدد الأجزاء: 8.
- 10- البخاري ،محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، الجامع الصحيح ،مراجعة وضبط الشيخ محمد علي القطب ،والشيخ هشام البخاري، المكتبة العصرية ،صيدا -بيروت ، سنة الطبع 2012م-1433هـ، عدد الأجزاء: 1.
- 11- البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله ، جزء القراءة خلف الإمام ، حققه وعلق عليه: الأستاذ فضل الرحمن الثوري، راجعه: الأستاذ محمد عطا الله خليف الفوحباني، الناشر: المكتبة السلفية، الطبعة: الأولى، 1400 هـ - 1980 م، عدد الأجزاء: 1.
- 12- ابن بشران ، أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران ، أمالي ابن بشران ، ضبط نصه: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن، الرياض، الطبعة: الأولى، 1418 هـ - 1997 م، عدد الأجزاء: 1.

- 13- البغوي ، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء، شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، 1403هـ - 1983م، عدد الأجزاء: 15.
- 14- أبو البقاء ، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي الحنفي، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت ، عدد الأجزاء: 1.
- 15- البيهقي ، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجِردي الخراساني ، دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة ، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة: الأولى - 1405 هـ ، عدد الأجزاء: 7.
- 16- البيهقي ، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجِردي الخراساني ، السنن الكبرى ، المحقق: محمد عبد القادر عطا ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003 م .
- 17- البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجِردي الخراساني، شعب الإيمان، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريره أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2003 م، عدد الأجزاء: 14 (13)، ومجلد للفهارس)
- 18- البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجِردي الخراساني ، معرفة السنن والآثار معرفة السنن والآثار، المحقق: عبد المعطي أمين قلجعي، الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، الطبعة: الأولى، 1412هـ - 1991م، عدد الأجزاء: 15.
- 19- الترمذي ، محمد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضحاك، سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض ، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر ، الطبعة: الثانية، 1395 هـ - 1975 م عدد الأجزاء: 5 أجزاء.
- 20- الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضحاك، علل الترمذي الكبير، رتبته على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، المحقق: صبحي السامرائي ، أبو المعاطي النوري ، محمود خليل الصعيدي، الناشر: عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1409، عدد الأجزاء: 1.
- 21- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني، الفتاوى الكبرى لابن تيمية ، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1408هـ - 1987م، عدد الأجزاء: 6
- 22- الجرجاني ، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، كتاب التعريفات ، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة: الأولى 1403هـ - 1983م، عدد الأجزاء: 1.
- 23- ابن الجعد ، علي بن الجَعْد بن عبید الجَوْهَرِي البغدادي، مسند ابن الجعد ، تحقيق: عامر أحمد حيدر، الناشر: مؤسسة نادر - بيروت، الطبعة: الأولى، 1410 - 1990
- 24- ابن أبي حاتم ، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الجرح والتعديل، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، 1271 هـ 1952 م .

- 25- ابن أبي حاتم ، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي، **العلل لابن أبي حاتم**، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الناشر: مطابع الحميضي، الطبعة: الأولى، 1427 هـ - 2006 م، عدد الأجزاء: 7 (6 أجزاء ومجلد فهارس).
- 26- الحاكم ، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري، **المستدرک علی الصحیحین** ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1411 - 1990
- 27- ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، **صحيح ابن حبان** ، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، 1414 - 1993
- 28- ابن حجر ، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، **تعريف اهل التقديس بهراتب الموصوفين بالتدليس**، المحقق: د. عاصم بن عبد الله القيوتي، الناشر: مكتبة المنار - عمان، الطبعة: الأولى، 1403 -
- 29- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، **تقريب التهذيب** ، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، 1406 - 1986، عدد الأجزاء: 1.
- 30- ابن حجر ، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، **تهذيب التهذيب** ، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، 1326 هـ، عدد الأجزاء: 12.
- 31- ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، الناشر: دار المعرفة - بيروت، 1379، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، عدد الأجزاء: 13.
- 32- ابن حجر ، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، **النكت على كتاب ابن الصلاح** ، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي ، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ، عدد المجلدات: 2، الطبعة: الأولى، 1404 هـ/1984 م.
- 33- الحلبي ، برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي ، **الاعتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط** ، المحقق: علاء الدين علي رضا، وسمى تحقيقه (نهاية الاعتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط) وهو دراسة وتحقيق وزيادات في التراجم على الكتاب، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، 1988 م ، عدد الأجزاء: 1
- 34- الحميدي ، أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي، مسند الحميدي ، حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد ، الناشر: دار السقا، دمشق - سوريا ، الطبعة: الأولى، 1996 م، عدد الأجزاء: 2.
- 35- الحميري، نشوان بن سعيد الحميري اليمني، **شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم**، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف محمد عبد الله، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 1999 م، عدد الأجزاء: 11 مجلد.
- 36- ابن خزيمة ، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري ، **التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل**، المحقق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، الناشر: مكتبة الرشد - السعودية - الرياض، الطبعة: الخامسة، 1414 هـ - 1994 م، عدد الأجزاء: 2.
- 37- ابن خزيمة ، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري، **صحيح ابن خزيمة** ، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، عدد الأجزاء: 4.

38- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي تاريخ بغداد المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، 1422هـ - 2002م، عدد الأجزاء: 16

39- الخطيب البغدادي ، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي ،الفصل للوصول المدرج في النقل،المحقق: محمد بن مطر الزهراني،الناشر: دار الهجرة،الطبعة: الأولى، 1418هـ/1997م ،
40- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار، الإلزامات والتبعية ، دراسة وتحقيق: الشيخ أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوداعي ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، الطبعة: الثانية، 1405 هـ - 1985 م، عدد الأجزاء: 1

41- الدارقطني ،أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي، سنن الدارقطني ، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1424 هـ - 2004 م، عدد الأجزاء: 5

42- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار ، العلل الواردة في الأحاديث النبوية ، المجلدات من الأول، إلى الحادي عشر، تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الناشر: دار طيبة - الرياض. الطبعة: الأولى 1405 هـ - 1985 م، والمجلدات من الثاني عشر، إلى الخامس عشر علق عليه: محمد بن صالح بن محمد الدباسي، الناشر: دار ابن الجوزي - الدمام، الطبعة: الأولى، 1427 هـ.

43- الدارمي ،أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد ، سنن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية ، الطبعة: الأولى، 1412 هـ - 2000 م، عدد الأجزاء: 4.

44- أبو داود ، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد ، سنن أبي داود ،المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت ، عدد الأجزاء: 4

45- أبو داود الطيالسي ، أبو داود ، سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري ،مسند أبي داود الطيالسي ،المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر - مصر، الطبعة: الأولى، 1419 هـ - 1999 م، عدد الأجزاء: 4.

46- ابن أبي الدنيا ، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي ، المحتضرين ،المحقق: محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار ابن حزم - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1417هـ - 1997م، عدد الأجزاء: 1

47- ابن أبي الدنيا ، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي ،النفقة على العيال،المحقق: د نجم عبد الرحمن خلف، الناشر: دار ابن القيم - السعودية - الدمام، الطبعة: الأولى، 1410هـ - 1990م، عدد الأجزاء: 2.

48- الدهلوي ، أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين بن معظم بن منصور ،حجة الله البالغة،المحقق: السيد سابق، الناشر: دار الجيل، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: 1426 هـ - 2005م عدد المجلدات: 2

- 49- والدولابي، أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الدولابي، الكنى والأسماء، المحقق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار ابن حزم - بيروت/ لبنان، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2000م، عدد الأجزاء: 3.
- 50- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، الموقظة في علم مصطلح الحديث، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة: الثانية، 1412 هـ، عدد الأجزاء: 1
- 51- ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلمي، البغدادي، ثم الدمشقي، شرح علل الترمذي، المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن، الطبعة: الأولى، 1407 هـ - 1987م
- 52- الروياني، أبو بكر محمد بن هارون، مسند الروياني، المحقق: أيمن علي أبو يمان، الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة، الطبعة: الأولى، 1416، عدد الأجزاء: 2
- 53- ابن زنجويه، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة، الأموال لابن زنجويه، تحقيق الدكتور: شاعر ذيب فياض، الناشر: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، الطبعة: الأولى، 1406 هـ - 1986 م، عدد الأجزاء: 1
- 54- السخاوي، محمد بن عبد الرحمن "عمدة السامع والقاري في فوائد صحيح البخاري"، ضبط وتحقيق رضوان جامع رضوان، إصدار مكتب نور الشرق، الطبعة الأولى 1423 هـ-2003م.
- 55- ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي الطبقات الكبرى، المحقق: زياد محمد منصور، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة الطبعة: الثانية، 1408 هـ، عدد الأجزاء: 1
- 56- سعيد بن منصور، أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني، سنن سعيد بن منصور، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: دار السلفية - الهند، الطبعة: الأولى، 1403 هـ - 1982م، عدد الأجزاء: 1*2
- 57- الشاشي، أبو سعيد الهيثم بن كليب بن سريح بن معقل، المسند للشاشي، المحقق: د. محفوظ الرحمن زين الله، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، 1410 عدد الأجزاء: 2.
- 58- الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف، اختلاف الحديث (مطبوع ملحقاً بالألم للشافعي)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، سنة النشر: 1410 هـ/1990م، عدد الأجزاء: 1 (يقع في الجزء 8 من كتاب الأم)
- 59- ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أздаذ البغدادي، ناسخ الحديث ومنسوخه، المحقق: سمير بن أمين الزهيري، الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء، الطبعة: الأولى، 1408 هـ - 1988م، عدد الأجزاء: 1
- 60- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصباطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، 1413 هـ - 1993م، عدد الأجزاء: 8.
- 61- ابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، مصنف ابن أبي شيبة، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، 1409، عدد الأجزاء: 7

- 62- ابن الصلاح عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين ، معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، سنة النشر: 1406 هـ - 1986 م، عدد الأجزاء: 1.
- 63- الصنعاني محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسن، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى 1417 هـ / 1997 م، عدد الأجزاء: 2
- 64- طاهر الجزائري ، ابن صالح بن أحمد بن موهب، السمعوني ، توجيه النظر إلى أصول الأثر ، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة ، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب ، الطبعة: الأولى، 1416 هـ - 1995 م، عدد الأجزاء: 2.
- 65- الطبراني ، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، المعجم الأوسط ، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة ، عدد الأجزاء: 10.
- 66- الطبراني ، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي ، المعجم الكبير، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي ، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة ، الطبعة: الثانية ، عدد الأجزاء: 25.
- 67- الطحاوي ، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري، شرح مشكل الآثار ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى - 1415 هـ 1494 م ، عدد الأجزاء: 16 (15 وجزء للفهارس).
- 68- الطحاوي ، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري ، شرح معاني الآثار ، حققه وقدم له: (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق) من علماء الأزهر الشريف ، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي - الباحث بمركز خدمة السنة بالمدينة النبوية، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى - 1414 هـ 1994 م، عدد الأجزاء: 5 (4 وجزء للفهارس).
- 69- ابن طهمان ، أبو سعيد إبراهيم بن طهمان بن شعبة الخراساني الهروي ، مشيخة ابن طهمان المحقق: محمد طاهر مالك، الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق، سنة النشر: 1403 هـ - 1983 م، عدد الأجزاء: 1.
- 70- الطوسي ، أبو عَلِيِّ الحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ نَصْرِ الطُّوسِيِّ ، مختصر الأحكام = مستخرج الطوسي على جامع الترمذي، المحقق: أنيس بن أحمد بن طاهر الأندونوسي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة - السعودية، الطبعة: الأولى، 1415 هـ، عدد الأجزاء: 4
- 71- أبو عاصم ، أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك ، الأحاد والمثاني المحقق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة ، الناشر: دار الراية - الرياض، الطبعة: الأولى، 1411 - 1991، عدد الأجزاء: 6.
- 72- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، الاستذكار ، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1421 - 2000، عدد الأجزاء: 9.
- 73- ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي ، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري ، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب ، عام النشر: 1387 هـ ، عدد الأجزاء: 24.
- 74- ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري، الإنصاف فيما بين علماء المسلمين في قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب، تحقيق: عبد اللطيف بن محمد الجيلاني المغربي، الناشر: أضواء السلف - السعودية، الطبعة: الأولى، 1417 هـ / 1997 م.

- 75- عبد بن حميد، أبو محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر الكسبي، مسند عبد بن حميد، المحقق: صبحي البدري السامرائي، محمود محمد خليل الصعيدي، الناشر: مكتبة السنة - القاهرة، الطبعة: الأولى، 1408 - 1988، عدد الأجزاء: 1.
- 76- عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني، مصنف عبد الرزاق، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي- الهند، الطبعة: الثانية، 1403، عدد الأجزاء: 11.
- 77- ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله، تاريخ دمشق، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: 1415 هـ - 1995 م، عدد الأجزاء: 80 (74 و 6 مجلدات فهارس).
- 78- العقيقي، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيقي المكي، الضعفاء الكبير، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1404 هـ - 1984 م، عدد الأجزاء: 4
- 79- العلائي، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلي بن عبد الله الدمشقي، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الثانية، 1407 - 1986، عدد الأجزاء: 1
- 80- العواجي، عبد الرحمن بن أحمد العواجي، قرائن تصحيح الوجهين عن الراوي، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد 55، ربيع الثاني 1433 هـ
- 81- أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني، مستخرج أبي عوانة، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الأولى، 1419 هـ - 1998 م، عدد الأجزاء: 5
- 82- العيني، محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: 25 × 12.
- 83- أبو غدة، عبد الفتاح، تحقيق اسمي الصحيحين واسم جامع الترمذي، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الأولى 1414 هـ - 1993 م، عدد الأجزاء: 1. وقد نسب هذا إلى العديد من الحفاظ
- 84- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، معجم مقاييس اللغة المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: 1399 هـ - 1979 م، عدد الأجزاء: 6
- 85- الفريابي، أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المُستَفاض، أحكام العيدين، المحقق: مساعد سليمان راشد، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، 1406، عدد الأجزاء: 1
- 86- القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث، عدد الأجزاء: 2.
- 87- ابن القطان، أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، المحقق: د. الحسين آيت سعيد، الناشر: دار طيبة - الرياض، الطبعة: الأولى، 1418 هـ - 1997 م، عدد الأجزاء: 6 (5 أجزاء، ومجلد فهارس)
- 88- ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، تهذيب سنن أبي داود وإيضاح مشكلاته (مطبوع مع كتاب عون المعبود)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، 1415 هـ، عدد الأجزاء: 14
- 89- ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون، 1415 هـ - 1994 م، عدد الأجزاء: 5.

- 90- ابن كثير ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، اختصار علوم الحديث،المحقق: أحمد محمد شاكر،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان،الطبعة: الثانية،عدد الأجزاء: 1.
- 91- ابن ماجه ، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ، سنن ابن ماجه ،تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي،الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي،عدد الأجزاء: 2
- 92- مالك ، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي، موطأ الإمام مالك ، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان،عام النشر: 1406 هـ - 1985 م،عدد الأجزاء: 1.
- 93- المزني، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، المحقق: د. بشار عواد ،معروف ،الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت ،الطبعة: الأولى، 1400 - 1980 ،عدد الأجزاء: 35.
- 94- مسلم ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري ، صحيح مسلم ، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت عدد الأجزاء: 5
- 95- المعلّمي ، عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي العتمي اليماني، التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، مع تخريجات وتعليقات: محمد ناصر الدين الألباني - زهير الشاويش - عبد الرزاق حمزة ، الناشر: المكتب الإسلامي،الطبعة: الثانية، 1406 هـ - 1986 م،عدد الأجزاء: 2.
- 96- معمر بن راشد ، أبو عروة ابن أبي عمرو راشد الأزدي ،جامع معمر بن راشد ،المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي،الناشر: المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت،الطبعة: الثانية، 1403 هـ،عدد الأجزاء: 2
- 97- ابن مندة ، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مندّه العبدي ،الإيمان لابن مندّه ، المحقق: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي ، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة: الثانية، 1406 عدد الأجزاء: 2.
- 98- ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف،تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف،الناشر: دار طيبة - الرياض - السعودية،الطبعة: الأولى - 1405 هـ 1985 م،عدد الأجزاء: طُبِعَ مِنْهُ 6 مجلدات
- 99- النسائي ، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، سنن النسائي الصغرى (المجتبى من السنن)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة،الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب،الطبعة: الثانية، 1406 - 1986، عدد الأجزاء: 9 (8 ومجلد للفهارس)
- 100- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، السنن الكبرى ،حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي،أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط ، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي ، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت،الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م،عدد الأجزاء: (10 و 2 فهارس).
- 101- النسوي، أبو العباس الحسن بن سفيان بن عامر بن عبد العزيز بن النعمان بن عطاء الشيباني الخراساني ،كتاب الأربعين ،تحقيق وتعليق: محمد بن ناصر العجمي،الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت،الطبعة: الأولى، 1414 هـ،عدد الأجزاء: 1.
- 102- أبو نعيم ، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني ،تاريخ أصبهان (1549/236/2) المحقق: سيد كسروي حسن،الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت،الطبعة: الأولى، 1410 هـ-1990م، عدد الأجزاء: 2.

- 103- أبو نعيم ، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني ، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، 1394هـ - 1974م - دار الكتاب العربي - بيروت - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- دار الكتب العلمية- بيروت (طبعة 1409هـ بدون تحقيق) ، عدد الأجزاء: 10
- 104- أبو نعيم ، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، معرفة الصحابة، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى 1419 هـ - 1998 م، عدد الأجزاء: عدد الأجزاء: 7
- 105- أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم ، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1417هـ - 1996م، عدد الأجزاء: 4
- 106- نعيم بن حماد ، أبو عبد الله نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزازي المروزي ، كتاب الفتن ، المحقق: سمير أمين الزهيري، الناشر: مكتبة التوحيد - القاهرة، الطبعة: الأولى، 1412، عدد الأجزاء: 2.
- 107- النووي ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت ، الطبعة: الثانية، 1392، عدد الأجزاء: 18 (في 9 مجلدات).
- 108- أبو يعلى ، أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، مسند أبي يعلى ، المحقق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق ، الطبعة: الأولى، 1404-1984، عدد الأجزاء: 13.

فهرس الأحاديث

الحديث

- 1- "أبردوا بالظهر، فإن شدة الحر من فيح جهنم".
- 2- "احتجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَائِمٌ".
- 3- "احتجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ".
- 4- "إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطُ، فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا يُؤَلِّهَا ظَهْرَهُ، شَرُّوْا أَوْ عَرَبُوا".
- 5- "إِذَا آمَنَ الْإِمَامُ، فَأَمَّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَاقَفَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ".
- 6- "إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا مِمَّا أَنْفَقَتْ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ مِمَّا كَسَبَ، وَلِلْحَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا".
- 7- "إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهِ الْأَرْبَعِ، ثُمَّ جَهَدَهَا فَقَدَّ وَجَبَ الْغَسْلُ".
- 8- "إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَأَبَتْ أَنْ تَجِيءَ، لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ".
- 9- "إِذَا زَنَتِ الْأَمَةُ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا، فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُتْرَبْ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُتْرَبْ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ الثَّالِثَةَ فَلْيَبْعِهَا وَلَوْ بِحَبْلِ مِنْ شَعْرٍ".
- 10- "ارْتَقَيْتُ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ حَفْصَةَ لِبَعْضِ حَاجَتِي، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةَ، مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ".
- 11- "اسْتَبَّ رَجُلَانِ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، قَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ....".
- 12- "أَصَابَ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رُعَافٌ شَدِيدٌ سَنَةَ الرُّعَافِ، حَتَّى حَبَسَهُ عَنِ الْحَجِّ، وَأَوْصَى، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ: اسْتَخْلِفْ....".
- 13- "أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ".
- 14- "الصَّوْمُ جُنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرُقْهَا".
- 15- "الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ".
- 16- "الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ".
- 17- "أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمتعة عام الفتح، حين دخلنا مكة، ثم لم نخرج منها حتى نهانا عنها".
- 18- "أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ تَيْبٌ فَكَرِهَتْ ذَلِكَ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «فَرَدَّ نِكَاحَهُ»".
- 19- "أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَالْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالُوا: اقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِمَّا جَمِيعًا، وَسَلِّهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ...".
- 20- "إِنْ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ: مِنْ كَسْبِهِ...".
- 21- "أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: دُنِّي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتَهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ».....".
- 22- "إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُخَوِّفُ بِهَا عِبَادَهُ".

- 23- "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ، وَاخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ".
- 24- "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ لَحْمَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ".
- 25- "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُهْدِيَتْ لَهُ أَقْبِيَّةٌ مِنْ دِيبَاجٍ، مُزْرَرَةٌ بِالذَّهَبِ، فَقَسَمَهَا فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمُخْرَمَةِ بْنِ تَوْفَلٍ، ..الحديث".
- 26- "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً".
- 27- "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ".
- 28- "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ، وَخَرَجَ مِنْ كُدَّاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ".
- 29- "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى جُورِيَّةَ".
- 30- "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِشَاهِدٍ وَبِئَمِينٍ".
- 31- "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ التَّبْتُلِ".
- 32- "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، إِلَّا أَنْ يَصُومُوا يَوْمًا قَبْلَهُ، أَوْ يَوْمًا بَعْدَهُ".
- 33- "أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ تَزَعَى عَنْهَا لَهُ بِالْجُبَيْلِ الَّذِي بِالسُّوقِ، وَهُوَ بِسَلْعٍ، فَأُصِيبَتْ شَاةً، فَكَسَرَتْ حَجَرًا فَدَبَحَتْهَا بِهِ، «فَذَكَّرُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا".
- 34- "أَنَّ جَبْرِيلَ أَمَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اشْتَكَيْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ وَعَيْنٍ حَاسِدَةٍ، بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ، وَاللَّهُ يَشْفِيكَ".
- 35- "أَنَّ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ أَخْبَرَهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا بِإِنَاءٍ، فَأَفْرَعَ عَلَى كَفِّهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدَخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَمَضَمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، عُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ".
- 36- "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ أَبَانَ بْنَ سَعِيدٍ بِنِ الْعَاصِ عَلَى سَرِيَّةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ قَبْلَ نَجْدٍ، فَقَدِمَ أَبَانُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَصْحَابُهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَيْبَرَ بَعْدَ أَنْ فَتَحَهَا، وَإِنَّ حِزْمَ خَيْلِهِمْ لَيَفُ، فَقَالَ أَبَانُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَصْحَابُهُ: اقسِم لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ.....الحديث".
- 37- "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سئِلَ عَنِ فَارَةَ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ، فَأَمَرَ بِهَا أَنْ تَتُخَذَ وَمَا حَوْلَهَا فَتُطْرَحَ".
- 38- "أَنَّهُ مَسَى بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، وَرَمَلَ بَيْنَهُمَا".
- 39- "أَنْفَقِي، وَلَا تُحْصِي، فَيُحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ، وَلَا تُوعِي، فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ".
- 40- "إِنَّكُمْ لَتُصَلُّونَ صَلَاةً لَقَدْ صَحَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيَهَا، وَلَقَدْ نَهَى عَنْهُمَا".
- 41- "إِنَّمَا جَعَلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ، فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ، فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا".
- 42- "إِنَّ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِي، وَفِي يَوْمِي، وَبَيْنَ سَخْرِي وَنَخْرِي، وَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ: دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبِيَدِهِ السُّوَاكُ، وَأَنَا مُسْنِدَةٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُجِبُ السُّوَاكَ، فَقُلْتُ: أَخْذُهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ: «أَنْ نَعَمْ» فَتَنَاوَلْتُهُ، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: أَلَيْسَ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ: «أَنْ نَعَمْ» فَلَيْتَنَّهُ، فَأَمَرَهُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ رُكُوءٌ أَوْ عُلبَةٌ - يَشُكُّ عُمُرٌ - فِيهَا مَاءٌ، فَجَعَلَ يَدْخُلُ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ، يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنَّ

- لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٍ». "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: ارْتَقَيْتُ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ حَفْصَةَ لِبَعْضِ حَاجَتِي، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ".
- 43- "أَيُّمَا رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ تَوَافَقَا، فَعِشْرُهُمَا بَيْنَهُمَا ثَلَاثُ لَيَالٍ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَزَايِدَا، أَوْ يَتَنَارَكَا تَنَارَكَا".
- 44- "بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالرُّبَيْزِيُّ بْنُ الْعَوَّامِ وَأَبَا مَرْثَدٍ الْغَنَوِيُّ، وَكُنْنَا فَارِسًا، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ حَاخٍ»".
- 45- "تَنَارَعَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَحِبَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لِحِبَّانَ: لَقَدْ عَلِمْتُ مَا الَّذِي جَرَّ صَاحِبَكَ عَلَى الدَّمَاءِ، يَعْزِي عَلِيًّا".
- 46- "شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ".
- 47- "شَهِدْتُ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْفِطْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ فَكُلُّهُمْ يُصَلِّيهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدَ".
- 48- "جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ أَهَبُ لَكَ نَفْسِي، قَالَ: فَتَنْظَرِ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَعَدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ".
- 49- "جَاءَ مَا عَزُ بْنُ مَالِكِ الْأَسْلَمِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ فَاحِشَةً فَأَقِمَّ عَلَيَّ الْحَدَّ".
- 50- "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً إِضْحِيَانٍ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِلَى الْقَمَرِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ فَلَهُوَ عِنْدِي أَحْسَنُ مِنَ الْقَمَرِ".
- 51- "رَكَعَتَانِ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُهُمَا سِرًّا وَلَا عَلَانِيَةً: رَكَعَتَانِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَرَكَعَتَانِ بَعْدَ الْعَصْرِ".
- 52- "رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم عام أوطاس، في المتعة ثلاثا، ثم نهى عنها".
- 53- "سُئِلَ -صلى الله عليه وسلم- عَنِ الصَّلَاةِ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ، فَقَالَ: أَوْكُلُّكُمْ يَجِدُ تَوْبِينَ".
- 54- "فِي الْإِسْتِطَابَةِ ثَلَاثَةٌ أَحْجَارٍ لَيْسَ فِيهِ رَجِيْعٌ".
- 55- "قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ فَلَانًا لَا يُفْطِرُ. قَالَ: «لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ»".
- 56- "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- رَجُلًا مَرْبُوعًا بَعِيدًا مَا بَيْنَ الْمَنْكَبَيْنِ عَظِيمِ الْجُمَّةِ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ".
- 57- "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً حَيْثُ، فَيَذْهَبُ الدَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي، فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً".
- 58- "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ جَالِسًا فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَدْرٌ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ صَنَعَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ..".
- 59- "كَانَ فِيهَا أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَتَمًا مُقَلَّدَةً".
- 60- "كَسَبَ الْحَجَّامُ حَبِيْبٌ ، وَمَهْرُ الْبَعْجِيِّ حَبِيْبٌ ، وَمَنْ الْكَلْبِ حَبِيْبٌ".
- 61- "كُلُّ صَلَاةٍ لَمْ يُقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ...".
- 62- "كُنَّا فِي جَيْشٍ، فَأَتَانَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا فَاسْتَمْتِعُوا»".
- 63- "كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَذْهَبُ الدَّاهِبُ مِنَّا إِلَى قُبَاءٍ، فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً".
- 64- "كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، فَجَدُّهُمْ يُصَلُّونَ الْعَصْرَ".
- 65- "كَنْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ (ص) وَهُوَ يُصَلِّي...".
- 66- "لَا تُؤَذِّنِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَنْزِلْ عَلَيَّ الْوَحْيِ، وَأَنَا فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ مِنْكُنْ إِلَّا فِي لِحَافِ عَائِشَةَ".

- 67- "لَا تُحْصِي فُيُحْصِي اللَّهَ عَلَيْكَ".
- 68- "لَا تُوَكِّي فُيُوكِّي عَلَيْكَ".
- 69- لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ".
- 70- "لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ".
- 71- "لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ".
- 72- " لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ لَا يَأْمُنُ جَارُهُ بِوَأْتِقَهُ".
- 73- " لَا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ".
- 74- "لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى مَا يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ، فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ» فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ..... فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي قَاعِدًا، يَفْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ مُفْتَدُونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ".
- 75- "لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ لِأَمْرَتِهِمْ بِالسُّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ".
- 76- " مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ إِلَّا فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَسْلَمْتُ فِيهِ، وَلَقَدْ مَكَّنْتُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ، وَإِنِّي لَلثُلُثِ الْإِسْلَامِ".
- 77- " مَا أَنَهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ فَكَلُوهُ، مَا لَمْ يَكُنْ سِنًَّ وَلَا ظُفْرًا، وَسَأَحَدْتُكُمْ عَنْ ذَلِكَ: أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمَدَى الْحَبَسَةِ".
- 78- "مَاتَتْ شَاةٌ لَنَا فَدَبَعْنَا مَسْكَهَا فَمَا زِلْنَا نَنْبُدُ فِيهَا حَتَّى صَارَتْ سَنًّا".
- 79- "مَا تَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ".
- 80- "مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سُبْحَتِهِ قَطُّ قَاعِدًا حَتَّى كَانَ قَبْلَ وَقَاتِهِ بَعَامٍ، فَكَانَ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا وَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ فَيَرْتَلُّهَا حَتَّى تَكُونَ فِي قِرَاءَتِهِ أَطْوَلُ مِنْ أَطْوَلٍ".
- 81- "مَرَرْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ إِشَارَةً".
- 82- "مَنْ ابْتِئَاعَ نَحْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ، فَتَمَرَّتْهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ، وَمَنْ ابْتِئَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ، فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ".
- 83- "مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ".
- 84- "مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ، فَفِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزَنٍ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ".
- 85- "مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا مِنْ مَمْلُوكِهِ، فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ فِي مَالِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، فَوَمَّ الْمَمْلُوكُ قِيَمَةَ عَدْلٍ، ثُمَّ اسْتُسْعِيَ غَيْرَ مَشْفُوقٍ عَلَيْهِ".
- 86- "مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ، لَمْ يَقْضِ عَنْهُ صَوْمُ الدَّهْرِ".
- 87- "مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كُفًّا أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ، وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، أَوْ يَفِرُونَ مِنْهُ، صَبَّ فِي أُذُنِهِ الْإِنْتُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةً عُدْبَ، وَكُلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ".
- 88- "مَنْ تَوَضَّأَ فِيهَا وَنِعِمَّتْ".
- 89- "مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ، فَلْيَتَعَلَّمِ الْفَرَائِضَ ...".
- 90- "نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُتَعَةِ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، زَمَنَ خَيْبَرَ".
- 91- "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ (ص) عَنْ بَيْعَتَيْنِ وَوَيْسَتَيْنِ".

92- "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ".

93- "يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّمَ هُوَ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ الْقَتْلُ»".

94- "يَرِدُ عَلَى الْحَوْضِ رَجَالٌ مِنْ أَصْحَابِي، فَيَحْلَتُونَ عَنْهُ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ، إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى".

95- "يَصْعَقُ النَّاسُ حِينَ يَصْعَقُونَ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ قَامَ، فَإِذَا مُوسَى آخِذٌ بِالْعَرْشِ، فَمَا أَدْرِي أَكَانَ فِيْمَنْ صَعِقَ".

96- "يَغْسِلُ مَا مَسَّ الْمَرْأَةَ مِنْهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّيَ".

97- "يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَنَا الْمَلِكُ، فَأَيْنَ مُلُوكِ الْأَرْضِ»".

98- "يُوشِكُ الْفِرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا".